

Queen Arwa University



Academic Confer in Support
of the Camper Pensive
National Dialogue



2013 #

#5! 2013 #

#3





| | | |
|----------|-------------------------|-----|
| 4 | | "1 |
| 8- 5 |"fl . " L: . | "2 |
| 10- 9 |"fl . . " L: . . | "3 |
| 12- 11 |"fl . " L: | "4 |
| 30- 13 | | "5 |
| 91- 31 | | |
| 44- 33 | | "6 |
| 52- 45 | | "7 |
| 70- 53 | | "8 |
| 93- 71 | | "9 |
| 94 | | "10 |
| 99- 95 | | "11 |
| 101- 100 | | "12 |
| 124- 102 |"fl . L: . | "13 |
| 129- 125 |"fl . L: . . | "13 |





كلمة رئيس المؤتمر الأكاديمي (أ.د. وهيبة فارع)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين
وعيدكم مبارك وكل عام وانتم جميعا بالخير
الأخوة والأخوات الوزراء
اصدقاء اليمين أعضاء السلك الدبلوماسي
الأخوة رؤساء الجامعات والمراكز البحثية
الأخوة ممثلوا منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأحزاب السياسية
الأخوة أعضاء هيئة التدريس من مختلف الجامعات والمراكز البحثية كل باسمه وصفته

أسعد الله صباحكم بالخير جميعا وأهلاً وسهلاً بكم في هذه المناسبة العلمية والوطنية
واسمحوا لي أن أرحب بكم أجمل ترحيب باسمي وباسم اللجنة التحضيرية للمؤتمر الأكاديمي
الذي تنظمه جامعة الملكة أروى وباسم الزملاء والزميلات الباحثين والباحثات من مختلف الجامعات اليمنية
والمراكز الاستشارية والبحثية المشاركون في المؤتمر المتطلعون إلى يمن جديد.
وان أشكر حضوركم وتفاعلهم مع هذا المؤتمر المتميز بهذه النخبة الرائعة المدركة لأهمية المرحلة
الفاصلة التي تعيشها البلاد والمستشعرة لمسئولياتها التاريخية بالجهود التي قامت بها دون إيعاز من أحد إلا
ضماؤها الحية، ويدون دعم من جهة الأجيال والذاتية وما وفرته لها جامعة الملكة أروى من بنية بحثية
تنظيمية أساسية، استمرت منذ الثالث من أبريل وصولاً إلى هذه اللحظة التي كانت ثمرتها هذه الرؤية التي
تم التوصل إليها حول العديد من القضايا الملحة المعروضة على هذا المؤتمر الذي ينضم إليه اليوم العديد من
القيادات الوطنية لمناقشتها وإقرارها في حوار هادف وفي فرصة تاريخية أتاحت لليمن واليمنيين ليكونوا
جزءاً منها .

إن هذا المؤتمر كلمة صدق مستقلة من أجل يمن جديد، ويمثل دعماً شعبياً إضافياً للإرادة الوطنية
المتهابة لبناء دولة، ودعماً استثنائياً مستقلاً للحوار الوطني الشامل للخروج من الأزمة التي تعيشها البلاد
واسلوباً راقياً من أساليب المشاركة المجتمعية التي تعتبر مكوناً أصيلاً من مكونات الحوار الذي ارتضيناه لمعالجة
مشكلاتنا التي تراكمت حتى أصبحت أزمة عميقة، والتي لا بد من الاعتراف بأنها ليست سياسية فقط وإنما
ترتبط بكثير من الأزمات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية، وعندما عقدنا العزم على تنسيق وتنظيم
هذا الجهود في إطاره الأكاديمي توقفتنا طويلاً عند سؤال واحد وهو ماذا نريد ؟
وقد جاءت الإجابة صادقة في أداء جماعي حرص أن يستنهض فريقاً واحداً يجسد كل أطياف

ومكونات الخارطة الجغرافية والاجتماعية والسياسية للبلاد، وفق اية عمل شفاف تدار مجموعاته بطريقة ديمقراطية تضمن عدم تعميم المخرجات على مستوى المشاريع الضيقة او الفردية التي لا تمثل الحجم الحقيقي للوطن، ليصبح الفريق الواحد مشدودا الى فكرة تجاوز الازمة خارج الدوائر والقناعات الشخصية، ومن هنا بدأ العمل على اربع مراحل شملت فترة التحضير في ابريل ثم تكوين الافكار والنزول الى المؤسسات البحثية والعلمية وصولا للمرحلة الثانية بتدشين العمل في ١٥ مايو والمرحلة الثالثة التي شملت المشاورات وعقد ورش العمل بجلسات عامة ومستديرة بالمختصين في كل المراكز التي استقبلت فرق العمل ثم المرحلة الاخيرة وشملت حلقات العمل داخل وخارج الجامعة وصياغة الرؤى بصورتها شبه النهائية والاعداد للمؤتمر الختامي لعرض هذه الرؤى لمناقشة نتائجها في مؤتمر عام واقرارها.

لذلك فان مايعرض اليوم في اشكال من التوثيق المكتوب هو رؤى وافكار مستخلصة من ابحاث واوراق علمية ومناقشات ولقاءات، وليست مواقف او انفعالات، مما يؤكد ان الضامن الحقيقي لتطبيقها يتلخص بالايمان بالارادة الوطنية والاخلاقية والدينية قبل اية ضمانات خارجية لحصول عملية الانتقال الديمقراطي الامن بالبلاد ووضعه في مساره الصحيح، وهي رؤى نحرص جميعا على الخروج بها في افضل صورة ممكنة بالتشاور والتعاون مع كل ممثلي المجتمع في هذه الفعالية الختامية، كما نحرص على ضرورة تبنيها والاستفادة منها باعتبارها عملا مكملا لحوار وطني جاد ومخلص للتأسيس لبناء يمن حديث.

ان هذا الجهد العلمي قد سبقه عمل طويل من الاعداد والتنظيم، وواجهته الكثير من الصعوبات والمشاق كي تصبح نقاط الالتقاء فيه اكبر من نقاط الاختلاف، ولنصل بروح الفريق الواحد الى وضع الاساس المنطقي للحوار الهادف بيننا، وهو ما يؤكد أهمية ارتباط العمل البحثي والعلمي بمسارات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية، واهمية دور الجامعات في كل مجالات المشاركة لبناء المجتمع، كما يؤكد رغبتنا ان تصبح الجامعات مؤسسات تنويرية بعيدة عن التجاذبات ومظاهر التعصب، فهي بامكاناتها البشرية قادرة على اداء ادوارها القيادية لاحداث التوازن والتقريب بين وجهات النظر لمنع التصادم المجتمعي، باعداد وتهيئة الارضية الصالحة لثقافة المواطنة الكريمة لكل ابناء الوطن التي يمكن تحقيقها بالحوار الهادف خارج وسائل العنف التي نرى عددا من المجتمعات قد جر اليها.

الاخوة والاخوات:

اذا كان للشعب اليمني خصوصيته اليمانية والاخلاقية ونضاله التاريخي فان هذه الخصوصية تمثل بالنسبة للحوار الوطني ضامنا حقيقيا الى جانب الضمانات الديمقراطية والدولية للوصول الى بر الامان، بفضل الروح الوطنية الكامنة في كل فرد والرغبة الحقيقية للجميع للخروج من كافة الازمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، واذا كان قادة الفكر والثقافة هم من يحسن التعبير عن هذه الرغبات فان مشاركتهم في تحديد مسارات الحياة الديمقراطية عمليا يمثل امرا ضروريا في بلد اصبح الشأن السياسي فيه يسيطر على مفاصل الحياة اليومية بين طامح للسلطة وتسخير امكاناتها وفقا لقناعات مناطقية او فئوية



اوحزبية ضيقة، وبين متفرج ينتظر وقوع البلاء ولا يحرك ساكنا لدفعه ولو باضعف الايمان، فاليمين بلد الجميع ولن يتقدم او يتجاوز الازمة الا بالمشاركة في صياغة مستقبله وتحمل كل فرد مسؤولياته، وقبل هذا وذاك لا بد من الاعتراف بالاختفاء وتجاوزها والالتزام عدم تكرارها.

اجتماعنا اليوم ليس بالاول ولن يكون الاخير فهذه الرؤى الداعمة لتعزيز نقاط الالتقاء وفق تحليلات موضوعية تدرك ابعاد الاهتمام بالقضايا المجتمعية لذلك لم تغفل الرؤى العلمية القضايا المتعلقة بالتركيب الاجتماعي والصحة والتعليم والثأر والاعلام والقات ووضع المرأة والطفل والشباب والمطالبة بتعزيز ادوار الشباب والمرأة باعتبارهما طاقة محرقة ودافعة نحو التقدم وتتضمن الدعوة لاعادةهما وتدريبهما وتأهيلهما للاضطلاع بهذه الادوار، ولم تتوقف الرؤى عند محاور الدستور الجديد والحكم الرشيد والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية وقضية المواثمة بين القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية بشأن حقوق الانسان، بل تناولت المنهج الاقتصادي والتنمية المستدامة والكفاءة الاقتصادية والسياسة المالية والميزانية العامة والتمويل الخارجي وسياسات العدالة الاجتماعية والاصلاحات الواجب تبنيها في ادارة موارد البلاد وسياساته البترولية الجديدة والنصوص الاقتصادية الواجب تضمينها في الدستور الجديد، ولعل شكل الدولة وطبيعة النظام السياسي محاور قضيتي الجنوب وصعدة يعد احد المرتكزات الهامة لهذه الرؤى.

الاخوات والاخوة:

لا اطيل عليكم، ولن اخوض في النتائج فذلك متروك للمؤتمر ولكن اسمحوا لي ان اتقدم بالشكر للباحثين والباحثات الذين جمعتنا افكارهم اليوم والذين لم يأثروا جهدا في السعي نحو اكمال هذا المشروع الوطني بامكاناتهم الذاتية التي لاتقدر بثمن، رغم المشاق التي لاتعد ولاتحصى ليس اقلها انقطاعات الكهرباء وتداخل عملهم مع الامتحانات والمهام والواجبات البحثية السنوية، واثمن عاليا عمل رؤساء الفرق الرئيسية الاربع القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، وان اشكر ايضا اساتذة ومنتسبي جامعة الملكة اروى لما بذلوه لانجاح هذا المؤتمر، وان اخص بالذكر اللجنة التنظيمية التي بذلت جهودا جبارة لجمع المادة العلمية، كما لا انسى من ادرك ان هذا الجهد طوعيا واستثنائيا فبادر برحابة صدرالى استضافة فعالية الاختتام والتي تبنتها مشكورة امانة العاصمة وامينها الاخ الاستاذ عبد القادر هلال، ويمين موبائل التي تبنت طباعة الكتاب الرئيسي للابحاث العلمية المرافقة للمؤتمر ومكتب الامم المتحدة الانمائي باليمن الذي ابدي استعداداه لطباعة الرؤى بصورتها النهائية في نهاية هذا المؤتمر، نامل ان يتحقق ذلك..

وقبل ان احتتم هذه الكلمة لا انسى ان اتقدم بالشكر للامانة العامة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل لمشاركته لنا فعالياتنا وتبادل الاراء والافكار التي بادر اليها زملائنا اعضاء الحوار الوطني، وهي مناسبة للتذكير باهمية تفعيل قرارات ونتائج هذا المؤتمر واعتبارها جزءا مكمل للحوار الوطني والاستفادة منها بتبنيها، فهذا الجهد الطوعي المبذول على هذه الدرجة من المهنية يستحق ان تتوقف امامه رئاسة المؤتمر



وامانتة العامة فان لم يبادر احد الى دعمه ماديا فان الدعم الذي ننتظره وتوقعه هو تبني نتائج
وقراراته وان لا يمر علىها مؤتمر الحوار مرور الكرام، ويمكن لقوائم الباحثين والباحثات ان تشكل مصدرا
علميا وبحثيا رصينا الحوار الوطني الشامل يعينه على تبني اهم ما يتوقع وينتظر اليمنيون في هذه المرحلة
الانتقالية الحرجة..

في الاخير اكرر ترحيبي لكم جميعا ايها الاعزاء الحاضرون بيننا الذين جمعنا بكم الهم الوطني في
هذه المناسبة وسيجمعنا دوما طالما دعت الحاجة لذلك.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أ.د. وهيبه فارح

رئيس المؤتمر الأكاديمي

رئيس مجلس أمناء جامعة الملكة أروى



كلمة الهيئة الاستشارية (أ.د. عبدالعزيز المقالح)

بسم الله الرحمن الرحيم

الأستاذة الدكتورة / وهيبة فارح رئيس جامعة الملكة أروى
الزملاء والزميلات من أكاديمي الجامعات ومراكز البحوث
الحضور الكريم:

اسمحوا لي في البدء أن أحيي جامعة الملكة أروى على اضطلاعها بهذه المهمة الهادفة إلى تعميق مفهوم الحوار وترسيخ منطلقاته في حياتنا التي كانت أبعد ما تكون عن هذا النهج القويم. واسمحوا لي ثانية أن أعبّر عن تقديري واجلالي لتلك الكوكبة النقية من عقلاء هذا الوطن الذين بذلوا جهداً عظيماً في إنقاذ البلاد وأهلها من الانزلاق في هاوية الاقتتال الدموي الذي وقعت فيه بعض الأقطار الشقيقة والذي يخلو من أي معنى سوى الاستجابة لمنطق الكبرياء الزائف والتنافس البغيض والمقيت على ما لا ينبغي ولا يستحق، وتجاوباً لمخطط تمزيق الوحدة الداخلية للأقطار العربية بعد أن نجحت مخططات سابقة في تمزيق وحدتها القومية، ولا أشك في أن موقف العقلاء وما رافقه وتلاه من تجميع للإرادات وللمشاعر كان وراء إطلاق فكرة الحوار لتأخذ مداها ويتمكن المتحاورون من عرض وجهات نظرهم في القضايا المشتركة والقضايا المختلف عليها. وكانت الخطوة الأولى أن نعترف ببعضنا وبحق كل فريق سياسي أن تكون له رؤيته ومنطلقاته التي لا تتصادم مع الخيارات الوطنية الكبرى ولا تتعارض مع التضحيات الجسيمة التي قدمها الشعب في سبيل تحقيق إرادته واستقلاله وحرية ووحدة أراضيه.

الحضور الكريم:

لقد صار الحوار بوصفه مفهوماً عملياً وآلية تمكن من حل الخلافات وتقريب وجهات النظر، وصار هو العنوان الأساس للمرحلة الراهنة ليس في بلادنا وحدها وإنما في بقية الأقطار العربية ولدى كثير من شعوب العالم. وثبت بالحقائق الناصعة أن الحوار بالكلمة أجدى بما لا يقاس من الحوار بالخنجر والرصاص، لأن الحوار بالكلمة يؤدي إلى الحياة والاستقرار والبناء، في حين أن الحوار بغير الكلمة يؤدي إلى إزهاق الأرواح وإلى الارتداد إلى زمن الغاب، زمن الاحتكام إلى القوة الغاشمة وإلى التضحية بالأبرياء الذين لا ناقة لهم ولا جمل في الخلافات الدائرة بين المتصارعين. والواقع يثبت كذلك أن الحوار لا يتم إلا في حالة الرشد السياسي والرغبة المطلقة في الخروج من دائرة التخلف المتوارث والاحتراب المستمر، كما بات من المستحيل تحقيق أية إستراتيجية للتطوير والتغيير في غياب الإجماع الذي يسبقه حوار طويل وجاد. ولا بد في هذه المناسبة العلمية أن نقول أن الحوار -رغم أهميته- ليس غاية في ذاته وإنما هو وسيلة مثلى للتفاهم والبحث



عن الاستقرار المنشود وبناء السياسة والحكم على أسس واضحة من احترام المواطنة وإلغاء كل محاولة لاغتصاب السلطة وإقصاء الآخرين.

وحتى لا أكثر من الكلام أدعوكم إلى التفكير في المعنى العميق للحكاية الرمزية التالية، "حكاية العربة والثيران". والتي يرى البعض أنها تحكي حالنا نحن المختلفين حول قضايا الوطن الذي يعاني من المشكلات الساخنة والمتراكمة مما يجعله في حالة مترجرجة بين شد وجذب حتى صار أشبه بعربة شدت إلى الثيران من كل جانب، والثيران تجبر على السير في الاتجاهات الأربعة كي يصل كل منها إلى غاية محددة: العربة عرضة للتفكك، والسؤال الذي يطرحه واقعها هو: هل من الممكن أن تصل إلى أي مكان؟ والجواب البديهي يقول: لا يمكن أن يكون لهذه العربة المشدودة إلى أكثر من اتجاه سوى غاية واحدة، أن تتفكك إلى أجزاء وتتحطم، ولا يمكن أن تصل سائلة إلى أي مكان من الأمكنة التي تُشد إليها، كما لا يمكن أن تكون من نصيب أي من هذه الاتجاهات المتصارعة. إذ لا بد من حد أدنى مشترك يجمع بين كل الذين يجرون العربة إن كانوا يحرصون على سلامتها. ولا أدري إن كنا قد وعينا معنى الحكاية الرمزية الواضحة الدلالة، مع إدراكنا أننا نحن المختلفين الذين نجر الوطن إلى أكثر من اتجاه لسنا ثيراناً بل بشراً أسوياء نمتلك عقولاً واعية ترفض أن يتحطم الوطن على صخرة الخلافات ونمتلك ضمائر تأبى أن يقودها المتشنجون إلى وضع تصبح معه فريسة للندم.

الحضور الكريم:

إن أمامكم الكثير من الأبحاث العميقة والجادة التي تناقش الموضوع المطروح بحرص وانفتاح من جوانبه المختلفة، أتمنى لكم ومؤتمركم التوفيق ولجامعة الملكة أروى النجاح في مهمتها العلمية والبحثية والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبدالعزيز المقالح



كلمة وزير التعليم العالي والبحث العلمي (م. هشام شرف عبد الله)

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد بن عبد الله الصادق الأمين

الأستاذة الدكتورة وهيبة فارح

رئيس المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني - رئيس مجلس أمناء جامعة الملكة أروى

الأخوات والإخوة أعضاء المؤتمر .. الحاضرون جميعاً..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أود أن أعبّر عن السعادة الغامرة بحضور الجلسة الختامية للمؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني، وقد كان لي شرف المشاركة في تدشين هذا المؤتمر، الذي يعد بحق مفخرة للوسط الأكاديمي في اليمن، الذي تمثله هذه الكوكبة المتميزة من أساتذة الجامعات والباحثين والناشطين، من مختلف الاتجاهات. وأعبّر عن كامل التقدير والإعجاب بما حقق المؤتمر على مدى أربعة أشهر، وأرى فيما أنتجه من مخرجات واحدة من أنضج وأرشد أشكال المشاركة الاجتماعية الرافدة والمعززة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل.

وانني إذ أؤمن تثميناً عالياً هذه المخرجات الناضجة، التي أوجزها البيان الختامي لمؤتمركم الموقر، فإنني أتطلع بكل الأمل إلى أن تتم الاستفادة القصوى من هذه المخرجات، من جانب القائمين على مؤتمر الحوار الوطني، الذي أوكلت إليه مهمة وطنية كبيرة تتمثل في إعادة صياغة مستقبل اليمن في سياق عملية التحول الديمقراطي التي تشهدها البلاد حالياً.

إن ما توصلتم إليه يثمل جوهر الرؤية المستقبلية لمحتوى وشكل الدولة اليمنية الحديثة، وتجسيداً رائعاً لطموحات وتطلعات اليمنيين، إلى هذه الدولة، التي تتميز باستنادها إلى مبادئ الحرية والعدالة وسيادة القانون.

الأخوة والأخوات:

عندما شاركت في تدشين هذا المؤتمر منتصف شهر مايو الماضي، شعرت بحجم المسؤولية الوطنية والأخلاقية التي ينهض بها الأكاديميون والمشاركون في هذا المؤتمر، الذي تأسس على مبادرة كريمة من جامعة الملكة أروى، وسعادتي لا توصف وأنا أشاهد هذه المخرجات ذات الطابع العلمي الأكاديمي، من أبحاث ودراسات، من شأنها أن تثري الحوار الوطني وتمده بالرؤى الناضجة.



إننا نتطلع إلى أن يشهد اليمن بفضل هذه الجهود، نقلةً نوعيةً تحقق معايير التحول السياسي على قاعدة الشراكة الوطنية الكاملة والتجسيد الشامل لمعايير العيش المشترك والتعددية السياسية، تحت مظلة الدولة اليمنية الديمقراطية الحديثة، دولة الحرية والمساواة وسيادة القانون.

وأنا على يقين أن كافة المؤشرات تؤكد اليوم أن اليمن تخطو بثبات صوب المستقبل الأفضل الذي ننشده جميعاً، في ظل الإرادة السياسية الصادقة التي تجسدها السياسة الحكيمة والتوجهات السديدة لفخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية..

أجدد التعبير عن عميق الامتنان والتقدير للجهود العظيمة التي أنجزها مؤتمركم.. أشكركم جميعاً...

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته



الجلسة الختامية

صنعا للفترة من: 14-15 أغسطس / آب 2013

البيان الختامي

لجنة الصياغة:

1. أ.د. وهيبة فارع
2. د. عبد الرب حيدر.
3. د. سعاد السبع.
4. د. عادل غنيمه.
5. د. أحمد حسان.
6. أ. أحمد العززي.
7. أ. ياسين التميمي.

الحمد لله القائل في محكم التنزيل (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقُسْطِ) سورة آل عمران، 18 والقائل: (وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ) سورة سبأ، 6، والصلاة والسلام على معلم البشرية الأول محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.. وبعد:

في إطار التفاعل الأكاديمي المسئول مع استحقاق الحوار الوطني الشامل، بصفته أكثر الاستحقاقات أهمية في عملية التحول الديمقراطي في اليمن.

وبالنظر إلى ما يرمز إليه الحوار الوطني الشامل من وفاق واتفاق وتصالح، تأسس على صيغة التسوية السياسية، وأخذاً في الاعتبار الأهمية الاستثنائية لمخرجات هذا الحوار، والتي ستشكل الإطار المرجعي الوحيد لصياغة العقد الاجتماعي (الدستور)، لما توفره من رؤية وطنية جامعة لشكل ومحتوى النظام السياسي، ولشكل الدولة، ومؤسساتها.

وتأسيساً على مبدأ المسؤولية الاجتماعية للجامعات، بصفته إطاراً أخلاقياً، تنتظم فيه أنشطة الجامعات وتدخلاتها النوعية الموجهة لفائدة المجتمع، وتتسع في إطاره دائرة إسهاماتها، لتتعدى الدور التقليدي، المتمثل في رفد المجتمع بالكوادر عالية التأهيل، لتشمل مبادرات نوعية غالباً ما تستهدف توظيف إمكانيات العلم لتقديم رؤى وأفكار وتصورات، وربما حلول علمية ناجزة للقضايا الأكثر تعقيداً في المجتمع. واستشعاراً منها للمسؤولية العلمية والتاريخية، تجاه هذه المرحلة التأسيسية من تاريخ اليمن المعاصر، التي هي مناط أمل اليمنيين في الانطلاق نحو مستقبل أفضل وأجمل، تسوده الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة: دولة الحرية والمساواة وسيادة القانون، والمؤسسات، أطلقت جامعة الملكة أروى، ومن خلال مركز الدراسات الاستراتيجية التابع لها، مبادرة لتنظيم: المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني، على مدى أربعة أشهر مضت، منذ انطلقت أولى فعالياته في الخامس عشر من شهر مايو/ أيار 2013، ونختتمه اليوم الخامس عشر من شهر أغسطس/ آب 2013، بجهد مثابر من قبل رئيس مجلس أمناء جامعة الملكة روى وبناء عبرت عنه رئيسة الجامعة، الأستاذة الدكتورة، وهيبة فارح.

وبالتعاون مع عدد من الأكاديميين من أساتذة الجامعة وعدد من الجامعات الأخرى. وقد أراد القائمون على هذا المؤتمر أن يكون، كما يشير إليه اسمه، مصدر دعمٍ معتبرٍ وموثوقٍ للحوار الوطني الشامل، وليكون كذلك، أرقى وأنضج أشكال المشاركة المجتمعية، التي نصت عليها الوثيقة المرجعية والتنظيمية لمؤتمر الحوار.

والجامعة بهذه المبادرة، تتصل بمبادرات رائدة سبق وأن تبنتها بنجاح، وكانت كما هذا المؤتمر تعبيراً عن روح المسؤولية الأكاديمية والعلمية تجاه الأولويات الوطنية الملحة، وذلك بتنظيم المؤتمر الأول للتعليم الأهلي العالي في اليمن عام 1999.

الرؤية .. الرسالة .. الأهداف

وجاء انعقاد المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني، في إطار رؤية تؤكد على: شراكة وطنية واسعة؛ علمية ومهنية تُقدر الخبرات وتحترم التخصصات من أجل بناء الدولة المدنية الحديثة. ونصت رسالة المؤتمر على: تقديم رؤى علمية ومهنية متخصصة تجمع بين معايير الكفاءة والخبرة وتقدير الرأي العام الجماهيري وتحفزه للإسهام في رسم معالم الدولة المدنية الحديثة عن طريق الحوار. وتلخصت أهدافه في:

- تقديم رؤى علمية داعمة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل.
- الاستفادة من الخبرات الأكاديمية والمفكرين والعلماء من مختلف المؤسسات البحثية والأكاديمية اليمنية.
- توظيف إمكانات المؤسسات العلمية والبحثية في خدمة المجتمع وقضاياه وأولوياته الوطنية وفي مقدمته حفز المسار الديمقراطي، وتجسيد قيم العدالة الاجتماعية والمساواة في اليمن الجديد.

الشراكة الأكاديمية

ومنذ اللحظة الأولى التي أُعلن فيها عن فكرة عقد المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني، في إبريل / نيسان من هذا العام، حرصت جامعة الملكة أروى على أن يأتي هذا المؤتمر في إطار من الشراكة الوثيقة مع مختلف الجامعات اليمنية الرسمية والأهلية، وعلى أن يحشد هذا المؤتمر أكبر عدد من الأكاديميين في هذه الجامعات، والمفكرين والناشطين السياسيين، وفعاليات المجتمع المدني النوعية. وحرصت جامعة الملكة أروى ومعها الهيئة الأكاديمية المشرفة على المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار، أكثر ما حرصت على أن ينتهج هذا المؤتمر في كل أنشطته وإجراءاته نهجاً موضوعياً، متجرداً من الانتماءات السياسية والحسابات الضيقة، وأن ينادى عن كل أشكال التجاذبات التي طبعت المرحلة الانتقالية، وأن يحتكم فقط إلى معايير الأداء الأكاديمي وفي المقدمة منها الأمانة العلمية التي هي ناموس العلماء والأكاديميين، وذخيرة الجامعات والمعاهد العليا ومراكز الأبحاث، ومعيار ثقة المجتمع بها وبمخرجاتها ورؤاها وتصوراتها حيال مختلف القضايا والإشكاليات التي يواجهها.

وفي هذا المقام تجاوبت عدد من الجامعات اليمنية، مع مبادرة المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني، على قاعدة الشراكة الأكاديمية واتصالاً بقضية تحتل الصدارة في قائمة الأولويات الوطنية الراهنة.

وقد انخرط أساتذة وباحثون مرموقون من هذه الجامعات، وناشطون من جهات متعددة، في أشغال المؤتمر، التي توزعت بين نزولات ميدانية، وورش عمل، وحلقات نقاش، ومؤتمرات موسعة، بقوام يصل إلى نحو (180) أكاديمياً وباحثاً وناشطاً، أشرُوا بإسهاماتهم الرؤى الأساسية الأربع التي تمحور حولها المؤتمر، وهي: الرؤية السياسية، الرؤية الاقتصادية، الرؤية القانونية، والرؤية الاجتماعية ..

وأظهر الأكاديميون والباحثون والناشطون إصراراً منقطع النظير على العمل الطوعي بلا كلل ولا ملل، معبرين عن حسٍ وطني عالٍ تجاه وطنهم وتجاه الاستحقاقات بالغة الأهمية من تاريخ وطنهم وشعبهم، الأمر الذي انعكس في الرؤى النهائية الأربع التي أقرها المؤتمر، وقدمت إلى مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

مؤتمر موازي

لقد تمحورت رؤية المؤتمر الأكاديمي، حول مبدأ الشراكة الوطنية الواسعة، العلمية والمهنية التي تقدر الخبرات وتحترم التخصصات، نظراً للضعف الملحوظ للأكاديميين والخبراء والمتخصصين في قوام مؤتمر الحوار الوطني الشامل، بسبب طغيان معايير التوافق في التمثيل داخل المؤتمر، الذي انعكس على مستوى فئات المجتمع والمرأة والشباب.

مما أحدث فجوة معرفية كبيرة، شكلن عائقاً أمام تعاطي معظم أعضاء مؤتمر الحوار مع القضايا الأساسية، والاستعانة بخبراء وأكاديميين من الخارج ومن الجامعات اليمنية.

هذا الإجراء تم اتخاذه بعد أن أدرك القائمون على إعداد هذا المؤتمر بأن الخلفية السياسية لمثلي الأحزاب والمكونات السياسية لا تكفي وحدها - أمام الاستحقاقات ذات الأهمية الاستثنائية التي يقف أمامها المؤتمر - ولا تغني كذلك عن التخصصات العلمية والخبرات النوعية التي تزخر بها الجامعات، مما يستوجب أن يكون الأكاديميون والباحثون، جزءاً أصيلاً من قوام الحوار الوطني، لضمان فهم أعمق للقضايا التي ينشغل بها المؤتمر، والإحاطة بها وتحليلها، والتوصل إلى صياغة رصينة ومكتملة الأركان، لموجهات عامة ذات طابع دستوري بشأنها.

إن هذه الموجهات ستمثل الإطار المرجعي لصياغة الدستور اليمني الجديد من قبل اللجنة التي سيصدر بشأنها قرار من فخامة رئيس الجمهورية، وستشرع في عملها بعد اختتام أعمال مؤتمر الحوار الوطني في الثامن عشر من شهر سبتمبر/ أيلول 2013، وفقاً لتقضي به الآلية التنفيذية للمبادرة الخليجية بشأن التسوية السياسية في اليمن.

ونظراً لأهمية الموضوع وفي غياب التفاعل أقر المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار، مؤتمراً موازياً، قائماً بذاته، مستقلاً برؤاه ومخرجاته، لتكون في سياقها ومضمونها ومقاصدها النهائية عاملاً مساعداً للمخرجات النهائية للحوار الوطني، وقد تتقاطع، متكئاً على النوايا الطيبة والإرادة المخلصة لأعضائه وللقائمين عليه، على الرغم من محدودية مصادر التمويل.

منطلقين في ذلك من اعتبارات ومقتضيات المصلحة الوطنية العليا، ومن الحرص على أن تأتي هذه المخرجات، تجسيداً لمبدأ المسؤولية الاجتماعية للجامعات، وعلى أن تصدر من صميم ما يمليه الضمير المهني، والمسؤولية الوطنية للأكاديميين والباحثين والخبراء والمفكرين المشاركين في المؤتمر، وعلى أن تعبر هذه المخرجات كذلك بشكل دقيق عن معايير الأداء الأكاديمي، وقبل ذلك عن الأمانة العلمية.

شكر مستحق :

ويسر أعضاء المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني، أن يعبروا في المقابل عن عميق الامتنان للاهتمام والتفاعل الذي أظهره عدد من أعضاء وعضوات مؤتمر الحوار الوطني، مع مجريات المؤتمر، وجميع هؤلاء الأعضاء شخصيات تتمتع بثقل وتأثير معتبرين داخل المؤتمر.. وأن نشكر لهم حضورهم ومشاركتهم في جلسات مؤتمرنا الأكاديمي، ونثمن آراءهم القيمة التي أثروا بها المؤتمر.

مجريات المؤتمر

انطلقت فكرة عقد المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار في الـ3 من شهر إبريل / نيسان أي بعد أيام من انطلاق مؤتمر الحوار الوطني الشامل، وقد تشكلت لجنة تحضيرية للمؤتمر، ثم هيئة تسيير برئاسة الأستاذ الدكتور وهيبة فارح - رئيس المؤتمر- رئيس مجلس أمناء جامعة الملكة أوري. وقد تشكلت أربعة فرق عمل هي: فريق العمل السياسي، برئاسة الدكتور، عبد الرب حيدر، والفريق الاقتصادي برئاسة الدكتور يحيى المتوكل، والفريق القانوني برئاسة الدكتور على المصري، والفريق الاجتماعي برئاسة الدكتورة عفاف الحيمي، وضم كل فريق أساتذته وباحثين وناشطين. واندرجت في إطار اهتمام الفرق الأربع جميع القضايا التي ينظر فيها مؤتمر الحوار الوطني، حتى تأتي مخرجات مؤتمرنا هذا مستوعبة للأولويات الوطنية في مرحلة التحول الديمقراطي وبناء الدولة وتحديد ملامح نظامها السياسي.

وقد تم تنفيذ فعاليات وأنشطة المؤتمر في أربع مراحل :

- المرحلة الأولى من 3-15 إبريل / نيسان :

واستغرقت الفترة من 3-15 إبريل / نيسان ، وشهدت إنجاز كافة الأعمال التحضيرية، ووضع وإقرار خطط وآليات إعداد البحوث والدراسات، والنزول الميداني للفرق البحثية.

- المرحلة الثانية من 15-16 مايو / أيار :

وتم خلالها تدشين أعمال المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار رسمياً، والوقوف على النتائج التي تحققت على مستوى فرق العمل البحثية الميدانية للفترة السابقة.

- المرحلة الثالثة من 18-30 مايو / أيار :

وتم خلالها إنجاز المهام الميدانية التي شملت النزول إلى عدد من الجامعات ومراكز البحوث في العاصمة صنعاء وعدد من المحافظات، ومناقشة وإثراء الدراسات والبحوث الأولية التي توصلت إليها فرق العمل الأربع.

وقد اختتمت هذه المرحلة بعقد الجلسة العامة الثانية للمؤتمر الأكاديمي والذي تم خلالها مناقشة وإقرار الرؤى التي توصلت إليها فرق العمل الأربع.

- المرحلة الرابعة من 8-20 يونيو/ حزيران :

وتم خلالها طباعة الرؤى الأكاديمية، التي أنجزتها فرق العمل وأقرها المؤتمر بصورة نهائية، واختتمت بالجلسة العامة الختامية للمؤتمر التي أنهى أعمالها اليوم، وشهدت إجراء مناقشات ختامية لمخرجات فرق العمل الأربع، واستخلاص الرؤى العامة النهائية للمؤتمر تجاه القضايا التي تمحور حولها المؤتمر، وإقرارها بصفتها مخرجاً نهائياً للمؤتمر.

ونود التأكيد في هذا المقام أن المؤتمر سيبقى متصلاً بكافة التطورات، وخصوصاً ما يتصل منها بمجريات الحوار الوطني، وسيعقد جلسة تقييمية لمخرجاته، بما يضمن مواكبته لكافة التطورات.

ويود المؤتمر أن يتقدم بأسمى آيات التقدير والامتنان إلى المفكر والشاعر والأديب اليمني الكبير، وشيخ الأكاديميين اليمنيين الأستاذ الدكتور عبد العزيز المقالح، الذي تفضل برعاية الجلسة الختامية لهذا المؤتمر، وننوه بالمضمون الهام لكلمته القيمة التي ألقاها في حفل افتتاح الجلسات الختامية، ونتشرف بأن تكون جزءاً من وثائق هذا المؤتمر.. والشكر موصول إلى الأستاذة الدكتورة أمة الرزاق علي حُمد، وزير الشؤون الاجتماعية والعمل، على حضورها الحفل الافتتاحي للجلسة الختامية، وللمهندس هشام شرف عبد الله وزير التعليم العالي والبحث العلمي، على حضوره، وعلى كلمته الموجزة والقيمة التي ألقاها في ختام الجلسة، والشكر موصول إلى الأخوة أعضاء مجلسي الشورى والنواب، وإلى الأخوات والأخوة الأعزاء من المسؤولين والأكاديميين وأعضاء مؤتمر الحوار الوطني، على تفضلهم بحضور الجلسة الختامية للمؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار.

الموجهات العامة النهائية

فيما يلي استخلاصاً عاماً نهائياً للرؤى والموجهات العامة، التي خرجت بها فرق العمل الأربع؛ السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية، وحظيت على مدى اليومين الماضيين بمناقشات جادة ومثمرة، وعكست إجماع المشاركين في هذا المؤتمر وقناعاتهم المعززة بيقين لا يتزعزع بحاجة اليمن في هذه المرحلة إلى أكثر المقترحات والإسهامات نضجاً، وتعبيراً عن المسؤولية الوطنية، وعن إملاءات الضمير الوطني المنزه من كل غرض خاص.. مع التأكيد على أن هذه الاستخلاصات لا تغني أياً منا عن العودة إلى نصوص الرؤى التي تحفل بالتحليلات وبالإحاطة الكاملة بكل جوانب القضايا التي انشغل بها المؤتمر طيلة فترة انعقاده، وعكست في المحصلة جهداً خلاقاً وعطاءً متميزاً للأساتذة والباحثين.

أولاً: الموجهات العامة السياسية :

بناء الدولة :

تنطلق الرؤية السياسية للمؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار بشأن نظام وشكل الدولة، من الوعي بالطبيعة التأسيسية لهذه المرحلة التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار حاجة البلاد إلى بناء نظام سياسي،



واقترح صيغة ملائمة لشكل الدولة يعبران بشكل كامل عن الأولويات، ويطيوان صفحة الإخفاقات التي صاحبت عملية بناء الدولة بعد الثاني والعشرين من مايو 1990م، ويضمننا في الوقت ذاته، تماسك وتعزيز اللحمة الوطنية، وصون وحدة التراب الوطني.

(1) : هوية الدولة :

دولة يمنية اتحادية عربية إسلامية مستقلة ذات سيادة ولا يجوز التنازل عن أي جزء منها.

- دين الدولة هو الإسلام، واللغة العربية لغتها الرسمية، والشعب اليمني جزء من الأمة العربية والإسلامية، والشريعة الإسلامية المصدر الرئيس لجميع القوانين، والشعب مالك السلطة ومصدرها، يمارسها بشكل مباشر عن طريق الاستفتاء والانتخابات العامة والمحلية، كما يمارسها بطريقة غير مباشرة عن طريق الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية وعن طريق المجالس المحلية المنتخبة.

(2) نظام الحكم :

نظام الحكم جمهوري ديمقراطي نيابي، ونظامها السياسي رئاسي يقوم على أساس الفصل بين السلطات ويضمن التعددية السياسية والحزبية والتداول السلمي للسلطة.

(3) شكل الدولة :

أجمع أعضاء الفريق السياسي ولجنة الصياغة على تبني الشكل الاتحادي للدولة .

(4) شكل النظام السياسي.

تم الاتفاق على اقتراح النظام السياسي الرئاسي القائم على الفصل التام بين السلطات

(5) تنظيم السلطات :

تم الاتفاق على الأخذ بنظام الغرفتين في السلطة التشريعية،

السلطة القضائية تم اعتماد ما يلي :

1. النص على الاستقلال المالي والإداري والقضائي للسلطة القضائية .
 2. اعتماد نظام القضاء المزدوج.
 3. الرقابة على دستورية القوانين من خلال إنشاء محكمة دستورية عليا.
 4. أن يسمح للأفراد والمؤسسات بالتقدم برفع الدعاوى بعدم الدستورية..
- وبالنسبة للسلطة التنفيذية تم الاتفاق على أن تمارس صلاحياتها المنصوص عليها دستوريا مثل رسم السياسة العامة للدولة وتنفيذ القوانين، ولكن يحظر عليها التقدم بمشاريع قوانين للسلطة التشريعية، كما يحظر عليها حل مجلس النواب حفاظا على مبدأي الفصل بين السلطات والتوازن.

- السلطة القضائية :

يؤكد المؤتمر أهمية أن تعزز الدولة اليمنية الجديدة، بسلطة قضائية تتمتع بالاستقلال الكامل، وتعتمد معايير المهنية والكفاءة فيما يخص قوامها البشري، من القضاة ورجال النيابة ومحامي الدولة، وأن

تعزز جهاز تفتيش قضائي كفو وفعال.

- إنشاء محكمة دستورية عليا، تمثل المرجعية النهائية فيما يتعلق بالسهر على دستورية القوانين، والبت في القضايا المتعلقة بتضارب الصلاحيات بين سلطات ومؤسسات الدولة، وبحيث تؤدي دورها في معزل عن أي تأثيرات سياسية أو جهوية، وبحيث ينص دستورياً على أن يكون للمحكمة مقرر رسمي في إحدى عواصم أقاليم الدولة.
- حق المواطنين أفراداً أو جماعات أو من خلال تشكيلاتهم المدنية المختلفة بالاطعن لدى المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية القوانين التي تصدر عن البرلمان.

(6) : شكل النظام الانتخابي.

تم اعتماد التمثيل النسبي في القائمة الوطنية المغلقة، والدوائر الكبيرة، وبدون نسبة حسم، وطريقة أكبر باقي في توزيع الأصوات.

(7) : شكل النظام الإداري؛

تم الاتفاق على الأخذ باللامركزية الإدارية والإدارة المحلية، وله ثلاثة مستويات هي: الاتحادي- الإقليمي - المحلي (المديريات).

وقد توافقت المجموعة على أهمية أن يتضمن الدستور كل ما تم ذكره أعلاه، ويجب أن يتضمن نصاً دستوريا يحظر تعديل نص دستوري، أو إضافة نص دستوري، أو حذف نص دستوري قد يمس بشكل الدولة أو شكل النظام السياسي أو شكل النظام الانتخابي أو شكل نظام الحكم أو يهدد الحقوق والحريات.

- السلطة التشريعية؛

يؤكد المؤتمر فيما يخص السلطة التشريعية ضرورة توفر نصوص دستورية تضمن الآتي:

1. إنشاء سلطة تشريعية من غرفتين عمومية هي: مجلس النواب، وعليها هي: مجلس الشورى، ويسمى عند انعقاده المشترك (المجلس الوطني، أو مجلس الأمة). ويتولى رئاسة المجلس عند انعقاده المشترك رئيس مجلس الشورى، وينوبه رئيس مجلس النواب.
2. مبدأ التساوي في تمثيل الأقاليم في الغرفة العليا بالسلطة التشريعية (مجلس الشورى).
3. يحتفظ مجلس النواب بحق الرقابة والمساءلة ومنح وحجب الثقة للسلطة التنفيذية، إلى جانب حقه الأساسي في التشريع، في حين يحتفظ مجلس الشورى بصلاحيته الإقرار النهائي للتشريعات في حال أحيط بطلب من السلطة التنفيذية لمراجعة أي من القوانين التي تصدر عن مجلس النواب، على أن يحتفظ بحق إقرار التعيينات الأساسية في سلطات ومؤسسات الدولة قبل إصدارها من الرئيس.

- النظام الإداري :

يؤكد المؤتمر ضرورة أن ينص دستورياً على إنشاء نظام إداري كفو وفعال يعتمد معايير الحكم الرشيد من حيث النزاهة، والمساءلة ومكافحة الفساد، وتكافؤ الفرص، وحيادية الوظيفة العامة، وحظر الجمع بين المال والوظيفة العامة، وإخضاعها لمعيار الكفاءة، ويتمتع معها منتسبو الجهاز الإداري للدولة بعوائد مالية تلبى احتياجاتهم المعيشية وتحفظ كرامتهم، ومع نسبة زيادة سنوية تلقائية تتساوى مع النسبة التي تطرأ على أسعار السلع والخدمات وتحمي دخل الموظفين من الآثار التضخمية.

ويؤمن المؤتمر الأكاديمي أن أية صيغة لبناء الدولة اليمنية الجديدة، وتحديد شكلها، ينبغي أن تأتي متحررة من أي تأثير للتداعيات متعددة الأبعاد، التي أورتها لنا الممارسات الخاطئة والشمولية، للمرحلة الفائتة من تاريخ الدولة اليمنية مشطرة وموحدة، ومن إملاءات ومصالح القوى السياسية والاجتماعية، وإملاءات القوى الخارجية أيا كان تأثيرها وامتداداتها المحلية.

ويشدد كذلك على أن تحتكم صيغة بناء النظام السياسي وتحديد شكل الدولة، للمعايير العلمية والموضوعية، المعبرة عن عمق الهوية اليمنية الجامعة، وعن الحقوق والأولويات الأساسية للمجتمع اليمني، وتنوعه الثقافي والجهوي، وفي طبيعتها حقه في إعمال رأيه في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية، على المستويين المركزي والمحلي، وبما يضمن استدامة النظام السياسي وفعالته، ويضمن أيضاً الحد الأمثل للتوازن بين قوى المجتمع.. وعلى نحو ما تضي به الجهات العامة التالية :

(8) شكل النظام السياسي

أ- النظام السياسي :

يؤكد المؤتمر فيما يخص النظام السياسي ضرورة توفر نصوص دستورية تضمن الآتي :

- بناء أسس قوية لدولة يمنية مدنية ديمقراطية حديثة، تحتكم لمبادئ: الحرية والمساواة، وسيادة القانون.
- اعتماد نظام حكم جمهوري تعددي يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية، ويأخذ بالنظام الرئاسي الذي يجب أن يخضع في كل قراراته وصلاحياته الدستورية للرقابة الكاملة من قبل البرلمان، وللمساءلة البرلمانية ولسطة البرلمان في منح الثقة وحجبها عن الإدارة الرئاسية.
- يقوم رئيس الدولة، ضمن المهام الدستورية الأخرى، بمهمة مرجعية عليا حصرية، تتعلق بصيانة الدستور وحماية الوحدة الوطنية والسهر على كيان الدولة وسلامة أراضيها.
- تحديد الفترة الرئاسية، بفترتين، غير قابلة للتجديد، وعلى ضرورة تحصين هذه المادة من أي تعديل، سواء بالتوافق السياسي، أو من خلال إقرار البرلمان والاستفتاء، بما يضمن استقرار النظام السياسي،



ويجسد مبدأ التداول السلمي للسلطة.

ب- شكل الدولة :

يؤكد المؤتمر فيما يخص شكل الدولة ضرورة توفر نصوص دستورية تضمن الآتي :

- اعتماد صيغة مبدئية لشكل الدولة تتمثل في: دولة لامركزية متعددة الأقاليم.
- حكم انتقالي، يحدد فترة انتقالية محددة زمنياً، يتم خلالها إيجاد نظم راسخة : إدارية ومالية، وبناء وتأهيل الموارد البشرية للنهوض بالمهام ذات الطابع المحلي، بما في ذلك إنشاء وتأهيل شرطة محلية، طبقاً للاحتياجات الأمنية لكل إقليم، وبما يضمن كفاءة وفعالية ونجاعة الصيغة اللامركزية، ويضمن استدامتها، على أن يتم في نهاية هذه المرحلة عقد مؤتمر عام للسلطة المحلية، يخول مهمة إقرار الصيغة النهائية لشكل الدولة بما يتفق مع الأولويات متعددة الأبعاد : سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية، وأمنية، وبما يجعلها إطاراً معززاً للدولة اليمنية المدنية الديمقراطية الحديثة : دولة الحرية والمساواة وسيادة القانون وتكافؤ الفرص.

ج- النظام الانتخابي :

يؤكد المؤتمر ضرورة أن يعزز النظام السياسي للدولة الجديدة بنظام انتخابي كفو وفعال ويتطابق

مع حاجة اليمن، ويحقق المقاصد والغايات السامية للنظام الديمقراطي الجديد، من حيث :

- التمثيل العادل لمواطني الدولة في السلطة التشريعية على المستويين المحلي والمركزي، وفي كل سلطات الدولة الأخرى.
- التعبير الكامل عن إرادة الناخبين.
- التقليل من هامش إهدار الأصوات الانتخابية.
- تمثيل عادل للأقليات الدينية والاجتماعية في البرلمان.

الحقوق والحريات :

1. تعتمد الدولة كل المبادئ والمعايير المعنية بحقوق وحرريات الإنسان، وبما لا يتعارض مع أحكام ونصوص الشريعة الإسلامية والمضمنة بالمواثيق والأعراف والعهود الدولية.
2. أن تعتبر هذه الحقوق والحريات جزء لا يتجزأ من نصوص دستور الجمهورية اليمنية الجديد.
3. أن لا تحوي القوانين على أية مواد مخالفة لنصوص تلك المواثيق والأعراف والعهود الدولية التي تصادق عليها الدولة.
4. يتم تعديل كل القوانين الحالية التي تتعارض مع نصوص الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق بهذا الخصوص.

الحكم الرشيد:

تقف أمام عملية الانتقال للحكم الرشيد عدة معوقات تختلف هذه الأخيرة في نوعها ودرجة تأثيرها السلبي حسب الخصوصيات الثقافية والفوارق في مستويات التطور الاقتصادي والسياسي في الدولة التي يراد تطبيقه بها، وعموما يمكن حصر هذه المعوقات فيما يلي:

1. إذا لم تتمكن الهيئات الحاكمة من الفصل وبشكل واضح في الذمم المالية والمصالح وبين ما هو خاص، وما هو عام، فيتم استخدام الموارد العامة لتحقيق المصالح الخاصة للطبقة الحاكمة.
2. إذا لم تستند أجهزة الدولة في حكمها إلى القانون كقاعدة أساسية في إدارة شئونها، وتعمل في المقابل على تطبيقه تسعفا على شعبها وإعفاء المسؤولين الكبار وذوي النفوذ من التقيد به.
3. إذا لم تتمكن الدولة من تقليص العدد الكبير للقواعد القانونية والإجرائية المعيقة للاستثمار والإنتاج سواء الداخلي أو الخارجي، الأمر الذي يدفع إلى تنمية الأنشطة الربحية السريعة غير الإنتاجية، ويقوي المضاربات على حساب خلق الثروات المادية.
4. إذا كان للنظام الحاكم أولويات تتعارض مع التنمية وتدفع إلى تبذير الموارد الاقتصادية المتواجدة باستغلالها سوء استغلال.
5. وجود حكم قاعدة ضيقة أو مغلقة وغير شفافة للمعلومات المساعدة على عملية وضع القرار ورسم السياسات العامة.
6. إذا زاد الفساد وانتشرت آلياته وثقافته في الدولة، وفي المقابل تكون آليات رده غير صارمة.
7. الحكم الذي يتميز باهتزاز شرعية السلطة وضعف ثقة المواطنين بها، الأمر الذي يولد انتشار القمع ومصادرة الحقوق وانتهاك حقوق الإنسان.
8. إذا وصلت الدولة في الاعتماد على تمويل اقتصادها على نمط ريعي واحد (كالبترول أو السياحة)، أو بالاعتماد على القروض والاستثمار الأجنبي الأمر الذي يجعل منها مهيمنة بالتوزيع دون أن تكون منتجة.
9. إذا حدث نمو كبير للأجهزة البيروقراطية على أساس المؤسسات الانتخابية الأمر الذي يزيد في عجز ميزانية الدولة ويرفع من مديونيتها.
10. الدولة المتميزة بنقص الحريات وغياب الديمقراطية. بالإضافة إلى:
 - ضعف سيادة القانون وغياب المساواة أمامه.
 - ضعف هيبة الدولة، وفرض سيادتها الكاملة على أراضيها. (القبيلة المسلحة تنازع الدولة سيادتها مثلا).
 - وجود مراكز قوى تفرض وتتدخل في عمل مؤسسات وهيئات الدولة.

بناء القوات المسلحة والأمن:

- يؤكد المؤتمر فيما يخص هاتين المؤسستين الوطنيتين المهمتين: العسكرية والأمنية، أن ينص الدستور على:
 - حق الدولة الحصري في إنشاء القوات المسلحة والأمن، ويحظر على أي طرف آخر داخل الدولة إنشاء تنظيمات مسلحة.
 - حق الدولة الحصري في امتلاك السلاح الثقيل والمتوسط، ونزع السلاح الثقيل والمتوسط من كل الجهات المدنية (أفراد وجماعات) وتنظيم حمل السلاح الشخصي وفق القانون.
 - تحديد الأسس التي تبنى عليها القوات المسلحة بكل تشكيلاتها وفروعها والمرافق التابعة لها، وبالأخص منها: الأسس الوطنية والمهنية، والعقيدة القتالية.
 - تحديد طبيعة المهمة الأساسية المسندة إلى المؤسسة العسكرية، المتمثلة في الدفاع عن أمن الوطن وسلامة أراضيه، وينص كذلك على تبعية المؤسسة العسكرية الإدارية والمالية، للسلطة السياسية تبعية كاملة، وعدم منحها أي صلاحيات استثنائية ذات طابع سياسي، تخرجها عن الإشراف الكامل للسلطة السياسية.
 - تشكيل مجلس للأمن القومي، برئاسة رئيس الجمهورية وعضوية رئيس الحكومة ورئيسي مجلسي النواب والشورى والوزراء المعنيين، تعهد إليه مهمة رسم وإقرار السياسات الدفاعية والأمنية، والإشراف على تنفيذ هذه السياسات.
 - حظر أي نشاط سياسي داخل المؤسستين العسكرية والأمنية، عدا مشاركتهن في الانتخابات والاستفتاءات، يحظر على منتسبي هاتين المؤسستين الانتماء لأي حزب أو حركة أو جماعة سياسية، لضمان مهنية وحيادية هاتين المؤسستين.
 - الطبيعة المدنية للمؤسسة الشرطة، وبيان دورها في حفظ الأمن والاستقرار والسلام الداخلي، تحت الإشراف المباشر للسلطة السياسية، وأن تؤدي دورها وفق المعايير الصارمة لاحترام الحريات العامة وحقوق الإنسان التي ينص على الدستور والقوانين المحلية والإعلانات والمعاهدات والمواثيق الدولية المتصلة بالحريات العامة وبحقوق الإنسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
 - حق الأقاليم في إنشاء هيئات شرطية مدنية محلية، تخضع للسلطة السياسية للأقليم.
 - إنشاء هيئة وطنية للطوارئ بقوام بشري ومادي وتقني ولوجستي يمنحها القدرة على التدخل في احتواء الكوارث والحوادث الطارئة الناتجة عن عوامل طبيعية أو بشرية.
 - إن إعادة بناء وهيكل القوات المسلحة وفق المعايير الدستورية، تقتضي كأولوية ملحة اتخاذ الخطوات والإجراءات اللازمة، لإنهاء الإشكاليات المتصلة بأوضاع المسرحين والمتقاعدين قسراً، لضمان تحرير المؤسسة العسكرية من التأثيرات والتداعيات السلبية للأزمات السياسية الماضية.

القضية الجنوبية :

- يقر المؤتمر بأولوية الحسم النهائي للقضية الجنوبية، ويتأثيرها الحاسم في تقرير طبيعة النظام السياسي للدولة وشكلها (مركب أو بسيط)، ويؤكد بشأن هذه القضية على ما يلي:
- الإقرار بمظلومية الجنوب، وإدانة كافة الأعمال والممارسات والانتهاكات التي أدت إلى هذه المظلومية، وطالت الحقوق العامة والخاصة للأفراد، والتعامل معها باعتبارها قضايا لا تسقط بالتقادم.
 - إنهاء كافة الأسباب التي أدت إلى نشوء هذه القضية بأبعادها الشاملة: السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفق صيغة حل شاملة وعادلة، تستوعب النقاط الـ20، والنقاط الـ11، وأعمال كافة المعايير التي يفترض أن ينص عليها قانون العدالة الانتقالية.
 - الاحترام الكامل لإرادة الشعب اليمني في المحافظات الجنوبية والشرقية، المتصلة بالصيغة الملائمة لإعادة بناء اليمن الموحد خلال المرحلة القادمة.

قضية صعدة :

- يقر المؤتمر بأولوية الحسم النهائي لهذه القضية، ويؤكد بخصوص ذلك على ما يلي:
- إقامة دولة المؤسسات القادرة على فرض سلطتها وفرض سيادة القانون علي عموم المحافظات اليمنية
 - التوزيع العادل للثروة والسلطة.
 - وقف تغذية الحروب والصراعات التي تنشأ بين الفينة والأخرى (صعدة - حجة - عمران - الجوف) وغيرها من المناطق وتأمين الطرق ومنع كافة أنواع التقطعات ونقاط التفتيش.
 - وقف كافة الإجراءات التي وقفت حائلاً أمام مصالح الأفراد وخصوصاً في إغلاق المنافذ الجمركية وفتحها أمام صادرات المنتجات الزراعية، واعتماد الدرجات الوظيفية المخصصة للمحافظة، وإعادة الموظفين المدنيين والعسكريين الموقوفين قسراً جراء الحروب السابقة إلى أعمالهم، ودفع كامل مستحقاتهم القانونية، ومعاملة كافة ضحايا حروب صعدة كشهداء ومعالجة الجرحى وتعويضهم.
 - وقف التحريض الطائفي والمذهبي والمناطقى، والغاء ثقافة تمجيد الحروب الأهلية تحت مبررات مذهبية وطائفية في وسائل الإعلام والمساجد ومناهج التعليم، والاعتراف بالتعددية المذهبية والفكرية واحترام وحماية حق وحرية التعبير عنها بالطرق السلمية.
 - توجيه اعتذار رسمي لأبناء صعدة وحرف سفبان والمناطق المتضررة الأخرى من قبل الأطراف المشاركة في تلك الحروب، واعتبار تلك الحروب خطأ تاريخياً لا يجوز تكراره، وإعادة إعمار ما دمرته تلك الحروب من منازل ومساجد ومؤسسات وطرق، وتعويض المتضررين.
 - إعادة النازحين والإفراج الفوري عن بقية المعتقلين على ذمة حروب صعدة والكشف عن المخفيين قسراً سواء كانوا أمواتاً أم أحياء وتعويضهم التعويض العادل.

- العمل على إحداث تغيير في طبيعة العلاقة بين السلطة والقوى الاجتماعية الأخرى (عسكرية - قبلية) لمنع أي شكل من أشكال استيراد الصراع الإقليمي، والحيلولة دون تحويل اليمن إلى ساحة حروب بالوكالة.
- توفير الضمانات الدستورية والقانونية التي تكفل مبدأ الشراكة الوطنية وتمنع الانفراد بالسلطة، وتضمن عدم تكرار ما حدث من حروب.

ثانياً: الموجهات العامة الاقتصادية:

النظام الاقتصادي:

- يقر المؤتمر بأولوية تأسيس نظام اقتصادي يتفق مع الطبيعة التأسيسية للدولة اليمنية الجديدة، ويؤكد بهذا الخصوص أن ينص الدستور على الآتي:
- إقامة نظام السوق الاجتماعي كأساس للنظام الاقتصادي الجديد، وللسياسات الاقتصادية، على نحو يحقق التوازن بين متطلبات إطلاق الدور الحيوي والجوهرى للسوق ولقطاع الأعمال في إدارة الشأن الاقتصادي والتوظيف، وبين مقتضيات التدخل الحكومي المنظم، الهادف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وإيجاد الحد المطلوب من الحماية الاجتماعية لمختلف شرائح المجتمع وخصوصاً الفقراء والأشد فقراً ومحدودي الدخل، وتعزيز المعايير الصارمة للحماية البيئية، وتحقيق الاستدامة في استغلال الموارد الطبيعية.
 - تبني منهج اقتصاديات المحليات بما يكفله من امتلاك موازنات محلية مستقلة وقرار اقتصادي مستقل تنفذه السلطات المحلية للأقاليم.
 - الثروات الطبيعية في اليابسة والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة في المياه الإقليمية ملك للشعب.
 - الشراكة الكاملة في إدارة الاقتصاد بين الأطراف الثلاثة، الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وفق تشريعات توفر المناخ المناسبة لتحقيق هذه الشراكة بالكفاءة المفترضة وبما يقتضيه ذلك من دعم وتشجيع لمؤسسات المجتمع المدني وتعزيز بنيتها الهيكلية ودعم قدراتها البشرية والمادية والفنية واللوجستية.
 - تحديد القطاع الاقتصادي ذي الأولوية في الاهتمام (زراعي- صناعي-خدمي-سياسي)، وتأهيله وتطويره وحفره ليكون القاطرة التي تقود الاقتصاد الوطني وتوجه أنشطته القطاعية المختلفة، وذلك وفقاً لمعايير موضوعية ولإمكانيات المتاحة في إطار كل قطاع اقتصادي.
 - إنشاء مجلس أعلى للسياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بقوام محدد من الكفاءات الوطنية ويتمثل مناسب للجهات الرسمية وللقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني وللخبرات الوطنية المعتبرة، تحدد مهمته في:

1. بتنسيق السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للدولة.
 2. اقتراح خطط واستراتيجيات، وإعداد تشريعات لدعم وتنفيذ هذه السياسات، ونشر الوعي البيئي وحفز المبادرات الإيجابية فيما يخص الاستغلال الرشيد والمستدام للموارد المتاحة.
 3. صياغة رؤى وسياسات واستراتيجيات مستدامة لأنعاش قطاع الاستثمار، وإنهاء مشاكله المزمنة، وتأمين الضمانات السياسية والقانونية الكاملة، وإيجاد البنى التحتية الملائمة، لتوفير بيئة استثمارية جاذبة، تسهم في زيادة حجم التدفقات الاستثمارية.
 4. اقتراح السياسات الملائمة لتعزيز كفاءة الدولة في استيعاب التمويل الخارجي من القروض والمنح والمساعدات.
- إنشاء منظومة كفؤة وعادلة لتحصيل الموارد النقدية: الضريبية والجمركية وغيرها من الرسوم الجبائية الأخرى على المستويين المركزي والمحلي، وتحسين أوعيتها، وحظر أي شكل من أشكال الجباية الضريبية والجمركية وغيرها من أشكال الجبايات الأخرى خارج القانون، وربط هذه المنظومة بالمقاصد والغايات السامية لنظام الضمان الاجتماعي، وبأهداف التنمية وتحسين المنظومة الخدمية والبنية التحتية للدولة.
 - إحداث تغيير هيكلي، يسمح بإنشاء حقبة للاقتصاد والمالية، لتمسك بالأدوات المالية والنقدية والتخطيطية، وفصل وظيفة الخزانة عنها.
 - إعمال مبادئ ومعايير الحكم الرشيد فيما يتصل منها بتعزيز منظومة الرقابة والمحاسبة والمساءلة، وبحظر المزوجة بين المال والسياسة، وبما يحد من النفوذ السياسي للمال، ويؤكد على الشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد، وينص على الضمانات المتصلة بتأمين الدولة للاحتياجات الأساسية للمواطنين (المأكل والمشرب والمسكن)، والمتصلة كذلك بتحقيق العدالة في توزيع الثروة، وتكافؤ الفرص، وتحقيق الحماية الاجتماعية للفقراء.
 - استقلالية البنك المركزي، استقلالية كاملة عن الحكومة، وأن تنحصر مهامه في إدارة السياسة النقدية للدولة، وتحريره من وظيفة صندوق الصرف لحسابات الحكومة، واتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة لتحويل البنوك الأخرى بالقيام بهذا الدور.

ثالثاً: الموجهات العامة القانونية والاجتماعية والحقوقية:

يؤكد المؤتمر أهمية أن يأتي الدستور ضمناً- بما فيه الكفاية ويقواعد غير قابلة للتأويل إلى غير ما ينصرف إليه المعنى في ظاهر النص- للحريات العامة والحقوق الأساسية للمواطنين: السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن يجسد في مواد وأحكام هذا الباب المبادئ الأساسية للدولة المدنية الحديثة والديمقراطية: الحرية والمساواة، وسيادة القانون، وعلى نحو تتوفر معه كل الضمانات اللازمة لمواطنه متساوية وتكافؤ وغير منقوص للفرص، والمحرمة لكل أشكال التمييز في الحقوق والواجبات بين المواطنين،

على أساس الجنس واللون والمعتقد والانتماء الديني والجهوي، وتضمن كذلك الحقوق القضائية بما فيها حقه في محاكمة عادلة، وإعمال مبدأ المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

ويؤكد المؤتمر ضرورة اعتماد معايير صارمة، تقنية، لمن يشغلون عضوية اللجنة الدستورية التي

ستمهد إليها مهمة كتابة الدستور الجديد، ومن أهم هذه المعايير:

- أن يتحقق في قوام اللجنة شرط التمثيل المتساوي بين المحافظات الشمالية والجنوبية.
- أن يتمتع أي من أعضاء اللجنة بأحد الخبرات المعتبرة، في التخصصات المهنية: الدستورية والقانونية، واللغوية، والسياسية والاقتصادية، وغيرها من الخبرات في شتى مجالات العلم والمعرفة.
- أن لا تقل خبرة العضو في المجال عن عشرين عاماً على الأقل.
- أن يخلو سجل العضو من ما يخل بسمعته المهنية والأخلاقية.

يؤكد المؤتمر على أن يتضمن الدستور مواداً تؤكد على ما يلي:

- إنجاز قانون العدالة الانتقالية، بصيغة تتضمن كافة مبادئ وآليات ومقاصد العدالة الانتقالية، والمصالحة الوطنية، وبما يضمن استئصال كافة الآثار والتداعيات التي أفرزتها صراعات ما بعد إعادة تحقيق الوحدة اليمنية.
- اعتبار المواثيق الدولية المتصلة بحقوق الإنسان والحريات العامة والمساواة بين المواطنين، مرجعية أساسية متكامل في مقاصدها ولا تحتمل التعارض أو التناقض، ويكون ترجيح مرجعية أي منها محكوماً، بما يوفره من نص ضامن لهذه الحقوق.
- حظر كل عمل أو ممارسة، من قبل الأفراد والمؤسسات الاعتبارية، وأي محتوى إعلامي، أو ثقافي، من شأنه أن يخل بمبدأ المساواة، أو يكرس التمييز بين أفراد المجتمع، أو يشجع على التعصب أو يحرض على الكراهية أو الازدراء.
- تعزيز البنية الهيكلية لمنظومة حقوق الإنسان، بإنشاء مجلس وطني لحماية حقوق الإنسان، بمجلس أمناء يشتمل على تمثيل كافة قطاعات الدولة والمجتمع المعنية، ويتولى مهمة رسم وإقرار السياسات المتصلة بالحقوق والحريات، ورعاية ودعم منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال.
- تضمن الدولة الحقوق الاقتصادية الأساسية للمواطنين: المأكل والملبس والسكن.
- اعتماد مبادئ وآليات واضحة لتمكين المرأة، سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً بنسب عادلة، وإيجاد الضمانات القانونية التي تمكن المرأة من المشاركة في التنمية وتحميها من الانتهاكات وفي مقدمتها العنف الجسدي.
- اعتماد مبدأ دستوري يجرم زواج الصغار، وحرمان الأبناء من التعليم ودفعهم للتسول والأعمال الخطرة.
- تأمين الآليات التشريعية والإجرائية الفعالة التي تحقق المقاصد الدنيوية والدستورية للمساواة بين

جميع فئات المجتمع، بما فيها الفئات المهمشة، ودمجها في المجتمع.

في مجال التعليم:

- يشدد المؤتمر على الأولوية القصوى للنهوض بالتعليم، وتطوير منظوماته، من خلال أسس دستورية واضحة وقوية، باعتبار التعليم المدخل الأساس لإنجاز التغيير وتأمين ضمانات واستدامة التحول الشامل على مستوى الدولة بأبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وباعتباره كذلك الحامل الأهم لمنظومة القيم، والضامن الأساسي للتحول الإيجابي المنشود في منظومة وبنية القيم المحفزة لتطور وعي المجتمع ونهوضه الحضاري.
- إنشاء نظام تعليمي كفو وفعال، يتفق مع المعايير الحقوقية، ويجسد الارتباط الموضوعي بين مدخلات ومخرجات التعليم بكل مساراته ومساقاته من جهة وبين مقتضيات تحقيق النهضة الحضارية، ومتطلبات واحتياجات النهوض بالاقتصاد الوطني، واحتياجات ومتطلبات سوق العمل.
- إنشاء مجلس أعلى لسياسات التعليم، بقوام تمثيل محدد لمؤسسات التعليم الرسمي والأهلي والقطاع الخاص، والمجتمع المدني والكفاءات والخبرات الوطنية، تنحصر مهمته في:
 1. تنسيق السياسات المتصلة بنظام التعليم بمختلف مستوياته ومساقاته.
 2. اقتراح السياسات والاستراتيجية المنفذة لهذه السياسات.
 3. تجويد مناهجه ومدخلاته، وقوامه من الموارد البشرية والبني التحتية والفنية، والموارد المالية.
 4. اقتراح وتطوير المبادرات الهادفة إلى تشجيع الفقراء والفتيات على الالتحاق بنظام التعليم، ومنح المزايا والمحفزات للموهوبين وللمبرزين من الطلاب والطالبات، وزيادة عدد المنح المجانية المقدمة للفقراء وأبناء المناطق النائية والفتيات، لإتمام الدراسات الجامعية والعليا في الجامعات اليمنية والخارجية.

الحق في التعليم:

- إلزامية التعليم الأساسي، وعلى أن تسهر الدولة على التطبيق الصارم لنصوص القانون في هذا المجال.
- إيجاد نظام كفو يوفر حق التنشئة والتعليم للأطفال دون سن التعليم الإلزامي، ضمن مستوى الروضة والتمهيدي، وإنزام المرافق العامة بإيجاد دور حضانة للأطفال النساء العاملات.
- واجب الدولة والتزامها بمجانبة التعليم العام والجامعي، وسنها لتشريعات محفزة للاستثمار الخاص في مجال التعليم، وتجويد مناهجه، وتوفير ضمانات ومحددات، من شأنها أن تخضع المنشآت التعليمية الخاصة والأهلية للرقابة الرسمية، وتضمن اتساقه مع منظومة التعليم الرسمي في الأهداف والغايات والمقاصد، وتحد من أشكال الاستغلال.



الحق في الصحة والتأمينات:

- واجب الدولة في توفير الرعاية الصحية الكاملة للمواطنين، وسن تشريعات مؤسسة لنظم كفاءة للضمان الصحي، والتأمينات الاجتماعية.
- إنشاء نظام فعال للضمان الاجتماعي يضمن الحد المطلوب من الإعانة والإعاشة للفقراء والعاطلين، ويحميهم من الفقر والعوز.
- إيجاد تشريعات ضامنة لكافة أشكال الرعاية الموجهة نحو كبار السن.

في الثقافة:

- إيجاد بنية مادية فعالة للثقافة، وتوفير بيئة محفزة للإنتاج الإبداعي الثقافى والفنى والأدبى، على المستويين المركزى والمحلى، والعناية بالتراث الثقافى الشفهى والمادى وتعظيم دوره كقيمة مضافة في تحفيز قطاع السياحة ورفد الاقتصاد الوطنى.

في الإعلام:

- ضمان استقلالية المؤسسات الإعلامية التابعة للحكومة، وإنشاء مجلس للإعلام يؤدي دوراً تنسيقياً ويسهر على دور هذه المؤسسات المجسد لمبادئ الدستور والقانون.
- ضمان استقلالية مهنة الإعلام في أطرها الرسمية والحزبية والأهلية، والحقوق الأساسية المتصلة بالتأهيل والتدريب، وحيياة معيشة كريمة للمشتغلين في الحقل الإعلامى، وحفزهم على العمل وفق ميثاق شرف إعلامى.
- تجريم حبس المنشغلين بالحقل الإعلامى على خلفية نشاطهم المهني.
- تعزيز البنية التشريعية التي تكفل حق الحصول على المعلومات



الرؤى النهائية لفرق العمل

الصادرة من المؤتمر الأكاديمي

لدعم الحوار الوطني الشامل



الرؤية النهائية للفريق السياسي

الصادرة من المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني

مقدمة :

في محور بناء الدولة يجب في الأساس معرفة العلة التي أحدثت انتكاسة على جميع المستويات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية لدراستها وضمان عدم التكرار، وإذا كان الإشكال هذا هو في الاستبداد الناتج عن تركيز السلطة في أيدي أفراد، فإن الحل يكمن في إعادة توزيع هذه السلطة، وهذا الحل يقتضي إعادة النظر في شكل الدولة وفي شكل النظام السياسي، أي إعادة توزيع السلطة عمودياً وأفقياً وربطهما بالنظام الانتخابي. على أن يكون قائماً على أساس العدل والمواطنة المتساوية.

أولاً: بناء الدولة :

فإن رؤيتنا في بناء الدولة، هي رؤية ملخصة لأسلوب الحل الذي نراه كأكاديميين¹ يحكمنا ويوجهها مبدأ التوازن ومبدأ الفصل بين السلطات وستحدث فيها عن شكل الدولة وشكل النظام السياسي، وربط ذلك بالنظام الانتخابي كمقترح وبمقترح بديل للحل².

فما هي ملامح هذا الحل ؟ هل شكل الدولة وشكل النظام السياسي يقدمان حلاً لمشكلة تركيز السلطة في اليمن وتوابعها ؟ وما مبررات ربطها بالنظام الانتخابي ؟، وهل شكل النظام الانتخابي ضروري لهذا الحل ؟.

والإجابة على هذه التساؤلات ستتم في عرض هوية الدولة ونظام الحكم وشكل النظام السياسي وشكل النظام الانتخابي وشكل النظام الإداري.

(1) هوية الدولة :

دولة يمنية اتحادية عربية إسلامية مستقلة ذات سيادة ولا يجوز التنازل عن أي جزء منها.

1. دين الدولة الإسلام، واللغة العربية لغتها الرسمية.

2. الشعب اليمني جزء من الأمة العربية والإسلامية.

3. الشريعة الإسلامية المصدر الرئيس لجميع القوانين.

4. الشعب مالك السلطة ومصدرها، يمارسها بشكل مباشر عن طريق الاستفتاء والانتخابات العامة

1 - لمن أراد الوقوف على التفاصيل نحيله إلى الأوراق المقدمة تفصيلاً في: شكل الدولة، شكل النظام السياسي، وشكل النظام الانتخابي.

2 - ويدفعنا إلى تقديم هذه الرؤى مشارعنا الوطنية تجاه بلدنا وحبنا ليمتنا وحرصنا منا على تجنبه أي منزلق نحو الصراع والإبقاء على إمكانياته والحفاظ على وحدة المشاعر بين جميع اليمنيين قبل غيرها.



والمحلية، كما يمارسها بطريقة غير مباشرة عن طريق الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية وعن طريق المجالس المحلية المنتخبة.

(2) نظام الحكم :

نظام الحكم جمهوري ديمقراطي نيابي ، ونظامها السياسي رئاسي يقوم على أساس الفصل بين السلطات ويضمن التعددية السياسية والحزبية والتداول السلمي للسلطة .

(3) شكل الدولة :

رأت مجموعة بناء الدولة في هذا الشأن أن شكل الدولة المناسب هل الشكل الاتحادي متعدد الأقاليم.

(4) شكل النظام السياسي.

هو النظام الرئاسي الذي يقوم على الفصل التام بين السلطات على المستوى الأفقي ليكمل ما تم على المستوى العمودي في شكل الدولة .

(5) تنظيم السلطات :

على هذا المستوى ناقشت المجموعة المستويات الثلاث التالية :

- السلطة التشريعية : وتختص بالعملية التشريعية من اقتراح القانون إلى مناقشته وإقراره، وإقرار الموازنة العامة للدولة وإعلان الحرب والسلام .
وتتكون من مجلسين :

أ. المجلس الأول : يكون التمثيل فيه على أساس عدد السكان .

ب. المجلس الثاني : بحيث يكون عدد أعضائه نصف عدد أعضاء المجلس الأول هذا أولاً، وثانياً نقترح بأن يكون أعضاء المجلس الثاني مناصفة بين المحافظات الشمالية والغربية والمحافظات الجنوبية والشرقية ، وثالثاً تمثل المحافظات في كل نصف بالتساوي ويطبق عليها نظام التمثيل النسبي في الانتخابات .

وله صلاحيات الموافقة على قرارات تعيين كبار موظفي الدولة والمصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية .

- السلطة القضائية : أكدت على :

أ. النص على الاستقلال المالي والإداري والقضائي للسلطة القضائية .

ب. النص على الفصل المتوازن بين السلطات .

- ت. اعتماد نظام القضاء المزدوج.
- ث. الرقابة على دستورية القوانين من خلال إنشاء محكمة دستورية عليا.
- ج. أن يسمح للأفراد والمؤسسات بالتقدم برفع الدعاوى بعدم الدستورية..
ضمانات استقلال السلطة القضائية وإصلاحها:
نظراً لطبيعة المرحلة نرى أن يعاد هيكلتها وتأهيلها.

- هيكل السلطة القضائية.

1. المجلس الأعلى للقضاء.
 2. المحكمة الدستورية (محكمة النقض).
 3. المحكمة الإدارية.
 4. المحاكم الإقليمية.
- المحكمة الدستورية (النقض):
ييجاد محكمة دستورية يعود لها النظر مباشرة عن طريق الدعوى مراقبة دستورية القوانين.
- تنشأ بموجب الدستور محكمة دستورية، ومن مهامها:

1. إحالة القوانين مسبقاً.
2. إحالة إجبارية للقوانين الأساسية والمتعلقة من [] بالحريات.
3. حكم المحكمة الدستورية نافذ وملزم لجميع السلطات.
4. المراقبة اللاحقة حق لكل مواطن.

ح- استقلالية القضاء:

القضاء سلطة مستقلة لا سلطان عليها إلا الدستور والقانون، والضامن لهذه الاستقلالية، هو المجلس الأعلى للقضاء ومن خلال الأخذ بالآتي:

1. الاستقلال المالي والإداري.
2. كادر مالي خاص بالقضاء يحفظ كرامة القاضي ويحقق له العيش الكريم.
3. رقابة الشعب من خلال لجان الرقابة الشعبية.
4. يضمن القانون الأساسي للقضاء حصانة القاضي واستقلاله ولا يمنع مساءلته عند الاقتضاء.

حسن سير المرفق العام القضائي:

ط- يكفل الدستور حسن سير المرفق العام القضائي ب:

1. إقرار حق لجوء كل المواطنين للقضاء.
2. الإسراع في البت في القضايا وتجريم المماطلة فيها.

3. التوزيع الملائم للمحاكم على أرض الجمهورية لغاية تقريب القضاء من المواطن.
4. ضمان حياد القاضي وعدم انحيازه لأي طرف.
5. ضمان كل مقومات المحاكمة العادلة.
6. إصلاح القضاء بما يجعل منه قضاءً مستقلاً لدولة ذات سيادة على كل شبر من الوطن.
7. القضاء هو السلطة القادرة على القيام بوظيفتها في إحقاق الحق وإيصاله لأصحابه، ولذلك يستلزم القيام بالآتي:

أ. تطهير القضاء ومؤسسات النيابة من العناصر الفاسدة.

ب. إعادة هيكلة المجلس الأعلى للقضاء وذلك عبر إنهاء هيمنة السلطة التنفيذية عليه.

ت. إعادة هيكلة وزارة العدل بما يقتضي إلغاء بعض الإدارات وبالذات تلك التي تعتبر من أدوات التدخل في شؤون القضاء.

ي- ضمانات استقلال السلطة القضائية لكي تتحقق يجب العمل بما يلي:

1) يمنع منعاً باتاً على جميع أعضاء السلطة القضائية ممارسة العمل السياسي والتجاري، أو الانتماء الحزبي.

2) نظراً لعدم إمكانية انتخاب قيادة السلطة القضائية من الشعب، خوفاً من انزلاقها إلى التجاذب والمنافسة السياسية والحزبية، وتأثير ذلك على استقلال القضاء، كان من الضروري بـمكان- وضع إجراءات معينة، يتعين إتباعها عند تعيين قيادة السلطة القضائية - والتي قد يطلق عليها اسم مجلس القضاء الأعلى أو المحكمة العليا- بحيث تضمن تلك الإجراءات تأمين استقلالية السلطة القضائية

7- السلطة التنفيذية :

تمارس صلاحياتها المنصوص عليها دستورياً مثل رسم السياسة العامة للدولة وتنفيذ القوانين ، ولكن يحظر عليها التقدم بمشاريع قوانين للسلطة التشريعية ، كما يحظر عليها حل مجلس النواب حفاظاً على مبدأ الفصل بين السلطات والتوازن.

8- شكل النظام الانتخابي.

وتأتي أهمية دراسة النظام الانتخابي على اعتباره أهم وسيلة سلمية للمشاركة السياسية هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فهو الذي يحدد لنا شكل النظام الحزبي وكذلك مشاركة المرأة والمهمشين. كما تأتي أهمية النظام الانتخابي في كونه يلعب دوراً أساسياً في تحديد المشاركة السياسية وفعاليتها وكذلك يلعب دوراً كبيراً على مستوى الاستقرار الحكومي والسياسي وترسيخ تجربة التحول وتحقيق التنمية.

وباستعراض أنواع النظم الانتخابية التي تراوحت بين الأغلبية البسيطة ، والأغلبية المطلقة وكذلك نظام التمثيل النسبي ، واستعراض أنواع القوائم وطرق توزيع الأصوات وجدت المجموعة الآتي ؛

أ. أن نظام التمثيل النسبي مع النظام السياسي الرئاسي يؤدي إلى مشاركة واسعة واستقرار حكومي وسياسي ومن ثم يقود إلى التنمية وإلى ترسيخ تجربة التحول.

ب. يوصي المؤتمر باعتماد القائمة المغلقة ، والدوائر الكبيرة ، وبدون نسبة حسم ، وطريقة أكبر باقي في توزيع الأصوات.

9- شكل النظام الإداري ؛

معلوم أن اللامركزية الإدارية تعني اللامركزية الإقليمية ، واللامركزية المرفقية أو المصلحية ، كما تعني توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطة المركزية وسلطات الأقاليم ، على عكس اللامركزية السياسية التي تعني ازدواج في الدستور والقوانين والسلطات التشريعية ، التنفيذية والقضائية ، وبالتالي فاللامركزية الإدارية توجد في جميع أشكال الدول في حين لا توجد اللامركزية السياسية إلا في الدولة الاتحادية.

وقد نرى على أهمية أن يتضمن الدستور كل ما تم ذكره أعلاه ، ويجب أن يتضمن نصا دستوريا يحظر تعديل نص دستوري ، أو إضافة نص دستوري ، أو حذف نص دستوري قد يمس بشكل الدولة أو شكل النظام السياسي أو شكل النظام الانتخابي أو شكل نظام الحكم أو يهدد الحقوق والحريات.

10- الحكم الرشيد ؛

- أ. التأكيد على جودة وفعالية الحكومة.
- ب. مكافحة الفساد.
- ت. التأكيد على الشفافية في التعامل.
- ث. تتمكن الهيئات الحاكمة من الفصل وبشكل واضح في الذمم المالية والمصالح وبين ما هو خاص، وما هو عام.
- ج. وجوب استناد أجهزة الدولة في حكمها إلى القانون كقاعدة أساسية في إدارة شئونها.
- ح. تقليص العدد الكبير للقواعد القانونية والإجرائية المعيقة للاستثمار والإنتاج سواء الداخلي أو الخارجي.
- خ. العمل على التنمية.
- د. العمل بقاعدة شفافة للمعلومات المساعدة على وضع القرار ورسم السياسات العامة.
- ذ. مكافحة الفساد ونشر ثقافته في الدولة، وفي المقابل تكون آليات رده غير صارمة.
- ر. العمل على ثقة المواطنين بها ونشر الحقوق والحريات.
- ز. دعم الحريات وتفعيل الديمقراطية. بالإضافة إلى ؛

- سيادة القانون المساواة.
- تفعيل هيبة الدولة، وفرض سيادتها الكاملة.

ثانياً: بناء القوات المسلحة:

التوصيات أو المقترحات:

1. لا بد من مراجعة وتقييم المعوقات و الاختلالات التي رافقت مهام القوات المسلحة والأمن خلال المراحل السابقة حتى تتمكن الجهات المعنية والمتخصصة في إعادة بناء وهيكله الجيش والأمن على الأسس العلمية والمهنية والوطنية، والخروج بنتائج إيجابية لمصلحة الوطن والقوات المسلحة والأمن.
2. إعادة من تم إقصاؤهم ولديهم مؤهلات تخصصية علمية والاستفادة من خبرتهم ومؤهلاتهم.
3. إعادة النظر بالعسكريين الغير مؤهلين مهنيًا وعلميًا في القوات المسلحة والأمن.
4. ينبغي الابتعاد عن عسكرة الأشخاص الذين لا يحملون تخصصات مهنية وعلمية بعد الإعدادية والثانوية، وإيقاف التجنيد العشوائي.
5. تفعيل قانون الحقوق والواجبات في القوات المسلحة والأمن (الترقيات).
6. معالجة غياب قانون المؤهلات العلمية في القوات المسلحة والأمن ووضع إشارة محددة تعرف بنوعية الشهادة العلمية الذي يحملها الشخص المعني على زيه العسكري على غرار ما ترتديه التخصصات الأخرى في القوات المسلحة والأمن
7. تفعيل عمل ومهام دائرة الرقابة والتفتيش في القوات المسلحة بحسب ما جاء في القانون.
8. معالجة وحل القضية الجنوية بطريقة عادلة وتنفيذ النقاط العشرين المقدمة من قبل اللجنة الفنية لمؤتمر الحوار الوطني.
9. التعمق في معرفة جذور مشكلة الحروب في صعده، حتى لا يتم تكرارها، ووضع الحلول والمخارج وإنصاف المظلوم حتى لا يظلم مرة أخرى، وإعادة الأمور إلى مجراها الطبيعي بحلول عادلة للجميع.
10. ينبغي أن تحظى القوات المسلحة والأمن من الحصول على السكن المناسب مثل ما يحصل عليه أبناء القوات المسلحة في الدول الأخرى.
11. ضرورة العناية الكاملة بالحياة المعيشية لأبناء القوات المسلحة والأمن.
12. العمل على تثبيت وتعميق هيبة العسكري الذي يعمل على تنفيذ القانون وتكريمه وتشجيعه، وعلى الدولة أن تحميه من المتنفيين والمخالفين، عندما يعمل من أجل تنفيذ وحماية النظام والقانون.
13. تحديث وتفعيل دور القضاء العسكري في المؤسسات العسكرية والأمنية ومحاسبة المخلين بالأنظمة

واللوائح العسكرية.

14. العمل على توعية وتعريف العسكريين بمواد الدستور والقوانين واللوائح وحقوق وحرريات الإنسان والموروث التاريخي والحضاري لليمن، وطبيعة الاستعمار المتنوع الذي غزا المنطقة العربية والإسلامية.
15. يمنع منعاً باتاً التحزب في القوات المسلحة والأمن و يصدر بذلك قرار جمهوري ومغادرة السلك العسكري للعسكريين الذين ينتمون للأحزاب من أجل سلامة بناء القوات المسلحة والأجهزة الأمنية على الأسس الوطنية والتشديد على حيادية القوات المسلحة واتخاذ الإجراءات العسكرية في حق من ثبتت عليه الانتماء والنشاط الحزبي او السياسي.
16. الاهتمام بإزالة كل المعوقات التي تقف حائلاً أمام القوات المسلحة وصنع وإنتاج قوات مسلحة ذات تسليح عالي الكفاءة وتدريب راقٍ ومتطور ومعنويات عالية.
17. إجراء حصر دقيق للقوات المسلحة من قبل لجنة إعادة الهيكلة.
18. تطوير القدرات العسكرية من خلال انتشار قوات مسلحة كفؤة ومؤهلة لحماية حدود البلاد وثرواتها ومصالحها وأهدافها القومية.
19. دعم قرارات الأخ/رئيس الجمهورية رقم (104:105) بشأن المكونات الرئيسية لهيكله الجيش والأمن وعدم الاستهانة بالأوامر.
20. إنهاء الانقسامات والانشقاقات في صفوف القوات المسلحة والأمن.
21. ضرورة إجراء التعديلات اللازمة في القوانين والأنظمة واللوائح العسكرية بما يواكب المتغيرات ويلبي متطلبات التحول المنشود في عملية إعادة بناء وهيكله القوات المسلحة وخصوصاً قانون المرتبات والأجور والرعاية الصحية وقانون الخدمة والتقاعد .
22. سرعة معالجة الاختلالات الناجمة عن التضخم الحاصل في القوات المسلحة في مجال القوى البشرية .
23. تفعيل دور لجنة الضباط العليا واعطاؤها الصلاحيات الكاملة لتأدية مهامها.
24. إخراج جميع المعسكرات من المدن الرئيسية ونقلها إلى أماكن جديدة بحسب خطة وزارة الدفاع
25. تشجيع البحث العلمي والاهتمام بالباحثين العسكريين
26. الاهتمام بالكادر المؤهل وإسناد الأعمال إليهم حسب تخصصاتهم.
27. إعادة هيكلة كافة القوى والمناطق والمحاور وأن يكون هناك هيكله شاملة غير جزئية ولا انتقائية تخدم تعزيز القدرات والكفاءات الدفاعية للبلاد، وأن يضع المكلفون لهذه المهمة المصلحة الوطنية العليا فوق كل المصالح والاعتبارات الشخصية الضيقة ..
28. إعادة توزيع وتمركز القوات المسلحة إلى مناطق وإنهاء الازدواجية القيادية في المناطق والمحاور العسكرية وإنهاء الفساد المستشري في الوحدات العسكرية.

29. العمل على سرعة تطبيق قانون التوصيف الوظيفي
30. ضرورة إعادة العمل بقانون خدمة الدفاع الوطني الإلزامية لما لذلك من أهمية في إمام الشباب في المهام الوطنية الدفاعية والأمنية
31. الانتقال من الهيكل الحالي إلى الهيكل الجديد وذلك من خلال إجراء المناقلة للموارد البشرية والمادية وفقاً للملاكات واختصاصات كل وحدة عسكرية وإعادة انتشار و تموضع القوات المسلحة وفقاً لاحتياجات البلاد الدفاعية.
32. بناء قوات مسلحة قوية وموحدة قادرة على إنجاز مهامها الدستورية بكفاءة واقتدار وبروح وطنية عالية.
33. ترسيخ الوحدة الوطنية في صفوف المقاتلين.
34. تعزيز الروابط الوطنية بين منتسبي القوات المسلحة والأمن وبين أبناء الشعب.
35. تحسين الظروف المعيشية والصحية لمنتسبي القوات المسلحة والأمن ورفع معنوياتهم.
36. دراسة واقع حال القوات المسلحة ومقارنته مع ما توصل إليه الآخرون في بناء جيوشهم والاستفادة من خبراتهم وتجاربهم.
37. تشخيص الاختلالات والثغرات في البنية العسكرية، وتقديم الحلول والمعالجات المناسبة لتصحيحها.
38. تحقيق التوازن التنظيمي الذي يؤمن تعزيز القدرات والكفاءات الدفاعية للقوات المسلحة.
39. تحديد الحجم الأمثل للقوات المسلحة وتحديد نسب استكمالها في السلم والحرب.
40. وضع الشخص المناسب في المكان المناسب من خلال أنظمة مدروسة للتوصيف الوظيفي والتدوير الوظيفي والعمل على تفعيلها إدارياً ومالياً.
41. الحد من المركزية المفرطة بنقل جزء من العمل الإداري والمالي إلى الميدان.
42. إلغاء العشوائية والمزاجية في عملية التجنيد التي تتم في الوحدات باسم تجنيد بدل فرار والتي كانت أحد أسباب وجود هذه القوة الفائضة في الوحدات
43. الحد من ظاهرة تجنيد الأبناء الغير ملتحقين عملياً سوى في كشف الرواتب .
44. الحد من ظاهرة الفرار والغياب من الوحدات العسكرية، وكذا ظاهرة الاستقطاعات التي تتم جراء ذلك وما يدور عنها من إشاعات وأقاويل تسيء إلى سمعة القوات المسلحة
45. إنشاء فروع للدوائر الرقابية على مستوى المناطق والمحاور والوحدات العسكرية
46. إنشاء إدارات قانونية على مستوى المناطق والمحاور والوحدات العسكرية
47. سرعة إكمال هيكله دوائر المفتش العام واعطاء هذه الدوائر الصلاحية الكاملة للرقابة والمحاسبة لكل الفاسدين في القوات المسلحة
48. يتم تعيين المندوبين الماليين في الوحدات العسكرية من قبل الدائرة المالية



49. إيقاف صرف أي مرتبات أو منح حكومية تمنح لأفراد خارج القوات المسلحة
50. إخضاع المؤسسة العسكرية للرقابة والمحاسبة من قبل المفتش العام
51. ضبط ميزانية وزارة الدفاع وتحديد حجم القوات المسلحة وتحديد التشكيلات المطلوبة
52. إعادة صياغة قانون شروط الخدمة في القوات المسلحة والأمن
53. إعادة الطابع الوطني للقوات المسلحة والأمن وتوحيد مراكز القيادة
54. منع سياسة التمييز في الحقوق والواجبات في صفوف القوات المسلحة
55. إعادة صياغة وضعية الجيش والأمن في إطار عقيدة عسكرية وأمنية موحدة
56. أن يكون الجيش ذا طابع شعبي ويقوم على قاعدة اجتماعية وطنية عريضة تضم في صفوفها ممثلين لكل أبناء الوطن من مختلف المكونات الجغرافية والاجتماعية والثقافية
57. أن يكون ولاء هذا الجيش للوطن والشعب أولاً وأخيراً
58. الحفاظ على الطابع الوطني للجيش من حيث مكونه الاجتماعي وتطهيره من الولاءات الضيقة غير الوطنية.

ثالثاً: الحقوق والحريات؛

1. تعتمد الدولة كل المبادئ والمعايير المعنية بحقوق وحريات الإنسان، وبما لا يتعارض مع أحكام ونصوص الشريعة الإسلامية والمضمنة بالمواثيق والأعراف والعهود الدولية.
2. أن تعتبر هذه الحقوق والحريات جزء لا يتجزأ من نصوص دستور الجمهورية اليمنية الجديد.
3. أن لا تحوي القوانين على أية مواد مخالفة لنصوص تلك المواثيق والأعراف والعهود الدولية التي تصادق عليها الدولة.
4. يتم تعديل كل القوانين الحالية التي تتعارض مع نصوص الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق بهذا الخصوص.

رابعاً: القضية الجنوبية

1) خلفية تاريخية:

كانت "المهمة الرئيسية عقب إعلان قيام الجمهورية اليمنية تكمن في بناء الدولة وإصلاح ما علق بها من تشوهات" خلال الفترة التي سبقت ورافقت قيام الجمهورية اليمنية). وقد اقتضت الضرورة الموضوعية مرحلة انتقالية مناسبة يتم فيها إنجاز البنية المؤسسية والتشريعية لدولة الوحدة إلا أن تلك الفترة كانت قصيرة لم يتم فيها إنجاز تلك المهام الجسام التي كان بعضها مستحق التنفيذ قبل إعلان قيام الجمهورية وبعضها الآخر مرتبط بظروف ومتطلبات ما بعد إعلان قيامها وهكذا برزت القضية الجنوبية كنتاج للاخفاق في حل قضايا الخلاف السياسي حول استكمال

بناء مشروع دولة الوحدة و اللجوء إلي فرض الرأي بالقوة والحرب مسببة أضرار فادحة بالوحدة السلمية الديمقراطية محولاً مشروع الشراكة الوطنية إلي مشروع التغلب والضم والإلحاق للجنوب بنظام الجمهورية العربية اليمنية. حيث تم علي إثرها إزاحة شريك الوحدة من كل هيأت ومؤسسات الدولة، وتم انتهاز سياسة غير رشيدة تمثلت " بحكم الجنوب بالاستعمار والشمال بالاستبداد " فأقصيت كوادر وقيادات الجنوب في مختلف أجهزة الدولة المدنية والعسكرية وسرح عشرات الآلاف من الأيدي العاملة في القطاع العام، علي اثر نهب و استحواذ متنفذين في سلطة ما بعد حرب 1994م علي مؤسسات القطاع العام باسم الخصخصة. وهكذا يمكن أن تعرف القضية الجنوبية بكونها الإخراج بالقوة والحرب لمكون أصيل وطرف رئيسي و أساسي في بناء دولة الجمهورية اليمنية، التي قامت بين دولتي الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية.

على خلاف الأسلوب السلمي الحضاري والديمقراطي الذي قامت عليه دولة الوحدة. وتجاهل الأسس التي بنيت عليها الجمهورية اليمنية والمتمثلة بالسلمية و الإرادة الحرة المستقلة و المتكافئة. لكي يتم حل القضية الجنوبية يتطلب التسليم والإقرار بالحقائق التالية :

أ. الوحدة قامت بين كيانين سياسيين كل منهما له سيادته و كيانه المستقل المعترف به دولياً.
ب. إن الوحدة قامت علي التراضي وفقاً لإرادة حرة مستقلة.

ت. اقترنت الوحدة بتوأمها الديمقراطية و التعددية السياسية و التبادل السلمي للسلطة

ث. مرحلة انتقالية (يتم فيها التشارك عل أساس المناصفة في السلطة) يتم فيها تأسيس جهاز الدولة اليمنية الجديدة. و وضع أسس المشروع الوطني الديمقراطي.

ج. الإقرار بأن النظام السياسي الذي أعقب حرب 1994م قد فشل في تقديم النموذج الجاذب فانتفضت جماهير الشعب في الجنوب علي شكل حراك سلمي منذ العام 2007م، وهبت جماهير الشعب في الشمال في ثورة شبابية شعبية سلمية 2011م ، ففتحت آفاق التغيير لإصلاح مسار الوحدة و الديمقراطية وإقامة الحكم الرشيد وهي مهام تعكف نخب الشعب في مؤتمر الحوار الوطني علي تدارس أفضل الخيارات لبناء حاضر ومستقبل اليمن في فرصة تاريخية قل نظيرها في تاريخ اليمن الحديث والمعاصر.

ح. تجاوز استحقاقات المرحلة الانتقالية لبناء دولة الوحدة بحسب الاتفاقيات الوحدوية.

(2) الحلول :

أ. البحث الجدي و المتعمق في إعادة صياغة المشروع الوطني الحضاري الديمقراطي في إطار اليمن الواحد، و تصحيح ما نتج عن نهج القوة و الغلبة و سياسة الضم و الإلحاق بعد حرب 1994م والاعتذار عنها.

ب. إصلاح خلل المشاركة في السلطة المركزية، من خلال استعادة الجنوب لدوره في المعادلة الوطنية كشريك أساسي في المشروع الوطني الديمقراطي الحضاري. و إيجاد معالجات بديلة تكفل التوازن

وفي نفس الوقت تجنبنا العودة إلى نظام المحاصصة، كتركيس نوع من العرف على التمثيل العادل للجنوب في رأس السلطة ومجلس الوزراء و مختلف المؤسسات السيادية. والأخذ بنظام السلطة التشريعية ذات الغرفتين مجلسي النواب والشورى، بحيث تتم عملية انتخاب مقاعد مجلس النواب وفق قاعدة المساحة والسكان في المحافظات الجنوبية والشرقية - تعطي هذه المحافظات مقاعد تأخذ بعين الاعتبار المساحة الكبيرة لها. على أن يشكل مجلس الشورى بالمناصفة بين الشمال والجنوب. كما يمكن النظر في حلول منها نظام فيدرالي متعدد الاقاليم، لحل جزء كبير من مشكلة المشاركة في السلطة والثروة على اعتبار أن جزء من السلطة وإدارة الموارد ستنتقل إلى الاقاليم. بشرط يراعى في توزيع الاقاليم معايير الكفاءة الاقتصادية والتجانس المجتمعي، والدمج بين المحافظات الشمالية والجنوبية للحفاظ على الوحدة.

وفي كل الأحوال لا بد من التأكيد على سرعة تنفيذ النقاط 11 + 20 لصنع أجواء الثقة وتهيئة الظروف و إبداء المصادقية في التوجه الجاد لتصحيح الأخطاء.

خامسا : قضية صعدة :

الجدور :

1. غياب سلطة الدولة وضعف أداؤها المؤسسي وتراجع دورها التنموي وتقاعسها عن حماية الحقوق والحريات في بيئة يسودها الجهل والفقر والبطالة .
2. الصراع على السلطة والثروة .
3. انتهاج النظام الحاكم لسياسة الانفراد بالسلطة، وإعتماد نظام الإدارة بالأزمات للهروب من الاستحقاقات السياسية والاقتصادية .
4. الأسلوب الخاطئ في التعاطي مع الأحداث وتجاوز الأطر الدستورية والقانونية .
5. الموقع الجغرافي والاستراتيجي لمحافظة صعدة .
6. التدخل الإقليمي والدولي في الشأن الداخلي اليمني .
7. ممارسة القمع الفكري والثقافي وتأجيج الخلاف المذهبي وتوظيفه لتعميق الانقسام المجتمعي .
8. التغييب المنهج والمقصود لمبادئ وأفكار ومعتقدات المذهب الزيدي في كتب المنهج الدراسي واستجلاب فكر آخر بغرض طمس الهوية الفكرية للأجيال القادمة .

الحلول :

1. إقامة دولة المؤسسات القادرة على فرض سلطتها وفرض سيادة القانون على عموم المحافظات اليمنية
2. التوزيع العادل للثروة والسلطة



3. وقف تغذية الحروب والصراعات التي تنشأ بين الفينة والأخرى (صعدة - حجة - عمران - الجوف) وغيرها من المناطق وتأمين الطرق ومنع كافة أنواع التقطعات ونقاط التفتيش.
4. وقف كافة الإجراءات التي وقفت حائلاً أمام مصالح الافراد وخصوصاً فى اغلاق المنافذ الجمركية وفتحها أمام صادرات المنتجات الزراعية، واعتماد الدرجات الوظيفية المخصصة للمحافظة، وإعادة الموظفين المدنيين والعسكريين الموقوفين قسراً جراء الحروب السابقة إلى أعمالهم، ودفع كامل مستحقاتهم القانونية، ومعاملة كافة ضحايا حروب صعدة كشهداء ومعالجة الجرحى وتعويضهم.
5. وقف التحريض الطائفي والمذهبي والمناطقي، والغاء ثقافة تمجيد الحروب الأهلية تحت مبررات مذهبية وطائفية في وسائل الإعلام والمساجد ومناهج التعليم، والاعتراف بالتعددية المذهبية والفكرية واحترام وحماية حق وحرية التعبير عنها بالطرق السلمية.
6. توجيه اعتذار رسمي لأبناء صعدة وحرف سفيان والمناطق المتضررة الأخرى من قبل الأطراف المشاركة في تلك الحروب، واعتبار تلك الحروب خطأ تاريخياً لا يجوز تكراره، وإعادة إعمار ما دمرته تلك الحروب من منازل ومساجد ومؤسسات وطرق، وتعويض المتضررين.
7. الإفراج الفوري عن بقية المعتقلين على ذمة حروب صعدة والكشف عن المخفيين قسراً سواء كانوا أمواتاً أم أحياء.
8. العمل على إحداث تغيير في طبيعة العلاقة بين السلطة والقوى الاجتماعية الأخرى (عسكرية - قبلية) لمنع أي شكل من أشكال استيراد الصراع الإقليمي.
9. توفير الضمانات الدستورية والقانونية التي تكفل مبدأ الشراكة الوطنية وتمنع الانفراد بالسلطة.

لجنة صياغة الرؤية النهائية للفريق السياسي

1. أ.د. عبد الرب حيدر
2. د. اسكندر النيسي
3. د. سامح سيف سلام
4. د. فتحي السقاف
5. د. علي الرصاص
6. د. أمين الغيش
7. د. عبده البحش
8. د. أحمد الصباغ
9. أ. نايف القانص

الرؤية النهائية للفريق القانوني

الصادرة من المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني

المقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.
قال تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)⁽¹⁾. ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم بما معناه: «الإيمان يمان والحكمة يمانية أو الفقه يمان» .

فالمطلوب أن يلتقي الناس بشأن أي خلاف على كلمة سواء بعيداً عن التعصب المقيت الذي حذر منه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله بما معناه: « ليس منا من دعى إلى عصبية » . وهذا الالتقاء لا يتأتى يقيناً إلا بالتقارب والحوار.

وبناءً عليه فإن طريقة الحوار تمثل المخرج الوحيد لمعالجة الأحداث الجسيمة التي حلت باليمن منذ سنة 2011م وإقامة حكم رشيد يسوده الحق والعدل ، ولقد افتتح مؤتمر الحوار بين اليمنيين في يوم 18 مارس 2013م برعاية الأخ رئيس الجمهورية عبد ربه منصور هادي ، شاركت فيه كل القوى اليمنية الفاعلة .

ولكن مما يؤسف له أنه تم تشكيل مؤتمر الحوار الوطني الشامل فكانت أغلبية معايير ذلك التشكيل هو الجانب السياسي والحزبي والقوى الأخرى، مع محدودية المشاركة للأكاديميين الباحثين اليمنيين. وبناءً عليه فقد امتلكت جامعة الملكة أروى زمام المبادرة في التواصل مع الباحثين والأكاديميين لتشكيل المؤتمر الأكاديمي لغرض الإسهام بجهودهم العلمية لدعم مؤتمر الحوار الوطني الشامل .

أهمية عمل الفريق القانوني ومجالاته :

تكمن أهمية هذه الرؤية أن القانون هو الذي ينظم حياة الأفراد وعلاقاتهم أي كان موضوع تلك العلاقة (سياسية ، اقتصادية ، إدارية ، اجتماعية...)، وبالتالي فإن عمل الفريق يتمثل في دراسة المشكلات والأزمات ذات الصلة بالقيم الشرعية والدستورية والقانونية .

وقد كانت مجالات عمل الفريق القانوني عديدة ، نخص بالذكر المواضيع الآتية :

- الحكم الرشيد .
- المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية .

(1) الآية 103 من سورة آل عمران

- الموامة بين القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية بشأن حقوق الإنسان .
- لجنة صياغة الدستور .

وقد توصلت اللجنة إلى أهم النتائج والتوصيات هي :-

1. الحكم الرشيد :

الحكم الرشيد يعني الدولة القانونية، تطبيقاً لمبدأ المشروعية الذي يعني خضوع الحاكم والمحكوم لأحكام القانون المنطلق من الشريعة الإسلامية، وإرساء دعائم الحق والعدل، وتوفيراً لتطبيق ذلك أهم الضمانات لتطبيق هذه المبادئ، والإسهام في بناء الدولة في جميع مجالات الحياة الأخرى. وبناء أسس الدولة المدنية الحديثة، المتمثلة بدولة المؤسسات وتطبيق القانون، ودولة المواطنة المتساوية، والشفافية ومكافحة الفساد، وتعزيز الخضوع للمساءلة، وتحقيق التنمية المستدامة والرفاه لأفراد المجتمع، وحماية الممتلكات العامة والخاصة، وصون حقوق وحرريات المواطنين، ومبدأ المشاركة في أنشطة الحكومة التنموية مع غيرها من أصحاب المصلحة كالقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني،... الخ .

إلا أن الدراسات العلمية قد أبرزت عوائق أمام تطبيق الحكم الرشيد . والذي يعنينا هو إبراز تلك المعوقات أمام الحكم الرشيد إذا ما أريد تطبيق مضامينه مستقبلاً في الجمهورية اليمنية . أهمها :

أ. المعوقات الموضوعية : التي تتركز في عدم كفاية النصوص الدستورية والقانونية الحالية في تجريم الفساد الوظيفي ، منها على سبيل المثال عدم وجود نص صريح في الدستور لمساءلة رئيس الجمهورية ونائبه عند ارتكاب أي منهما جريمة من جرائم ذلك الفساد ، واشتراط المشرع اليمني تحقق الضرر بمصلحة الدولة لتجريم سلوك الموظف الذي يسعى لتحقيق ربح أو منفعة لنفسه أو لغيره كما أنه لم يجرم سلوك المقاتل الذي أضرب بمصلحة الدولة في أعمال المناقصات والمزايدات .

وكذلك لم يجرم المشرع اليمني سلوكيات وتصرفات أخرى يمارسها الموظف العام على الرغم من أنها مخلة بواجبات وظيفته ، فوصف موقف المشرع بالقصور التشريعي، ناهيك عن وجود تضارب في بعض نصوص القوانين ذات الصلة . مثل كل من قانوني الجرائم والعقوبات ومكافحة الفساد...

ب. المعوقات الإجرائية : مثل وجود عوائق إجرائية بشأن اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الدولة ، وجعل وظيفة الاتهام بيد السياسيين ، والجمع بين وظيفة التحقيق والحكم بشأن اتهام هذه الفئة الوظيفية ومحاكمتها ، ووجود قصور وقيود في مهام واختصاصات أهم الأجهزة الإدارية الرقابية في السلطة التنفيذية كالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة والهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد ، ناهيك عن تدني تفعيل عمل الجهازين من الناحية العملية وغيرهما من أنشطة أجهزة الرقابة الأخرى (الرسمية والشعبية ...) .

وعدم تحديد مدة زمنية للسلطة التشريعية للرد على طلب رفع الحصانة عن أحد أعضائها

تمهيداً لتحريك الدعوى الجزائية ضده ...، ناهيك عن أن المشرع اليمني قد منح عضو هذه السلطة حق الجمع بين هذه العضوية وعضوية مجلس الوزراء ... الخ .

المعالجة لمعوقات إقامة الحكم الرشيد :

أ. معالجة المعوقات الموضوعية :

1. من المسلم به أن كبار موظفي الدولة (قيادات سياسية وإدارية) قد اقلتوا غالباً في ظل نظام الحكم اليمني السابق - وغيره من الأنظمة في فترات سابقة - من أساليب تقويم أدائهم ومن المساءلة والمحاسبة والعقاب تبعاً لذلك ، ومن ثم يوصي المؤتمر أن تنشأ طبقاً لنص الدستور اليمني إدارة عليا لتقييم سيركل من النظام السياسي والإداري ولتقييم أداء أولئك القادة القائمين عليهما .
2. ضرورة النص في الدستور اليمني على إخضاع رئيس الجمهورية ونائبه للمسؤولية الجنائية على الجرائم التي يرتكبها أي منهما أثناء ممارستهما لهما منسبهما .
3. تجريم إخلال الموظف بأي وسيلة غير مشروعة بسلامة المناقصات أو المزايدات المتعلقة بالدولة ... ، وتجرير سلوك المقاتل الذي أضر بمصلحة الدولة وتعامل مع الموظف للحصول على ربح بطريقة غير مشروعة ، وتجرير قيام الموظف العام بأداء واجبه الوظيفي أو الامتناع عنه استجابة للوساطة وغيرها ... ، وتشديد عقوبة جريمة الارتشاء من جهة أجنبية ، عندما ترتكب من موظف عام أو من في حكمه ، نظراً لخطورتها على المصالح القومية للدولة .
4. تشديد عقوبة جريمة الاختلاس عندما يرتكبها موظف عام له صفته الخاصة ، كما أمور التحصيل أو الأمين على التوداع ، أو حين ارتكابها في زمن الحرب أو لغرض إرهابي، أو ارتباطها بجريمة تزوير لإخفاء ذلك الاختلاس وغيره من صور نهب المال العام .
5. معالجة أوجه التضارب بين نصوص القوانين العقابية والإدارية ذات الصلة بمكافحة الفساد أيًا كانت طبيعته (سياسية وجنائية وإدارية ومالية) ، وتكملة جوانب القصور الأخرى التي أثبتتها الدراسات المعاصرة .
6. ضرورة النص في الدستور اليمني الجديد على تحييد الوظيفة العامة عن السياسية ، وتقرير العقوبة المناسبة بشأن من يخالف هذا النص .

ب. أهم المعالجات العامة :

1. ضرورة الاهتمام ببناء الإنسان اليمني البناء القيمي والأخلاقي والوطني التي تزخر بها شريعتنا الإسلامية الغراء بكافة السبل المشروعة، وتدعيم أخلاقيات الوظيفة العامة بصفة خاصة، ونشر مدونات السلوك الأخلاقي في كل وحدة إدارية، والعمل على نشر ثقافة مكافحة الفساد، وحسن اختيار الموظفين، والعمل على توفير سبل الحياة الكريمة لهم، وتفعيل أجهزة الرقابة المختلفة في

جهاز الدولة اليمني، وكذلك تفعيل دور الجمهور ومنظمات المجتمع المدني في مجابهة الفساد وترسيخ قيم النزاهة، باعتبار كل ذلك من الركائز الأساسية لإقامة الحكم الرشيد .

2. استكمال تطبيق نظام البصمة والصورة البيولوجية للتخلص من ظاهرة الموظفين المزدوجين والوهميين في كل أجهزة الدولة ...، وتجنب البيروقراطية الإدارية السيئة، وذلك بتوفير الخدمة للمواطن بأيسر الطرق، والعمل على تبني الخدمة الإلكترونية تدريجياً داخل المرافق الحكومية درءً للفساد الوظيفي وتفعيلاً لمبادئ الحكم الرشيد، واعتماد سياسة التدوير الوظيفي، وحماية المبلغين عن جرائم الفساد الوظيفي بإضافة نصوص تؤكد على هذه الحماية في قانون الإجراءات الجزائية .
3. ضرورة تشكيل فريق قضائي كفؤ وأمين لاسترداد الأموال المنهوبة .

ج. أهم المعالجات الإجرائية :

1. العمل على إزالة العوائق الإجرائية بشأن إجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الدولة من خلال تضمين كل من الدستور اليمني وقانون اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا في الدولة نصوصاً تتعلق بالفصل بين وظيفتي الاتهام والادعاء ضد الوزراء وكذلك الفصل بين القضاء والسياسة، وفتح المجال للمواطنين بتحريك الدعاوى ضد أي وزير يتسبب في الإضرار بمصالحهم الخاصة وغيرها من المصالح العامة .
2. العمل على دمج الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بالهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد، على أن يسمى الجهاز الجديد « الهيئة الوطنية العليا للرقابة والمحاسبة ومكافحة الفساد »، ينظم عملها قانون جديد يحدد اختصاصاتها وتبعيتها للجهاز القضائي، ليسهم ذلك في تحقيق استقلاليتها وحياديتها وكفاءتها...، على أن يتم وضع آلية لتشكيل أعضائها لتجسيد ذلك الاستقلال والحيادية من الناحية العملية، وأن تنشأ بداخل الهيئة الجديدة نيابة مكافحة الفساد ومحكمة متخصصة للبت في المخالفات المالية .
3. تفعيل تطبيق التشريعات اليمنية من قبل القضاء العادي اليمني، والتوسع تدريجياً في مجال القضاء الإداري بحيث تكون البداية هي إنشاء محاكم إدارية نوعية متخصصة وانتهاءً بإنشاء هذا النوع من القضاء بشكل مستقل، خاصة إذا ما ثبت نجاح تلك المحاكم الإدارية من الناحية العملية، على أن يتم كل ذلك بموجب نصوص دستورية تُسن لذات الغرض، وكذلك بسن قانون مستقل ينظم الترافع في النزاعات الإدارية، أعلى الأقل إدخال نصوص إجرائية متعلقة بالنزاعات الإدارية في قانون المرافعات والتنفيذ المدني الحالي بحيث يصبح مسماه الجديد قانون المرافعات والتنفيذ المدني والإداري.

التوصيات ذات الصلة بالمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية :

- اتخاذ الحكومة اليمنية حزمة من الإجراءات التي تعزز مقومات المصالحة الوطنية وفي مقدمتها فرض سيادة القانون ببسط هيبة الدولة وإصلاح ثقة الشعب بها، والتزام الأطراف اليمنية بعدم اللجوء إلى النزاعات والفتن لحل المشاكل السياسية الداخلية، وفتح باب المراجعة والحوار بشأن أزمة الإرهاب، والحد من التدخلات الأجنبية في الشأن اليمني.
- اتخاذ المزيد من الإجراءات التمهيدية للمصالحة الوطنية، التي من أهمها تقديم الدولة والأطراف التي سببت النزاعات والفتن وما ترتب عليها - من تجاوزات وانتهاكات في حق الشعب اليمني - اعتذاراً رسمياً للشعب .
- عدم اتخاذ أي إجراءات باسم العدالة الانتقالية من شأنها مصادرة الحقوق القانونية المكفولة للضحايا في اللجوء إلى القضاء ، وذلك باستيفاء حقوقهم المنصوص عليها قانوناً والمتعلقة بالقصاص والدييات والأروش والتعويضات . والقيام بالإصلاحات المؤسسية والقانونية المتعلقة بحقوق الإنسان ، لضمان عدم انتهاك تلك الحقوق مستقبلاً.
- من أجل المصلحة العليا للوطن يوصي المؤتمر بتفعيل دور الدولة لتحقيق المصالحة الوطنية الشاملة، ولتمام ذلك يستفاد من القيم الدينية والأخلاقية والوطنية والأعراف القبلية الإيجابية المؤثرة في المجتمع، وحسن توظيفها لإتمام تلك المصالحة ، وبمشاركة أهل الحل والعقد والرشد والشخصيات الوطنية المؤثرة في المجتمع .
- كما يوصي المؤتمر الأحزاب السياسية وجميع المكونات الحزبية والقوى اليمنية المؤثرة الأخرى أن تسير في ذلك الاتجاه الإيجابي لاستكمال بناء الدولة الحديثة.

2. العدالة الانتقالية :-

أصبحت العدالة الانتقالية في المرحلة الراهنة مبدأ مستقراً عليه في وثائق الأمم المتحدة وأنشطتها العملية...، ورغم وجود الكثير من المعوقات التي من أبرزها محاولة بعض منتهكي حقوق الإنسان الإفلات من العقاب والوصول إلى توافق سياسي.

ناهيك عن وجود سبب واقعي آخر غير التسوية، وهذا يعني صعوبة تحريك تلك المسألة والمحاسبة في المرحلة الراهنة، حيث تمر الدولة اليمنية بحالة ضعف وإعياء شديدين، انعكسا سلباً على قدرة الحكومة اليمنية في تقديم الخدمات الضرورية للمواطنين وعلى قوة وهيبة واستقلالية الأجهزة الأمنية والعدلية في أداء مهامها الدستورية والقانونية سيراً في تحقيق الحق والعدل.

أهم النتائج في مجال تعزيز حماية حقوق الإنسان وحياته في اليمن في نطاق المواطنة بين القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية :

- أ. إن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي لجميع التشريعات، ويقصد بذلك أنها المصدر لأي تشريع في المجتمع اليمني ينظم الحياة السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية، والوسيلة المناسبة لتطبيق أحكام الشريعة هي تقنين أحكامها، ويتم الاستعانة في هذا المجال بالاجتهاد بحثاً عن تحقيق المصلحة العامة التي لا تعارض مصلحة قطعية أنت بها الشريعة بنص شرعي قطعي الثبوت والدلالة. وللأطمئنان على عدم المخالفة للشريعة من جراء القيام بذلك التقنين أن يأتي دور رقابة القضاء الدستوري للتأكد من عدم مخالفة التشريع المطعون فيه للأحكام القطعية التي تضمنتها الشريعة.
- ب. إقامة الدولة المدنية الحديثة القائمة على أسس الحكم الرشيد (بالمفهوم الشرعي والمعاصر).
- ت. التعايش السلمي، ومحاربة الرق، وعدم التمييز بين المرأة والرجل على أساس عنصري فالنساء شقائق الرجال... وحرية تنظيم الشؤون الدينية وفق شرائعهم الخاصة كالأحوال الشخصية وغيرها. وبناءً عليه فإن اليمن قد صادقت على عدد كبير من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وقامت بدمج هذه الاتفاقيات ضمن تشريعاتها الوطنية.
- ث. كما يبدو أن الظلم الذي وقع على العديد من النساء في المجتمع اليمني قد أسهم في حرمانهن من بعض الحقوق المقررة شرعاً وقانوناً، كالتعليم والارث ومجالات الوظيفة العامة (التي لا تتعارض مع الواجب الأصلي للمرأة أو تتعارض مع كرامتها والنظام العام في المجتمع المسلم) قد ساعد على خلق أفكار متطرفة لدى بعض المنادين بحقوق المرأة، لا تمت بصلة هذه الأفكار إلى ثقافة الأمة ونظامها العام وإنما إلى ثقافة العولمة الغربية.
- ج. لم تتضمن نصوص الدستور بشكل واضح ودقيق - مقارنة بنصوص القوانين اليمنية الأخرى- تحديد مرتبة المعاهدات ضمن إطار التشريع اليمني، فكان الاختلاف في سمو أي من القوانين الوطني أو الدولي، فأدى ذلك لاختلاف إلى ظهور النظرية الثنائية والأحادية للقانون.
- ح. من طرق المواطنة بين التشريعات اليمنية والمعاهدات الدولية التصديق على المعاهدات أولاً، وإبداء التحفظات ثانياً على بعض نصوص تلك المعاهدات، ويظهر أن الطريقة الأولى طابعها سلبي حيث تؤدي إلى تعديل نصوص القوانين الداخلية، والثانية طابعها إيجابي وذلك بإيقاف نفاذ بعض نصوص المعاهدة على الدولة التي أبدت تحفظات على تلك النصوص .

معالجات تعزيز حماية حقوق الإنسان وحياته في اليمن في نطاق المواطنة بين القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية :

- أ. يوصي المؤتمر بتبني النص الوارد في الدستور النافذ المتضمن أن الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات، ووضع ضوابط عامة دستورية تضمن تطبيق هذا المبدأ، أهمها تعزيز دور الرقابة

القضائية المتمثلة بالدائرة الدستورية في المحكمة العليا.

- ب. ضرورة المواءمة بين التشريعات الوطنية والمعاهدات الدولية على أساس احترام مبدأ سيادة اليمن وثقافته التي كفلها ميثاق الأمم المتحدة، واحترام الحرية الدينية (الشريعة الإسلامية) التي يدين بها الشعب اليمني. وهذا يعني إيصال أعضاء مؤتمر الحوار الوطني الشامل والجهات المعنية اليمنية الأخرى بدراسة وإقرار المعاهدات الدولية - بما فيها القيادة السياسية اليمنية - الاعتراز بدينها وتاريخها وحضارتها، لأن ذلك يمكنها من الثبات في مواجهة الإملاءات والضغوط الدولية وعدم مخالفة الثوابت الدينية والوطنية في هذا المجال وغيره.
- ت. إدراج نص صريح في الدستور اليمني الجديد يحدد مرتبة المعاهدات بين التشريعات الوطنية، وعند التعارض بينها تقدم المعاهدات الدولية ما لم تتعارض نصوصها مع النظام العام في الدولة وأحكام الشريعة الإسلامية.
- ث. وضع آلية واقعية وواضحة تساعد على إشراك المرأة - بغض النظر عن انتمائها - في مجالات الوظيفة السياسية والإدارية والاجتماعية، ويفضل أن يكون هناك تمثيل حقيقي لها في تلك المجالات، يراعى فيه تخصصها العلمي ومكانتها التي أرادها الإسلام لها، وبحيث أن تتوفر لها أثناء أداء مهامها الظروف الزمانية والمكانية، والا يتعارض أداء تلك المهام مع أداء دورها الأصلي.
- ج. يوصي المؤتمر مجلس النواب اليمني عند قيامه بالتصديق على المعاهدات الدولية أن يقوم بدراستها ومعرفة مدى مواءمتها مع التشريعات اليمنية، ومعالجة أي تعارض بين نصوص تلك المعاهدات وتلك التشريعات، وذلك بإبداء التحفظات على هذه النصوص التي تخالف التشريعات الوطنية. ويقوم مجلس النواب اليمني فقط بالتصديق على تلك المعاهدات الدولية أياً كان شكلها أو مستواها.
- ح. إنشاء هيئة واحدة تسمى « الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان » ذات شخصية معنوية مستقلة تتبع مجلس النواب، يتم إنشاؤها بقانون ويكون لها مكاتب وفروع، تتبعها بقية الجهات المعنية بحقوق الإنسان في جهاز الدولة، يعهد إلى الهيئة تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مجالات عديدة، أهمها تلقي الشكاوى وفحصها، وإجراء التحقيقات عن أي انتهاكات في هذا المجال، والقيام بالزيارات الميدانية لأماكن الاحتجاز والسجون، وإعداد التقارير الوطنية وتقديمها للهيئات الدولية المعنية في المجالات المذكورة وبما لا يؤدي إلى الإضرار بالسيادة اليمنية.
- خ. التنسيق بين الجهات الرسمية المعنية عند وضع مشروع قانون بحاجة إلى مواءمة، حتى لا تكون الجهود فردية وتؤدي إلى التضارب والاختلاف بين المواقف الرسمية فتسهم في ظهور الدولة اليمنية بمظهر حرج وغير لائق أمام المجتمع الدولي، ومن ثم عدم تحقيق تلك الأهداف المنشودة من المعاهدات الدولية.

1. توصيات بشأن لجنة صياغة الدستور:

يوصي المؤتمر تشكيل أعضاء اللجنة بالشروط الآتية:

أ. الشروط الموضوعية:

- التأهيل العلمي النوعي والخبرة القانونية والأكاديمية في المجالات الشرعية والتاريخية واللغوية والدستورية والسياسية والقانونية والإدارية والاقتصادية، والاجتماعية والأمنية والعسكرية ...، وهذا يعني استبعاد المعايير السياسية والحزبية والمذهبية وغيرها من المعايير الضيقة في تشكيل اللجنة . ومن باب أولى استبعاد أن يكون أعضاء اللجنة من ثبت عليهم قضايا فساد أو وضعوا أنفسهم موضع الشبهة في هذا المجال .
- الإلمام باللغة العربية .
- التمسك بالثوابت الدينية والوطنية والعربية .
- إمام أعضاء اللجنة بالتجارب السياسية العالمية ، واستنارتهم بالواقع السياسي اليمني المعاصر والمشكلات التي سببت في صنع هذا الواقع ، وكيفية التعامل معها بما يخدم أهداف ومصالح الشعب اليمني .

ب. الشروط الشكلية:

- ألا يقل عمر العضو عن 40 سنة .
- ألا يكون قد ارتكب جريمة مخلة بالشرف والأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- أن يتم تشكيل اللجنة من عدد محدد، يقدر بـ 28 شخص متخصص وكما ورد في الشروط الموضوعية أنفة الذكر .
- ألا يرشح العضو نفسه في الفترة الانتخابية القادمة .
- أن تكون مدة عمل اللجنة محددة بمدة مناسبة ، متعاً من تراخي اللجنة ، فيسهم التأخير في تنامي النزاعات والأزمات الراهنة وتقليل فرص نجاح مؤتمر الحوار الوطني .
- ألا يكون دور اللجنة هامشياً في وضع الدستور .
- أن يتم تشكيل اللجنة بقرار جمهوري ، تحدد فيه واجباتها وكيفية أدائها وعدد أعضائها ومدة تنفيذ أعمالها ، وأن يحال مشروع الدستور الجديد بعد صياغته على الشعب للاستفتاء عليه .
- أن يؤدي أعضاء اللجنة المعينين يمين القسم .



2. توصية بشأن معالجة ظاهرة تخريب المصالح العامة :

توصلت نتائج الدراسة العلمية إلى أن ما يجري من تخريب للمصالح العامة (الكهرباء وخطوط النفط والغاز) ، وقطع الطرقات ونهب الناس وإخافتهم يعد من صور الفساد والحراية . وهذا يعني أن من الواجب الشرعي والضرورة الحياتية الملحة للمجتمع اليمني هو تطبيق حد الحراية على كل من يقوم بتلك الأعمال التخريبية ، ليتحقق بذلك الردع العام والردع الخاص.

لجنة صياغة الرؤية النهائية للفريق القانوني

1. أ.د. علي علي المصري
2. د. محمد الصايدي
3. د. يحيى الصرابي



الرؤية النهائية للفريق الاجتماعي

الصادرة من المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني

إن الواقع الاجتماعي يؤثر في كثير من مجريات الحياة سواء الاقتصادية أو الفكرية أو السياسية، ومخرجاتها مرتبطة بالواقع الاجتماعي، ونرى كاجتماعيين إن تحسين واقع الناس ورفع مستواهم الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، كفيل بتحسين المجتمع وتقديمه. ويعتبر الاهتمام بالجانب الاجتماعي دليل على أن الانسان غاية التنمية وهدفها الأسمى، وإيجاد مجتمع مدني يحتوي الجميع، بعيدا عن التعصب ونبذ الفرقة، والاهتمام بالمواطن وإيجاد الخدمات الأساسية التي يفتقر إليها المجتمع، مع الاهتمام بالدستور وتعديله بما يتناسب مع روح العصر.

الاعتراف بحقوق المجتمع الإنسانية والاهتمام بالتالي:»¹

1. التعليم العام؛ هو التدرج في التعليم الأساسي والثانوي في المدارس الرسمية والأهلية.
2. التعليم العالي؛ التعليم الأكاديمي الجامعي في كل مراحل المختلفة.
3. المرأة؛ ونقصد بها المرأة اليمنية في كل أوضاعها، وأيضاً التي تعاني من التهميش والاقصاء والعنف وما يجب أن نعمله حتى نتجاوز الواقع الاجتماعي.
4. كبار السن؛ هي الفئة التي لم تعد قادرة على ممارسة وظائفها الاجتماعية في المجتمع نظراً لكبر سنها الذي يمنعها من القيام بالمهام المختلفة في ظل غياب الخدمات الأساسية المساعدة هذه الفئة.
5. ذوو الاحتياجات الخاصة؛ ونقصد بهم المعاقون والمبدعون في مجتمعنا بكل ما فيه من إيجابيات وسلبيات تؤثر على هذا الواقع وتحدث تغييراً فيه وفي مستقبل اليمن من خلال جملة من المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.
6. معالجة ظاهرة الثأر؛ هي ظاهرة اجتماعية تحولت إلى مشكلة اجتماعية في ظل واقع ثقافي مشجع وغياب دولة حامية لمواطنيها.
7. القات؛ شجرة يتم زراعتها في كافة أرجاء اليمن وتمضغ أوراقها الخضراء لتحقيق لليمني السعادة الوهمية في مجتمع افتراضي.
8. وسيلة الإعلام؛ يتمثل في كافة الوسائل المقروءة والمسموعة والمرئية، وأثره خطير ولاسيما المسموع والمرئي منه.
9. الصحة؛ ونقصد بها الإطلاع على الإشكاليات التي يعاني منها الواقع الصحي مع التركيز على ما يجب أن تكون عليه وفق ما يتطلبه المواطن.

1-<http://al.wikipedia.org>

أولاً: التركيب الاجتماعي:

بناء على نتائج استطلاع حول القضايا المطروحة وجد أن هناك تمايزا اجتماعيا يأخذ شكل

التمايز الفئوي:

- يقوم على الادعاء بنقاء العرق أو النسب أسلافي أو مذهبي.
- تمايز بحسب الجنس ذكر، أنثى.
- تمايز بحسب المنطقة.

أسباب هذه المشكلة هي:

1. غياب العدالة الاجتماعية التي توفر للجميع المساواة في كل الجوانب الحياتية.
2. ضعف الجانب القانوني والذي لم يوجد قوانين محددة وصارمة تفرض المساواة بين أفراد المجتمع.
3. غياب دور الدولة وسلطتها أدى إلى ازدياد هذه الاختلافات النعرات، خاصة المذهبية منها.
4. دعم الدولة وتشجيعها لهذه الاختلافات غير المقبولة لغرض سهولة سيطرتها على الأفراد وإشغالهم بها عن قضايا أخرى تمس حقوقهم المهذورة.
5. الوضع الذي تعاني منه الفئات الأقل مكانة اجتماعية جعلها تصل إلى مرحلة الرضوخ للواقع والقبول به بحكم أنه لا يمكن تغييره وذلك لكونها عبارة عن تراكمات عقلية وفكرية وثقافية عبر الزمن.
6. توجد تقسيمات فئوية دنيا في هذا التركيب الاجتماعي الذي يعيشه المجتمع اليمني، وللمرأة مكانة أدنى داخل هذه التركيبات مقارنة بالرجل.
7. لا بد من العمل على رفع المستويات التعليمية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية للأفراد وبالأخص أصحاب الفئات الدنيا في هذه التركيبة وذلك لخلق فرص أكبر للمساواة.

المعالجات تتمثل في التالي:

1. ضرورة تحديد المصطلحات بدقة حتى تتمكن من الحصول على مفاهيم واضحة ، حول هذه الفئات ومن المقصود بها والمعايير الأساسية التي تحكم هذه التقسيمات الفئوية.
2. إزالة الألقاب والمسميات التي تدل على هذه التقسيمات الفئوية بحيث تكون عامة ولا تدل على نسب أو عرق أو منطقة معينة.
3. دمج الفئات المهمشة وتخصيص مساحة معينة لها داخل المناهج التعليمية تمهيداً لتقبل هذه الفئة داخل المجتمع بحكم أنها واحدة من مكوناته.
4. نشر الوعي المجتمعي بين الأفراد بأن هذه التقسيمات الفئوية هي مقيتة وغير مقبولة دينيا حيث قال تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير) (الحجرات 13)
5. حث وسائل التنشئة الاجتماعية المختلفة على رفض هذا التركيب الاجتماعي المريض.

6. الاهتمام بالمناطق الريفية وتوعية الأفراد فيها واستيعابهم بحكم أنهم جزء من المجتمع اليمني وإنهم يمثلون نسبة تقترب من 75% من التركيبة السكانية.
7. الإشراف والمتابعة والرقابة على التعليم والمؤسسات التابعة له وحثهم على الاهتمام بجودة التعليم المقدم والذي يشجع على المساواة والوسطية ويرفض التعالي والسيطرة على الآخرين.
8. خلق فرص أكبر للتداول المتواصل مع مختلف المكونات الاجتماعية لمعرفة أفكارها وتوجهاتها المختلفة والقبول بها أو تعديلها للمساهمة في إيجاد لغة مشتركة للتسامح والتفاهم والمساواة.
9. تعزيز وجود الفئات المهمشة في القطاعات الخدمية والتعليمية والمؤسسية عن طريق تحديد حصة معينة لهم داخل كل هذه المكونات. (فريق العمل رأى أن يشركوا دون تحديد نسبة معينة)
10. إيجاد نص دستوري يحترم المهن وتفعيل آلية جادة تقوم على احترام المهن بغض النظر عن نوعها طالما أنها تقدم خدمة للمجتمع.
11. تقديم نماذج مشرفة من الفئات الدنيا تمكنت من تجاوز واقعها الاجتماعي وأوجدت لها مكانة اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية في أوساط هذا المجتمع في المناهج الدراسية .
12. وضع نص دستوري يجرم التمييز بين الناس الواقعين تحت طائلة القانون بحسب انتماءاتهم أو أنسابهم أو ألقابهم.

ثانياً: التعليم:

- إن التنمية الاجتماعية والاقتصادية الحقيقية تتجلى في تأسيس واقع بشري تنموي يتناسب مع حاجات البلد التنموية، في مجال التعليم على ما يلي يرى المؤتمر:
- إصدار تشريعات دستورية في التعليم تحرم العمل السياسي والحزبي والمذهبي بكل أشكاله في التعليم العام والخاص والمهني والتقني والعالي.
 - تلتزم الدولة بالقضاء على الأمية وتحفيز منابعها القرائية والإلكترونية.
 - تلتزم الدولة بتشجيع البحث العلمي وتكفل حريته بكل مجالاته.
 - تلتزم الدولة بتحديد نسبة من الناتج المحلي للتعليم.
 - تتكفل الدولة بحماية المؤسسات التعليمية بطريقة آمنة للمعلم والمتعلم وكافة العاملين.
 - تلتزم الحكومة برعاية المهويين والاهتمام بالإبداع.
 - توظيف تقنيات التعليم والمعلومات والاتصالات.
 - استقلالية الجامعات أكاديميا وإداريا وماليا.
 - وضع إستراتيجية وطنية للتعليم في ضوء معايير الجودة الشاملة والاعتماد الأكاديمي.
 - تكفل الدولة مجانية التعليم في كل مراحلها وتضمن الحريات الأكاديمية.
 - تكفل الدولة خدمات المجتمع بكل فئاته وتيسر للمرأة التوفيق بين واجباتها وعملها.

- إيجاد التوصيف الوظيفي في مجالات التعليم المختلفة.
- الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة.
- التخطيط للتعليم بما يتفق مع متطلبات التنمية المستقبلية.
- تنوع التعليم العام بحيث يعد الطلبة والطالبات للحياة في أساسيات المهن التقنية والمهنية التي يتطلبها سوق العمل في حالة توقف الطالب أو الطالبة عن مواصلة التعليم الجامعي.
- تطوير الجامعات الحكومية وفق معايير الجودة الشاملة .
- فرض رقابة حقيقية على الاستثمار في مجال التعليم الخاص بكل أنواعه بحيث تتحقق فيه معايير الجودة في التعليم
- إنشاء جامعات في التخصصات النوعية التي تتطلبها مجالات التنمية المحلية.
- إنشاء مراكز للبحث العلمي وتمويلها لمواكبة متطلبات التنمية المستدامة.
- تطبيق معايير الجودة والكفاءة على المنتسبين للجامعات ومراكز البحث العلمي من أساتذة وباحثين وموظفين وطلبة .
- اعتماد اختبارات المفاضلة وتحديد المستوى عند الالتحاق بأي نوع من أنواع التعليم.
- وضع إستراتيجية وطنية لتعليم الفتاة في اليمن في ظل التنمية الشاملة المستدامة، مثل: المدرسة المسائية، الليلية، ذات الفصل الواحد، المتنقلة الذاهبة إليهم.
- القضاء على الأمية . وتفعيل إستراتيجية تعليم الكبار بالتعاون مع المنظمات المانحة .
- تفعيل القوانين والتشريعات الموجودة في مجال التعليم العام والعالي .
- إلغاء المفاهيم التمييزية في القوانين الواضحة والضمنية .
- وضع إطار استراتيجي لتطوير التعليم والنظام التربوي.
- الاهتمام بتوجيه الرعاية التعليمية والتقنية للسكان وتطوير مهاراتهم المختلفة .
- إزالة الضجوة بين الجنسين من خلال تنقية المناهج الدراسية والإعلام مما يشوه عدالة النوع الاجتماعي، ونشر الصورة الحسنة للمرأة في كل وسائل التنشئة .
- تصميم خطط تنموية هدفها الربط بين تنمية الموارد البشرية والتنمية الاقتصادية .
- استقطاب أصحاب الكفاءات والخبرة والطاقات الإبداعية إلى مجال التعليم والاهتمام بهم والاستفادة منهم في تربية النشئ.
- إعادة النظر في المناهج الدراسية والتخصصات وبما يتناسب مع الحاجات العملية في سوق العمل .
- تدريب الشباب والخريجين الجدد ووضع خطط للارتقاء بهم ليتلاءموا مع الواقع الجديد.
- تشجيع الشباب وتدريبهم ودعمهم لإنشاء المؤسسات والمشاريع الاستثمارية الصغيرة .
- وضع الاستراتيجيات المتطورة لتلبية متطلبات سوق العمل وفق منظور علمي
- اتباع الأساليب العلمية لاستقطاب واختيار وتأهيل الأفراد من الشباب، وعلى الدولة تغيير نظرتها

- إليهم وعليها أن تعتبرهم مصدرا للفكر ورأس المال البشري، وركيزة مهمة لكافة العمليات التنموية.
- الاهتمام بالتعليم الفني والمهني والتنسيق بينه وبين التعليم العام والجهات ذات العلاقة في سوق العمل وتطبيق المعايير المهنية.
 - تبني منح دراسية داخلية لتأهيل المعلمين والمعلمات.
 - تشجيع ودعم المبادرات التي تتبناها المجتمعات المحلية لدعم وتطوير التعليم في المناطق الأكثر احتياجاً.
 - التنسيق بين منظمات المجتمع المدني والجهات الحكومية ذات العلاقة لتحديد المهام والمسؤوليات بينهما فيما يخص التعليم ومحو الأمية.
 - توفير البنية التحتية التي تستطيع استيعاب جميع المتغيرات الحديثة في التعليم.
 - الاهتمام بدعم وتأهيل وتدريب الكادر البشري و التصدي لظاهرة هجرة الأكاديميين والشباب المتخصصين وتوفير المواد والاحتياجات المالية والتي تحرم اليمن من الاستفادة من استثمار الطاقات البشرية المصروف على إعدادها من مدخرات الشعب.
 - توفير البيئة التشريعية والإدارية والتقنية اللازمة لتأسيس شركات صناعة البرمجيات التعليمية والعمل على إنجاحها، وتوجيه الحكومة إلى تأسيس وبناء مدينة خاصة بالتكنولوجيا التي تساعد على إنشاء شركات صناعة البرمجيات وتقديم لها التسهيلات المالية الضرورية، وخاصة في بداية أعمالها
 - تطبيق معايير الجودة على التعليم العام بنوعيه (الحكومي والأهلي)، والتحول إلى التعليم المرتكز على معايير الجودة للارتقاء به.
 - تحديد رؤية ورسالة التعليم العالي لخلق مجتمع مسلح بالعلم قادراً على المنافسة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي لتنمية رأس المال البشري.
 - الالتزام بالمعايير والمواثيق الدولية والقومية الخاصة بحقوق الطفل والمرأة والإنسان عموماً في مجال التعليم.
 - إيجاد نصوص (أو تفعيلها إن وجدت) تؤكد على المحاسبة والعدالة الاجتماعية، وتكافؤ الفرص، والحرية في مجال التعليم بكافة أنواعه.
 - إحداث تحول تعليمي يرتقي بقدرة المجتمع على المشاركة، وغرس مقومات المواطنة الصالحة والانتماء والديمقراطية لدى المتعلم، والاهتمام بالقيم الوطنية، والولاء الوطني، والشعور بالانتماء للوطن والمواطنة الصالحة.
 - ترسيخ قيم العمل الجماعي وثقافة التنوع والتسامح وتقبل الآخر.
 - مواكبة التطورات الحديثة في عالم متغير يعتمد على صنع المعرفة، والتكنولوجيا، وعلى تعدد مصادر

- التعلم ، وتنمية المهارات اللازمة للتعامل مع مجتمع المعرفة .
- التحديد الدقيق لفلسفة التربية وفق التحديات العصرية ومتطلبات الخطط الاستراتيجية للجمهورية اليمنية .
- الأعداد العلمي الدقيق والواضح للأهداف التعليمية العامة والسلوكية بمختلف مجالاتها ومستوياتها المعرفية والمهارية والوجدانية .
- التأكيد على الترابط والتكامل الأفقي والرأسي بين كافة المواد الدراسية المختلفة في كل المراحل الدراسية .
- مراعاة حاجات المتعلمين عبر مراحل نموهم المختلفة في ضوء المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الجديدة .
- الاهتمام بالتنسيق بين المواد الدراسية وحاجات المجتمع اليمني القائمة والمستقبلية، والربط بين العلم والحياة بكل صورها، من خلال التركيز على إكساب المتعلم قدرات مناسبة من المهارات المهنية المختلفة .
- العمل على إدخال مفاهيم واستخدامات التقنية العلمية في المناهج .
- تنمية مهارات البحث العلمي والتجريب العملي وأساليب التفكير العلمي، و تنمية المهارات العقلية العليا مثل مهارات التفكير العلمي والناقد ومهارات التفكير الإبداعي ومهارات حل المشكلات .
- بناء مدارس وفق الحاجة الفعلية لتوزيع السكان في المحافظات والمديريات .
- توفير كل الإمكانيات الخاصة بتوفير مناخ علمي مناسب للتعليم والتعلم .
- إعداد المدرس المتخصص وفق المراحل الدراسية في الريف والحضر .
- التخطيط السليم على المدى القصير والطويل للتغلب على أية صعوبات في حينها، وعدم تكرار الأخطاء، والاستفادة من التجارب السابقة .
- تسليط الضوء على إشكالية مناهج التعليم العالي وانعكاسها على الجودة .
- تأهيل الجامعات للتغيير والاستجابة له .
- زيادة الاستقلالية في الجامعات وخلق الالتزام المؤسسي وربط التعليم بالتغيير .
- بناء القدرات اللازمة في المؤسسة التعليمية تبعاً لاحتياجاتها .
- مراجعة البرامج والمناهج الحالية للتعليم العالي من أجل : ضمان جودة التحصيل العلمي لخريجي هذه البرامج، وتحقيق متطلبات التنمية الوطنية واحتياجات سوق العمل، واستحداث برامج جديدة تواكب المستجدات المعرفية العالمية، واعتماد الخطوات العملية اللازمة للتنفيذ في الجامعات اليمنية .

ثالثاً: أدوار مؤسسات الدولة المختلفة في خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة أولاً: وزارة التربية والتعليم:

1. بناء الإستراتيجية الوطنية للتربية الخاصة بنوعيتها تعتمد على أسلوب العزل وبأسلوب الدمج بما يناسب طبيعة حالات التربية الخاصة.
2. وضع الخطط لبناء وفتح مدارس التربية الخاصة الشاملة.
3. بناء مدارس خاصة تناسب فئات ذوي الاحتياجات الخاصة الذين لا يمكن دمجهم.
4. بناء مدارس مهياً لدمج ذوي الإعاقات المختلفة وتهيئة الموجود منها بكل الوسائل الضرورية كالممرات والإنارة والتهوية وارتفاع النواهد وإزالة العوائق.
5. بناء غرف مصادر التعلم في مدارس الدمج وتوفير جميع المستلزمات التي تحتاجها.
6. اعتماد التخطيط والتقييم المستمر للتربية الخاصة والشاملة وإدارتها.
7. تكييف المناهج الدراسية لتناسب تعلم كل فئة من فئات ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك بحذف أو إضافة أو تعديل المناهج بحسب إمكانيات وقدرات وحاجات كل فئة.
8. إقامة دورات وندوات وورش عمل عن كفاءات ومهارات وخصائص معلم التربية الخاصة.
9. إعداد وبناء واختيار انساب الوسائل التعليمية المناسبة والميسرة لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.
10. الإشراف على مدارس التربية الخاصة الحكومية والأهلية ووضع الشروط والمعايير لفتحها.
11. توفير موجهين متخصصين أو معلمين استشاريين لتقييم أداء المعلمين في المدارس الخاصة ومدارس الدمج وحل المشكلات التي تثار أثناء عملية التدريس.
12. إعداد وسائل الكشف المبكر لتحديد التلاميذ المعاقين ونوع وشدة الإعاقة.
13. تقنين اختبارات ومقاييس الذكاء العالمية على البيئة اليمنية التي تشخص الإعاقات المختلفة.
14. إعداد وسائل التقييم المختلفة (أدائية، كتابية، شفهية، عملية) تناسب المادة المقررة ونوعية الفئة ونوعية التقييم والمرحلة الدراسية.
15. إعداد وسائل الترفيه واللعب المختلفة واستخدامها في عمليتي التعليم والتقييم
16. إعداد أدوات إحصائية للمعاقين مناسبة لطبيعة المجتمع اليمني.
17. مسح ميداني قائم على نظرة أوسع واشمل لفئات ذوي الاحتياجات الخاصة في جميع المحافظات.
18. تقويم الخبرات المحلية والعالمية واختيار انسبها لبلادنا.

ثانياً: وزارة التعليم العالي:

1. فتح كلية أو كليتين للتربية الخاصة بجامعة صنعاء وعدن
2. إلزام كل كليات التربية في الجامعات الحكومية بفتح قسم للتربية الخاصة
3. إدخال مادة مدخل إلى التربية الخاصة كمتطلب أساسي في كليات التربية



4. إعداد معلم ذوي الاحتياجات الخاصة المتخصصين في المواد المختلفة والمؤهل لتعليمهم.
5. إعداد أخصائي التربية الخاصة.
6. إعداد أخصائيين نفسيين لعلاج المشكلات النفسية المترتبة على الإعاقة وتقديم الدعم النفسي للمعاق وأسرتهم.

ثالثاً وزارة التعليم الفني :

1. إعداد برامج لتأهيل ذوي الإعاقات في المجالات المناسبة لكل إعاقة
2. إعداد ورش محمية تناسب ذوي الإعاقات المختلفة
3. إعداد مدرّبين ومعلمين مؤهلين لتدريب ذوي الاحتياجات الخاصة

رابعاً : وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل :

1. رعاية فئات ذوي الاحتياجات الخاصة.
2. تأهيل المعاقين مهنيًا ونفسيًا وصحياً واجتماعياً.
3. توفير دوار الرعاية لحالات الإعاقة الشديدة ومتعددو الإعاقات.
4. توفير وسائل النقل المناسبة لنقل ذوي الإعاقات المختلفة وتهيئتها لهم.

خامساً : وزارة الصحة :

1. إعداد برامج الوقاية الصحية من حدوث الإعاقة والتعامل معها ان حدثت.
2. إعداد برامج الاكتشاف المبكر للإعاقات والتدخلات الجراحية أو الدوائية المناسبة.
3. التدخل العلاجي والجراحي بحسب كل حالة وكل إعاقة
4. توفير المعينات الصحية لتجاوز الإعاقات

سادساً : وزارة المالية :

1. توفير متطلبات مادية أساسية في جميع المرافق التي تهتم بهذه الفئات
2. توفير إعانات شهرية للمعاقين ولأولياء أمورهم
3. توفير سكن ووسائل مواصلات تناسب ذوي الإعاقات المختلفة

سابعاً : وزارة الإعلام :

1. عمل برامج توعوية وقائية للتخفيف من حدوث الإعاقات المختلفة.
2. عمل لقاءات مع الأكاديميين ومسؤولي مراكز ومؤسسات ذوي الإعاقة والمعاقين للتعريف بالإعاقات

وأنتهم جزء من المجتمع .

3. عمل لقاءات أو برامج درامية توعوية تدعو إلى دمج ذوي الإعاقة اجتماعياً وأكاديمياً ومهنياً واسرياً.

4. إقامة مجلة أو دورية تربوية علمية محكمة تهتم بذوي الاحتياجات الخاصة.

ثامناً : المجالس المحلية :

1. فتح ودعم المؤسسات التي تقدم خدمات لذوي الإعاقات المختلفة مادياً ومعنوياً وحضوراً ومشاركة .
2. تخصيص أراضي لسكن المعاقين ومساحات للترفيه والرياضيات المختلفة وممرات تحفظ ذوي الإعاقات من مشكلات الطريق المختلفة .
3. توظيف ذوي الإعاقات الأكفاء والقادرين على القيام بأدوارهم في المجتمع
4. فتح إدارات تهتم بتلبية احتياجات ذوي الإعاقات المختلفة وتيسير وصولهم للخدمات التي تقدمها .

رابعاً : الأثر

الأسباب الاقتصادية :

- 1) أسباب تتعلق بغياب البيئة الثقافية المتسامحة .
- 2) ضعف اهتمام الدولة بتنمية المناطق النائية والتي يكثر فيها الأثر .
- 3) قلة الاهتمام بالمواطن نفسياً - اجتماعياً - وإهمال التعليم والصحة .
- 4) غياب الدولة و تعاملها غير الإنساني مع هؤلاء الناس .
- 5) سيطرة القوى التقليدية في معظم المناطق على مصادر الدخل والأرض .
- 6) الأثر مشكلة تقليدية ثقافية .
- 7) التعصب القبلي .
- 8) الثقافة الاجتماعية السائدة .
- 9) غلبة الثقافة التقليدية على الجانب الديني .
- 10) الفهم الخاطئ للتعاليم الإسلامية في هذا المجال .
- 11) ثقافة التعصب .
- 12) سيادة القوى التقليدية والعرف على القانون .
- 13) خلو المناهج من توضيح مشكلة الأثر وعلاجها .
- 14) عدم وضوح دور الدولة في حل المشكلات بين جميع أفراد المجتمع .

الجانِب الاجتماعي والثقافي:

- ضعف تناول وسائل الإعلام لمشكلات الأثر وحلها.
- ظهور الجماعات الدينية المتشددة والتي أصبحت ملجأ لكل من لديه مشكلة.
- تشجيع المجتمع للأثر من خلال حث ولي الدم من الانتقام.

الجانِب القضائي والأمن:

- تأخر حل المشكلات في القضاء.
- ضعف الجهاز الأمني لتنفيذ أحكام القضاء.
- تدخل المتنفذين في القضاء وسحب القضايا من المحاكم إلى المحكمين المشائخ.
- الابتزاز المادي من قبل أقسام ونيابات ومحاكم الدولة بدون وجه حق.
- تدخل قوى الجيش في إثارة النعرة القبلية وإرضاء شيخ على الآخر.
- القصور في تطبيق المعايير والشروط القانونية في اختيار وتعيين القضاة.
- الحد من إصدار رخص حمل السلاح.
- إصدار قوانين تجرم الترويج للسلاح وبيعه في الأسواق.

الجانِب الديني:

1. تغلب ثقافة المجتمع على الوازع الديني.
2. قصور رسالة الجامع في نشر ثقافة التسامح والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع.
3. التدخل الحزبي في المسائل الدينية.
4. ظهور العديد من المدارس الفقهية المحدثة على المجتمع اليمني التي أدت إلى تأجيج الصراع والكره بين أفراد المجتمع الواحد.
5. تضارب وتعدد الفتاوى الدينية.

الجانِب الإعلامي:

1. العمل على الحد من انتشار المنشورات والملصقات التي تثير النعرات الطائفية والحزبية.
2. عنف الرسالة الإعلامية وضبايتها.
3. لا يوجد هدف للقنوات الإعلامية الرسمية في التنمية وكذا الخاصة تجاه ظاهرة الأثر.
4. لا يوجد استمرارية واضحة للعمل على توعية المجتمع تجاه قضايا الأثر.

المعالجات

- العمل على الاهتمام بالمناطق المناطق النائية.
- التركيز على دعم المواطن نفسياً - اجتماعياً واقتصادياً.
- تفعيل دور الدولة وتعاملها الإنساني مع هؤلاء الناس باعتبارهم بشر.
- العمل على التقليل من سيطرة القوى التقليدية في معظم المناطق على مصادر الدخل والأرض عن طريق بسط نفوذ الدولة وسلطانها.
- التركيز على مواجهة التعصب القبلي عن طريق نشر ثقافة التسامح والمساواة.
- الحث على ضرورة فهم التعاليم الإسلامية بشكل صحيح في هذا المجال.
- الحد من سيادة القوى التقليدية والعرف على القانون من خلال استبدال الأحكام العرفية بأحكام قضائية ملزمة للأفراد.
- التعريف بحجم مشكلة الأثر ومخاطرها على المجتمع في المناهج التعليمية.
- تخصيص مساحة توعوية عن مخاطر الظاهرة من خلال وسائل الإعلام المختلفة.
- الحد من دور الجماعات الدينية المتشددة والتي أصبحت ملجأ لكل من لديه مشكلة.
- سرعة البت في القضايا المرتبطة بالأثر عن طريق إصدار أوامر قهرية بإلقاء القبض على المتهمين وتنفيذ الأحكام القضائية على المحتجزين منهم.
- تفعيل الجهاز الأمني لتنفيذ أحكام القضاء.
- القضاء على الابتزاز المادي من قبل أقسام ونيابات ومحاكم الدولة بدون وجه حق.
- تعزيز الولاء الوطني بين أفراد الجيش وباعتباره مقدماً على أي ولاءات أخرى خاصة القبلية منها.
- تطبيق المعايير والشروط القانونية في اختيار وتعيين القضاة.
- الحد من إصدار رخص حمل السلاح أو بيعها أو المتجارة بها.
- توجيه الجامع الى نشر ثقافة التسامح والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع.
- عمل نشرات وملصقات تندد بالنعرات الطائفية والحزبية.

خامساً: الإعلام

- التأكيد على حق الناس في التعبير عن آرائهم وحقهم في تمرير هذا الآراء والأفكار منهم أو إليهم عبر وسائل الإعلام.
- وضع نظام ديمقراطي يقوم على أسس المواطنة المتساوية والحكم الرشيد، والتداول السلمي للسلطة في كافة مستوياتها، والعمل على إيجاد بيئة مجتمعية تحترم الاختلاف والتنوع وحرية الاعتقاد والرأي الآخر، ونبذ عقلية الانغلاق والاستبداد والتسلط.
- إيجاد بنية تشريعية تضمن حرية الحصول على المعلومات، وحرية تداولها بكافة الطرق التي تتوافق

مع المعايير العالمية لحرية الرأي والتعبير، مدعومة بنظام قضائي مستقل، فاستقلال الإعلام يبدأ بتحريره من سيطرة النظام وذلك بضبط العلاقة بين الحكومة ووسائل الإعلام بمختلف أنواعها، وجعلها علاقة إيجابية متوازنة، لضمان الحرية التي تعزز من رسالة الإعلام في خدمة المجتمع، وتحقق التحول الديمقراطي الحقيقي .

- وضع الضمانات الدستورية الكفيلة بحماية حرية الرأي والتعبير والعمل على تحقيق الإعلام المستقل.
- إطلاق حرية التملك لوسائل الإعلام المكتوبة والمرئية والمسموعة، والاكتفاء بنظام الإخطار لغايات التأسيس، ووضع آليات لأعمال ذلك في التشريعات القانونية، مع مراعاة المصلحة العامة للمجتمع.
- تحديد آليات واضحة وفعالة تكرس الشراكة بين الحكومة ووسائل الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني بما يضمن تقدم وتطور واقع الإعلام اليمني، وتعزيز حريته، حتى يؤدي دوره الإيجابي في خدمة أفراد المجتمع، والتعبير عن قضاياهم، والإسهام الفاعل في تطويره ورقبه.
- إيجاد نصوص دستورية تؤمن بحرية الفكر والتعبير الواعي الذي يصب في مصلحة الوطن، ، وتمكين أفراد المجتمع من التعبير عن طموحهم وقضاياهم بكل حرية وإرادة مع الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية التي تهذب رسالة الإعلام وتزيد من تأثيره وقدرة إقناع جمهوره. فاستقلال الإعلام يعني إنهاء الاستعباد والخوف من الآخر في حالة التعبير عن الأفكار أو نقل الأخبار، أو توعية وتثقيف أفراد المجتمع. كما يعني السماح بالحديث الحر الواعي بشكل مباشر أو عبر وسيلة اتصالية في بيئة مجتمعية تحترم الاختلاف والتنوع، وحرية الفكر الهادف .
- العمل على مراعاة الدقة والشفافية والمصادقية في نقل المعلومة.
- السعي على إيجاد إعلام محايد يخلو من أي انتماءات سياسية أو طائفية على أن تكون القنوات التابعة للدولة مستقلة مادياً وفنياً ومهنياً وإدارياً عن أي جهات إشرافية عليا.
- فرض رقابة على الإعلام المحرض أو المنتهك لحقوق الناس وعقولهم من خلال ما يتم نشره من أفكار وتوجهات ورؤى مختلفة.
- رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي والمهني للموظفين العاملين في قطاع الإعلام بما يضمن عدم استغلالهم لفئة أو طرف معين بسبب ظروفهم الاقتصادية.
- التركيز على تأهيل الكادر الإعلامي من خلال مراكز تدريبية وتأهيلية تابعة لوزارة الإعلام.
- إتاحة أكبر قدر ممكن من الحرية المطلقة لوسائل الإعلام لإدارة شؤونها بذاتها بمهنية وعقلانية.

الاهتمام بالجانب المعلوماتي :

- تحقيق تنمية معلوماتية تمكن المجتمع المدني من السير في طريق التنمية العصرية والتقدم نحو مجتمع المعلومات.
- إقامة منظومة معلوماتية تكفل إنتاج المعلومات التي تفي بالاحتياجات في كافة مجالات أنشطة المجتمع وتشكل من جانب آخر ركيزة أساسية داعمة لصناعة المحتوى الرقمي وإدخال التطبيقات الالكترونية في مختلف الأعمال والمعاملات والخدمات المجتمعية.
- إيجاد نظام مؤسسي متقدم في المجال المعلوماتي ينتظم في تكوين بنيوي متكامل وتتوفر له كافة عناصر البنية الأساسية للمعلومات ويكون قادراً على إدارة التطور المعلوماتي بطرق ومنهجيات علمية حديثة.
- تحقيق دور فاعل للمعلومات والتكنولوجيا المعلوماتية في دعم الإصلاحات الوطنية وتكريس الحكم الرشيد وتخفيف الفقر.
- العمل على تطور المجال المعلوماتي الذي يؤدي إلى توسيع فرص الاستثمار والتشغيل والدخل ورفع كفاءة الأداء وتحسين مستوى الجودة وزيادة معدلات العائد الاقتصادي.
- العمل على إنضاج البيئة الرقمية لدى مختلف أجهزة الدولة ومؤسساتها وتمكين هذه الأجهزة والمؤسسات من المشاركة في إطار شبكة وطنية للمعلومات تتيح لها القيام بكافة عمليات إنتاج ونقل وحفظ وتبادل ونشر المعلومات وتمكنها أيضاً من إدخال وتسيير أهم الأعمال والخدمات الحكومية عبر منظومة إلكترونية موحدة.
- توسيع المشاركة المجتمعية في التعامل مع المعلومات والتكنولوجيا المعلوماتية واستهداف الوصول بهذه المشاركة إلى المستوى الذي يبرر جدوى توظيف الموارد والجهود الوطنية في التنمية المعلوماتية.
- إقامة شراكة تنموية مستقرة في المجال المعلوماتي وتكفل توفر المحفزات الكافية لاجتذاب الرأسمال المحلي والأجنبي للمشاركة في استغلال الفرص الاستثمارية المتاحة في هذا المجال والإسهام بدور فاعل في بناء المرتكزات الأساسية لصناعة المعلومات والتأسيس لاقتصاد المعرفة.

سادساً : القات :

1. إلغاء مجالس القات في المؤسسات الرسمية.
2. الحد من زراعة القات والعمل على إيجاد زراعة بديلة. مفيدة للمزارع أكثر من زراعة القات.
3. رفع العائد الضريبي على محصول القات وتفعيل دور الرقابة في عملية التحصيل.
4. إيجاد أماكن بديله لقضاء أوقات الفراغ ومنع تناول القات في المنتزهات والنوادي والحدائق العامة.
5. تفعيل دور الإعلام في إظهار أضرار القات وخطورته وذلك من خلال تبني برامج توعوية وتنقيفية تظهر مساوي القات الاجتماعية والأسرية والاقتصادية والصحية.



6. إطلاق مبادرات شبابية أسوة بمبادرة يمن بلا قات وأعراس بلا قات وذلك مثلاً بتخصيص يوم سنوي لهذا الغرض.
7. تعمل الدولة على زراعة للمحاصيل البديلة للقات وإيجاد آلية لتوزيعها وبيعها وتشجيع المزارعين وتحفيزهم. وتعويض المزارعين الراغبين في الزراعة البديلة.
8. سن قوانين لمنع حفر آبار ارتوازية بطرق عشوائية القات وخصوصاً الذين يستهلكون كميات كبيرة من الماء ووضع برامج تثقيفية بأهمية ترشيد استهلاك الماء.

ثامناً: كبار السن

1. العمل على سن قوانين لحماية فئة كبار السن من أي انتهاكات قد توجه إليهم من قبل الأسرة، خاصة الأبناء أو من خارجها.
2. إيجاد دور رعائية وإيوائية تعمل على تلبية الاحتياجات الأساسية والإنسانية للمسن وبما يتلاءم مع متطلباته.
3. توجيه التخصصات في كلية الطب نحو الاهتمام بطب المسنين.
4. توفير التأمين الصحي للمسنين والذي يضمن تقديم الخدمات الصحية المجانية لأفراد هذه الفئة.
5. إنتشال كبار السن المتواجدين في الشارع والعمل على الاهتمام بهم ورعايتهم.
6. تخصيص مبالغ مالية شهرية - تدخل ضمن إطار الضمان الاجتماعي- لكبار السن لتلبية احتياجاتهم المختلفة.
7. توجيه الأنظار نحو هذه الفئة لا يعني إهمالهم من قبل الأسر أو الدعوة لتخلي عنهم ولكن توضيح الطرق الملائمة لتعامل معهم والاهتمام بهم.

ثامناً: المرأة

1. إلغاء التمييز بين الجنسين في المناهج الدراسية والإعلام ونشر الصورة الحسنة للمرأة في كل وسائل التنشئة.
2. حق المرأة في العيش بكرامة في ظل أسرة متماسكة.
3. إصدار قانون يحدد سقفاً للمهور بما يتلاءم مع المجتمع.
4. إصدار قانون يجرم العنف ضد المرأة بكافة أشكاله.
5. تمكين المرأة من المشاركة في المؤسسات الأمنية والتشريعية.
6. تمكين المرأة من المشاركة في الجوانب التنموية المختلفة ومساواتها بالرجل في الحقوق والواجبات.
7. وضع إستراتيجية وطنية لتعليم الفتاة في اليمن في ظل التنمية الشاملة المستدامة. مثل: المدرسة المسائية، والليلية، وذات الفصل الواحد، والمنتقلة الذاهبة إليهم.

8. القضاء على الأمية من خلال تفعيل إستراتيجية تعليم الكبار بالتعاون مع المنظمات المانحة.
9. تفعيل القوانين والتشريعات الموجودة الخاصة بحقوق المرأة.
10. إلغاء المفاهيم التمييزية في القوانين والمناهج الدراسية الواضحة والضمنية.
11. تمكين المرأة من المشاركة في صياغة القوانين والتشريعات.
12. تمكين المرأة من نيل حقوقها المصيرية، مثل الإرث وكافة الحقوق الأخرى.
13. التركيز على قضايا المرأة الريفية وتمكينها اقتصادياً من خلال المشاريع التنموية.
14. تغيير الصورة النمطية السائدة في المجتمع عن المرأة إلى صورة مشرقة تواكب تطور العصر.
15. إصدار قوانين صارمة تحفظ حقوق المرأة من الممارسة المجتمعية الخاطئة.
16. وضع إطار استراتيجي لتطوير التعليم والنظام التربوي.

تاسعا: الواقع الاجتماعي للأطفال :

- دعم الأسر اجتماعياً من خلال تحديد مبالغ مالية تدخل من ضمن مستحقات الضمان الاجتماعي للأسر المعوزة والفقيرة والتي يوجد لديها أطفال كثر.
- إنشاء مراكز استشارية وتدريبية للأسرة والطفل تهتم بتقديم النصح والإرشاد في كيفية التعامل مع الأطفال داخل الأسرة والاهتمام باحتياجاتهم المختلفة.
- تحديد ميزانية خاصة ومستقلة لدعم الطفولة واحتياجاتها في مجتمعنا على أن يتم إعطاء الجهات الراعية للطفولة جزءاً من هذه الميزانية خاصة تلك المراكز الفاعلة والتي تقدم خدمات حقيقية وهامة للطفولة.
- إيجاد فرص عمل لأرباب الأسرة الفقيرة والمعوزة بما يتلاءم مع مستوياتهم التعليمية والصحية والاجتماعية، في محاولة لتخفيف من الأعباء الاقتصادية التي تقع على الطفل بسبب فقر وبطالة ولي الأمر.
- سن المزيد من الحقوق التي تجرم الاعتداء على الطفل أو استغلاله أو انتهاكه سواءً من جانب الأسرة أو المجتمع والعمل على تطبيق القوانين الموجودة منها.
- إجراء التعديلات المطلوبة في القوانين والتشريعات والتي تتوافق مع الشريعة الإسلامية والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والمواثيق والمعاهدات التي صادقت عليها بلادنا مع الالتزام بها.
- سرعة تنفيذ الأحكام القضائية على الأشخاص المتهمين بانتهاك أو استغلال أو الإساءة للطفل.
- إنشاء محاكم خاصة تُعنى بقضايا الأسرة والمرأة والطفل يتم فيها سرعة البت في القضايا خاصة ما تتعلق فيها بالحضانة والطلاق والخلع والحقوق والنفقة.
- تأهيل وتدريب المتعاملين مع الطفل في المحاكم القضائية على أن يكون للعنصر النسائي تواجد ملموس في هذا المجال ابتداءً بالشرطة النسائية وانتهاءً بالقاضي الحاكم.



- تشجيع الأسر على إلحاق أبناءها بالتعليم من خلال إلغاء الرسوم الدراسية وتقديم المتطلبات المدرسية من حقائب وقرطاسيه وغيرها.
- إنشاء دور حضانة لأطفال الأمهات العاملات وبأسعار تتلاءم مع الجميع.
- إعداد كشوف سنوية بإعداد الملتحقين بالتعليم ومتابعة المتسربين منهم عن طريق لجان تربوية تابعة لوزارة التربية والتعليم تعمل على البحث عن الأطفال المتسربين وتوجد الحلول المناسبة لجعلهم يعودن إلى مقاعد الدراسة.
- تطبيق إلزامية التعليم وجعله يمتد إلى المرحلة الثانوية.
- التركيز على أن يكون المعلمين في الصفوف الأولى هم من أفضى المعلمين وأقدرهم على التعامل مع هذه الفئة العمرية، على أن تخصص لهم عوائد مالية أكبر مما تقدم للمعلمين في الصفوف المتقدمة نظراً لحساسية هذه المرحلة وأهميتها.
- العمل على نشر حقوق الطفل عبر وسائل الإعلام المختلفة.
- افتتاح مكتبات عامة للطفل وبما يتيح توسيع مدارك الطفل الثقافية والعقلية والمعرفية على أن تقام في هذه المكتبات ورشات عمل ودورات تدريبية لتوعية الطفل والأسرة والمجتمع بالمشكلات التي تواجه الطفل وكيفية الحماية منها.
- التركيز على عمل فلاشات تثقيفية وتفعيل دور مسرح الطفل الذي يكاد يكون منعدماً في بلادنا.
- تخصيص مساحة في وسائل الأعلام خاصة المرئية منها والمسموعة لتقديم برامج اجتماعية حوارية تتناول مشكلات الطفل من جوانب مختلفة وتأثيراتها السلبية على حياته النفسية والصحية والاجتماعية مع التركيز على إيجاد حلول ملائمة للحد منها.
- الاهتمام بإيصال اللقاحات الأساسية للأمهات والأطفال وبالأخص في المناطق الريفية والناحية.
- تشكيل هيئة رقابية خاصة تعمل على سحب كل المواد الغذائية السامة والمنتهية الصلاحية ومنها المواد الغذائية الملبئة بالصبغيات والمواد الملونة السامة والقاتلة والتي تعد سبباً رئيسياً لأمراض التلوث والأمراض السرطانية الأخرى الأكثر انتشاراً بين فئات الأطفال.
- إيجاد مراكز صحية ذات كفاءة مهنية وطبية تُعنى بتقديم خدمات صحية مجانية للأُم قبل الزواج وبعده وقبل وأثناء وبعد فترة الولادة لمتابعة الحالة الصحية للأُم والطفل معاً.
- توفير قاعدة بيانات شاملة لِحصر حجم المشكلات التي تعاني منها الطفولة في بلادنا سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو ثقافية.
- القيام بالتنسيق والتشبيك بين كل الجهات ذات العلاقة سواء كانت تابعة لجهات حكومية أو أهلية للاستفادة من كل هذه الجهود لتوجيهها نحو حل القضايا الرئيسية أولاً ثم القضايا الفرعية المتعلقة بالطفل بشكل مباشر أو غير مباشر.

عاشرا: الصحة

1. توجيه الإدارة السياسية العليا للبلد بأهمية تطوير العمل الصحي بشكل عام
2. تفعيل وتطوير القوانين واللوائح الصحية المنظمة للعمل الصحي
3. إعادة النظر في كل ما يتعلق بالقطاعات الصحية خاصة قطاع الطب العلاجي وإعادة تفعيل قطاع الصيدلة والتمويل الطبي
4. تحديد المهام والتخصصات بين الوزارة والحكم المحلي مما يمنع التداخل في المهام، ويعمل على تطوير العمل الصحي، ويضمن سلامة الخدمة الصحية
5. توفير الموارد المادية والبشرية والوسائل التشخيصية والعلاجية والأدوية والمستلزمات الطبية بشكل متكامل .
6. الاهتمام بالكادر الطبي من النواحي المادية والمعنوية
7. وضع خارطة صحية للجمهورية اليمنية استنادا للمعايير العلمية والاحتياجات بدون الأخذ بأي اعتبارات أخرى .
8. تحسين الخدمات الصحية الأساسية المقدمة للمواطن اليمني.
9. التركيز على رفع المستويات الطبية والمهنية للكادر الطبي اليمني من خلال الرقي بالمستوى التعليمي لهذا الكادر وابتعاث عدد منهم للدراسة في الخارج.
10. العمل على توفير التأمين الصحي للموظفين في القطاعين الخاص والعام.
11. تفعيل دور الرقابة الصحية على المستشفيات والمراكز الصحية العامة منها والخاصة والتشديد على التراخيص الممنوحة لهذه الجهات.
12. معاقبة كل من يقوم ببيع أو تهريب الدواء بطريقة غير رسمية أو مخالفة لقانون.
13. إحالة جميع الإصابات الجسدية والصحية الناتجة عن الأخطاء الطبية إلى القضاء وسرعة البت فيها وتعويض المتضررين منها.
14. دعم المراكز الصحية التابعة للمناطق الريفية وتزويدها بالأدوية الضرورية والهامة لمعالجة الناس وبما يتلاءم مع احتياجات المجتمع المحلي.
15. وضع شروط محددة وملزمة لأي جهة أو فرد يرغب في افتتاح عيادة أو مركز صحي أو مستشفى بما يضمن جودة الخدمات المقدمة للمواطنين.
16. إيجاد مستشفيات حكومية مجانية تستقبل الأفراد المرضى من ذوي الدخل المحدود على أن تحال الحالات المستعصية إلى المستشفيات المتخصصة والمؤهلة بحسب خطورة المرض وظروف المريض.
17. تشجيع الاستثمار في المجال الطبي بمشاركة القطاع العام وإشرافه عليه، مع التركيز على عدم الخلط بين الأشخاص كمستثمرين والأشخاص الذين يعملون في هذه المرافق ويمارسون مهنة الطب والصيدلة دون أن يكونوا مؤهلين لذلك.



18. فرض رقابة على جميع الصيدليات التي يعمل فيها أشخاص بدلا عن الصيدلانيين الأصليين الذين أصدرت لهم تراخيص بفتح هذه الصيدليات.
19. العمل على استقطاب البعثات الطبيعية من الخارج في المجالات الصحية النادر توажدها في اليمن .
20. ابتعاث طلاب لدراسة التخصصات النادرة في الخارج.

لجنة صياغة الرؤية النهائية للفريق الاجتماعي

1. أ.د. عفاف الحيمي
2. أ.د. أحمد حسان
3. د. منير المخلافي
4. د. سامية الأغبري
5. أ. لينا العبسي

الرؤية النهائية للفريق الاقتصادي

الصادرة من المؤتمر الأكاديمي لدعم الحوار الوطني

مقدمة

تتكون المخرجات من جزئين رئيسيين هما: أولاً أوراق العمل المقدمة من أعضاء الفريق.

ثانياً القرارات حيث خلص الفريق الى المقاربتين التاليتين فيما يخص اتخاذ القرارات من خلال:

- **المقاربة النظامية:** تعني ضرورة التعامل من خلال نظام اقتصادي جديد يوجد في قلبه منهج اقتصادي واضح، وادوات عمل فعالة (ديموقراطية، حكم رشيد، مؤسسات قرار اقتصادي، خدمات دولة جيدة،... الخ، وقدرة تمويلية؛ ويعمل من خلال سياسات تتفرع الى برامج ومشاريع تنفيذية في مختلف مجالات التنمية.
- **المقاربة الموضوعية:** تعني الارتكاز على الفاعلين الاقتصاديين قطاع الأعمال، المجتمع، البيئة، والعالم الخارجي (وعلى حاجاتهم عند اتخاذ القرارات واعطاء كل ذي حق حقه من اجل الوفاء بتلك الحاجات، ومن ذلك تحقيق شروط الكفاءة الاقتصادية لقطاع الاعمال، والانفتاح والتبادل المتكافئ مع الخارج، وتحقيق العدالة الاجتماعية لمساعدة الفئات الضعيفة وحماية المجتمع من الأضرار المحتملة الناجمة عن النشاط الاقتصادي الحر، وحماية البيئة وترشيد استخدام الموارد من اجل ضمان التنمية المستدامة.

حيث جاءت قرارات الفريق الواردة ادناه ترجمة صادقة للمقاربتين.

القرارات التي يوصي بها الفريق:

أولاً: المنهج الاقتصادي

1. النظام الاقتصادي

يمكن أن يصبح اقتصاد السوق الاجتماعي خياراً وطنياً أمثل للسياسات الاقتصادية والاجتماعية من خلال التوفيق بين اقتصاد السوق الحر والتدخل الحكومي المنظم الذي يستند على شراكة مع المجتمع، ووفقاً للآتي:

- أ. دور فاعل للدولة سياسياً واجتماعياً ومتوازن اقتصادياً.
- ب. دور اقتصادي فاعل للقطاع الخاص تشرف عليه الدولة وفق آليات السوق والمنافسة.
- ت. نمو مساهمة المجتمع المدني الاجتماعية والاقتصادية في ضوء الشراكة مع الدولة.
- ث. تعزيز الديمقراطية من خلال الحكم المحلي وتحسين شروط الحكم الرشيد (سيادة القانون، استقلال

القضاء، الشفافية ومحاربة الفساد).

- ج. التنمية البشرية هي المرتكز الأساسي للتنمية الشاملة وشرط استدامتها.
- ح. التمكين والإنصاف للفئات الفقيرة والمهمشة، وإدماج المرأة والشباب في برامج التنمية.
- خ. تبني منهج اقتصاديات المحليات والذي يقوم على التركيز على الجانب الاقتصادي لكل من المحافظة (الاقليم) وبما يضمن امتلاك موازنة مستقلة وقرار اقتصادي مستقل تنفذه السلطات المحلية.

2. مضامين دستورية

- يعتمد الاقتصاد اليمني منهج اقتصاد السوق الاجتماعي وبموجب ذلك:
- أ. تقوم العلاقة بين اطراف النشاط الاقتصادي من ملاك واجراء على اساس التشاور والتعاون وتشجع الدولة المفاوضات بين الاطراف وترعاها وتنفذ مخرجاتها.
 - ب. تحمي الدولة الملكية الخاصة والحرية الاقتصادية وتنفذ التعاقدات بين الاشخاص.
 - ت. يتم توزيع ثمار النمو الاقتصادي على فئات المجتمع بشكل عادل ويشترك ممثلون عن العمال وقطاع الاعمال ومنظمات المجتمع المدني وذوي الحاجات في ادارة صناديق الضمان الاجتماعي والرعاية الصحية واكاديميات التعليم العام... الخ.
 - ث. ترسخ قوانين تجارية وبيئية تعكس مصلحة المجتمع حاضرا ومستقبلا.
 - ج. تضمن الدولة الحاجات الاساسية للأفراد (الغذاء والسكن واللباس)، وتوفير الصحة والتعليم للأفراد وتعويض المتضررين منهم من النشاط الاقتصادي الحر، وتنقذهم في حالات الكوارث الطبيعية.
 - ح. تضمن الدولة ان تكون الاجور مجزية وتضع حدا ادنى للاجور وتكفل حصول الاجراء على تعويضات البطالة واعانات التقاعد، وان يكون تنظيم العمل والعطل عادلاً، بما في ذلك العطل في القطاع الخاص التجاري والخدمي؛
 - خ. تكفل الدولة حق الاجراء والمستهلكين في تنظيم انفسهم طوعيا والاحتجاج السلمي بالاضراب والتظاهر والاعتصام ورفع الدعاوي القضائية وتنظيم الحملات الاعلامية لنيل حقوقهم.
 - د. تحمي الدولة المستهلكين من اختلالات الاسعار ومن الاحتكار ومن مخالفت المقييس ومعايير الجودة في السلع والخدمات؛
 - ذ. تحمي الدولة البيئة من التلوث ومن الاستغلال الجائر للموارد من قبل النشاط الاقتصادي الحر.
 - ر. تقبل الدولة وتنفذ الشروط والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة.
 - ز. لايجوز تحصيل الضرائب او تعديلها او اغاؤها الا بقانون.
 - س. الثروات الطبيعية بجميع أنواعها ومصادر الطاقة ملك الشعب: أ (الموجود منها على اليابسة والامتداد القارى والمنطقة الاقتصادية يعد ايراده واختصاص انفاقه لحكومة الاقليم وللحكومة الاتحادية بنسب

- تحدها الترتيبات الخاصة بعوائد هذه الثروات في الدولة الاتحادية (الموجود منها في المياه الإقليمية يعود للحكومة الاتحادية عانده واختصاص انفاقه.
١٠. يعاقب بالحبس من ستة اشهر الى 8 سنوات كل موظف عمومي يختلس او يتلف او يعطل المال العام وتضاعف العقوبة لموظفي السلطات العليا ويحرم المحكوم عليه من حق تولي الوظائف والمناصب العامة والترشح للانتخابات العامة.
١١. تكون أجهزة الرقابة والمحاسبة والتفتيش المالي مستقلة عن السلطة او الجهة التنفيذية التي تنفق الميزانية العامة.

ثانياً : سياسات الكفاءة الاقتصادية

1. اصلاحات وبنى مؤسسية

١. انشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي ليضع ويتابع استراتيجيات وعمليات الربط بين وظائف الدولة الاولية وخدماتها الاقتصادية والاجتماعية.
٢. انشاء المجلس الوطني للتعليم والثقافة والعمل : وهو مجلس يهتم من جهة بتضمين مناهج التعليم العام ما يكرس قيم التسامح الثقالي واحترام الحقوق والقبول بالآخر ويهتم من جهة اخرى بربط مخرجات التعليم العام والفني والعالي بحاجات سوق العمل واستيعاب التكنولوجيات الجديدة.
٣. انشاء وزارة الاقتصاد والمالية : لاتوجد الآن وزارة ترسم السياسات الاقتصادية ولذلك يجب انشاء وزارة الاقتصاد والمالية لتمسك بالادوات المالية والنقدية والتخطيطية، وفصل وظيفة الخزنة عنها وجعلها هيئة خزنة تدمج فيها الخدمة المدنية، ذلك ان وزارة المالية ليست صندوق صرف.
٤. عقد الشراكة لتطوير منطقة عدن الاقتصادية : ويعني ذلك ان تعمل الاطراف في الحوار الوطني على بلورة خطة شراكة مع الدول العشر الراعية للتسوية السياسية لتطوير منطقة عدن الاقتصادية في اقرب وقت كي تصبح ارضية تركز اقتصادي جاذبة للرأسمال والعمل والتكنولوجيا وتصبح الى جانب قطاع الاتصالات والخدمات المحرك الرئيسي للاقتصاد الوطني، ويتم اعتماد الخطة سواء اعتمد نظام فيدرالي من اقليمين او من اقاليم متعددة.
٥. ضمان استقلالية البنك المركزي عن الحكومة وان يقود سياسة نقدية تتفق وحاجات قطاع الاعمال واستقرار الوضع النقدي للبلاد والتنمية القوية والمستدامة، و اعفاء البنك المركزي من وظيفة صندوق الصرف لحسابات الحكومة ودعوة الوزارات والجهات الحكومية المختلفة لفتح حسابات لها لدى البنوك التجارية.
٦. اعتماد وتنفيذ سياسات قطاعية (في الزراعة، السياحة، الثروة السمكية، المياه، والنفط والاسكان

، الخ)

أ) اعتماد نظام تعويضات مالية للمزارعين الذين يتعرضون لكوارث طبيعية او لتقلبات موسمية استثنائية؛

ب) ازالة الاختناقات التي تحد من الصادرات الزراعية والسمكية؛ ج) اعتماد استراتيجية وطنية دائمة للاستخدام الرشيد للمياه؛ د) اعتماد استراتيجية امنية وخدمية وترويجية لتنشيط قطاع السياحة من اجل استقبال 3 مليون سائح اجنبي سنوياً مع حلول 2020؛ هـ) اعتماد وتنفيذ استراتيجية لحماية المصائد البحرية وزيادة الاصطياد المحلي الى 50% من الطاقة الافتراضية للقطاع بحلول 2020؛ و) اعتماد استراتيجية وطنية لتحقيق الامن الغذائي.

ثالثاً: خفض المخاطر والتكاليف على الاستثمار

1. خفض المخاطر السياسية والامنية

- أ. تحقيق الاستقرار السياسي والامني والتشريعي: اثناء شبح الانقلابات والحروب والفوضى الامنية ومخاطر التأميم والصادرات والاتاوات والشراكات القسرية وفوضى التشريعات.
- ب. تبني سياسة نقدية ومالية تحقق الاستخدام الأمثل للموارد وتوفر استقرار الاطار الكلي للاقتصاد؛ توازن الميزانية العامة وميزان المدفوعات، استقرار الأسعار وسعر الصرف والسيطرة على التضخم، ورفع معدلات الاستثمار والعمالة والاحتياطي من النقد الاجنبي، وخفض معدلات الفقر.
- ت. تفعيل نظام معلومات وطني لأغراض التنظيم والمراقبة وتطبيق نظام للمراقبة في ظل حرية الأسواق وآلية الثمن، والتصدي للمخالفات وتصحيح التشوهات.
- ث. التخطيط الاستراتيجي والترويج الخارجي للاقتصاد.
- ج. التزام منهجية وآليات ربط استراتيجي لسياسات الدفاع والأمن والقضاء والخارجية والادارة العامة بهدف: حماية الاستثمار، تطبيق العدالة وحماية البيئة، وزيادة التبادل الخارجي، وزيادة مشاركة مختلف القطاعات الاقتصادية والفئات الشعبية في التنمية.
- ح. توفير خدمات الأمن والقضاء اليومية) توفير النيابة والمحاكم التجارية) من اجل تطبيق الاحكام وحماية الحريات والملكية وتنفيذ التعاقدات.

2. خفض تكاليف الانتاج والتعاملات

- أ. توفير مقومات الحكم الرشيد المشار اليها في الفقرة ادناه.
- ب. اتوفير البنى التحتية من كهرباء وماء وطرق واتصالات وانترنت بالمستويات المطلوبة.
- ت. الاستثمار في الرأسمال البشري بزيادة الانفاق على التعليم والتدريب والصحة من اجل توفير قوة عمل مؤهلة عالية الانتاجية) انظر ادناه فقرتي مكافحة الفقر على المدى الطويل وتطوير الرأسمال البشري للشباب ادناه).
- ث. دعم الدولة المالي والمؤسسي (قوانين، سياسات) للبحث العلمي في الجامعات والشركات الصناعية.

رابعاً: توفير الحكم الرشيد

- أ. تحديد التوجهات الاستراتيجية للدولة ضمن إطار عملية تخطيط منهجية وشاملة وذات أبعاد مرتبطة بجوانب وطنية شاملة.
- ب. إعادة تعريف وظائف الخدمة المدنية وفقاً لتوزيع الاختصاصات بين الإدارة الاتحادية والإدارة المحلية وبما يتيح المشاركة المجتمعية في صياغة السياسات والخطط العامة والأولويات والرؤى الوطنية.
- ت. إعادة تعريف وظائف الخدمة المدنية وفقاً لمبدأ استقلال الكيان الإداري عن السياسي (أي عدم تغيير القادة الإداريين مع التداول الحزبي للسلطة) من منصب وكيل وزارة وما تحته، وذلك من أجل استقرار الجهاز الإداري واستمرار الخدمات العامة عند التقلبات السياسية، ومن أجل مراعاة المعارف الإدارية وارصدة الموظفين في الترقيات، مع تشجيع الحركة) الانتقال الميسر للموظف (داخل فروع الإدارة العامة تبعاً لميوله بدلاً من التدوير الوظيفي الراجح والذي لو طبق بشكل ميكانيكي فسيقطع حبل التراكم المشار إليه.
- ث. تحسين نظام المعلومات للعاملين في الوظيفة العامة واستخدام الرقم الوطني الوحيد كمرجعية للعاملين مما يضمن إزالة الوظائف المزدوجة والوهمية.
- ج. توفير الشفافية في عمل السلطات والمؤسسات الحكومية وإمكانية مراقبتها ومساءلتها من قبل البرلمان أو الرقابة المالية أو الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني وقطاع الأعمال وتسهيل عملية الحصول على المعلومات اللازمة لذلك.
- ح. إعادة تعريف مهام واختصاصات كل وظيفة والأعمال التفصيلية لشاغلها بشكل دقيق من أجل تسهيل القياس وتحديد المسؤولية والمحاسبة.
- خ. إعادة تعريف أسس شغل الوظيفة العامة وفق الكفاءة مع تمثيل مختلف المناطق في الوظائف الاتحادية.
- د. إدخال نظام المسابقات لملء الوظائف الشاغرة في الوظيفة العامة: تحديد خصائص المواقع الشاغرة وشروط شغلها ثم فتح باب الترشح ودعوة الراغبين للترشح ثم فحص ملفات المتقدمين وتوظيف الأكثر استجابة للخصائص والشروط المحددة سلفاً مع ضرورة تمثيل مختلف الفئات والمناطق في القوائم العام للوظيفة العامة للحكومة الاتحادية.
- ذ. فرض الانضباط وتحسين الأداء الإداريين من أجل فعالية الخدمات الحكومية لصالح المواطنين والمشاريع الحكومية والمستثمرين ولتحسين رضا العاملين والمواطنين.
- ر. تحسين الأجور للموظفين العموميين بما يتناسب وكلفة الحياة وحوافز تحسين أداء الوظيفة العامة في خدمة التنمية.



- ز. ربط موظفي وعاملي الوظيفة العامة والخدمة المدنية بصناديق التأمين الصحي والتقاعد وزيادة فرص التأهيل والتدريب والاسكان التي يستحقونها مع استفادة اسرهم (الزوجة والابناء) من التغطية الصحية.
- ح. ضرورة اعتماد الحكومة الالكترونية للتكيف مع التطور وحاجات المواطنين.

خامساً: الدعم الخارجي للتنمية

- أ. تأكيد الاسس اللازمة لجعل العلاقات الخارجية علاقة تعاون لمصلحة الداخل وليس الخارج، وان تخدم مخرجاتها توطين التكنولوجيا وخبرات تنظيم المؤسسات وزيادة انتاج السلع والخدمات وعدم التورط في الصراعات والصفقات الخارجية التي تضر بالاقتصاد الوطني.
- ب. وضع اسس لعلاقات شراكة اقليمية ودولية تعددية وتجنب التبعية لشريك واحد اقليمي او دولي.
- ت. اعتماد استراتيجية وسياسات وبرامج لزيادة حجم الدعم العام الخارجي المالي والسلمي والعلمي والفني للتنمية.
- ث. توسيع قنوات التعاون الخارجي بتسهيل تعامل السلطات المحلية والمنظمات المدنية المباشر مع الخارج.
- ج. تكفل الدولة بعملية التخطيط الاستراتيجي للاقتصاد والترويج للصادرات والواردات وتوفير المعلومات عن الفرص الاقتصادية ليستفيد منها القطاع الخاص في زيادة تبادلاته الخارجية.
- ح. توفير الدولة لحوافز قانونية وضريبية جاذبة للاستثمار الخارجي المباشر الناقل للتكنولوجيا.
- خ. معالجة اوضاع المغتربين وحماية حقوقهم.
- د. معالجة مشاكل الصادرات الزراعية.

سادساً: سياسات العدالة الاجتماعية

1. اعطاء الفقراء دخلاً فورياً

- أ. انجاز سجل مدني واقتصادي للمواطنين ورقم وطني اوحده يضمن معرفة الفقراء الحقيقيين وضبط تقديم المساعدات لهم لتجاوز الفقر.
- ب. زيادة عدد المستفيدين من برنامج اعانات الضمان الاجتماعي وزيادة مبلغ المساعدة الشهرية.
- ت. توجيه الاعانات الى فقراء القبائل بدلا عن الوجاهات الغير مستحقة.
- ث. تقديم مساعدات لخريجي الثانوية والجامعات الذين لا يوفروا لهم السوق فرص عمل مع التركيز على الاناث والمعيلات لاسر.
- ج. ايجاد نظام مساعدة غذائية للحوامل والمواليد والرضع في اوساط الفقراء.

2. تمليك الفقراء رأسمالاً بشرياً

- أ. رأسمال بشري يعني مخزون التعليم والصحة في الانسان وهي الرافعة لمكافحة الفقر على المدى الطويل.
- ب. ايجاد نظام تأمين صحي يستفيد منه الفقراء مع نظام منح طبيه لمواطنين الى الخارج في الحالات الخطيرة بدلا من حصر تلك المنح على المسؤولين.
- ج. زيادة عدد المستشفيات والمراكز الصحية في المدن والارياف وتزويدها الطبي المتخصص وتجهيزاتها اللازمة.
- د. تطوير سياسة اسكان جديدة لمساعدة الاسر الفقيرة في دفع نسب من كلفة الايجار او التمليك في مبان تابعة للحكومة او للقطاع الخاص.
- هـ. زيادة قدرات استيعاب المدارس بالضعف خلال فترة زمنية قصيرة وذلك بخفض نسب عدد التلاميذ للفصل ونسبة عددهم للمدرس ومن اجل استيعاب اعداد جديدة من ابناء الفقراء مع اعطاء حظوظ عالية للبنات وتلاميذ الريف.

3. تطوير الرأسمال البشري للشباب

- أ. زيادة عدد منح الدراسات الجامعية (البكالوريوس (والعليا) ماجستير ودكتوراه (في الخارج).
- ب. انشاء برنامج لمنح الدراسات الجامعية في الداخل تقدم للمتفوقين من ابناء الاسر الفقيرة في المناطق البعيدة عن الجامعات وذلك للسماح لهم بتسديد تكاليف الدراسة والمعيشة مع ضمان انصاف البنات وابعاد المناطق النائية.
- ج. انشاء برامج تدريب واعادة تأهيل للشباب العاطلين عن العمل لفترة طويلة بعد التخرج تمولها الحكومة وان تقوم الحكومة بمساعدة الشركات وارياب العمل الصغار في تمويل التدريب الذي يقدمونه لمن يوظفونهم من الشباب العاطلين.
- د. انشاء برنامج للتعويضات على البطالة للشباب الذين يفقدون اعمالهم لفترة من السنة.
- هـ. انشاء برنامج اقراض ميسر للشباب الذين يرغبون الاستثمار في الزراعة والسياحة والخدمات واقتصاد المعلومات.
- و. الالتزام بسياسات تشجيعية وبرصد ميزانيات اكبر لتطوير الثقافة لان الثقافة عامل مهم لصنع رأي عام سليم يخدم الديمقراطية ولتطور الثقافة التي ترفع الانتاجية والابداع في المجتمع وهي عامل لرفع مستوى الرأسمال البشري للشباب.

4. ادماج الفقراء في المؤسسات

- أ. توسيع قاعدة الفقراء المستفيدين من القروض الصغيرة والاصغر التي يقدمها برنامج الصندوق

الاجتماعي للتنمية .

- ب. توسيع قاعدة مشاريع الاشغال العامة الموجهة لتشغيل جزء من العاطلين عن العمل.
- ت. ايجاد برامج ارشاد وتأهيل قصير للباحثين عن عمل لتعريفهم بسوق العمل وشبكات ومدخل وفنون البحث عن عمل.
- ث. ايجاد برنامج خاص موجه لفقراء المهمشين ويعمل على ادماجهم في مجال التأهيل وسوق العمل وتمثيلهم في الوظيفة العامة للدولة ومؤسسات الجيش والامن... الخ.
- ج. خلق حوافز مالية وقانونية للجمعيات الخيرية والمدنية التي تقدم المساعدات للفقراء.
- ح. تطوير مشاريع التنمية الزراعية والسمكية ضمن شبكة المشاريع المخصصة لمكافحة الفقر.
- خ. تشجيع تقاليد وممارسات في القطاع الخاص تعطي النساء والشباب والمهمشين والمعوقين فرص عمل اكبر في مؤسساته (المراكز التجارية، المطاعم الكبيرة، العيادات الطبية، مكاتب المحاماة،... الخ.)
- د. ارساء تقاليد وممارسات لتمكين النساء والشباب والمهمشين والمعوقين من الحصول على المعلومات ولعب دور في رسم سياسات الاحزاب واختيار قياداتها، واعتماد سقف نسب او كوتا لهذه الفئات في المؤسسات القيادية وفي قوائم مرشحي الاحزاب للانتخابات العامة المركزية والمحلية.

5. حماية الاجراء والمستهلكين

- ا. تطوير التشريعات والاجراءات التنفيذية اللازمة لاصلاح نظام الأجور والعطل بما في ذلك تثبيت حد ادنى مجز للأجور وحد اعلى لعدد ساعات العمل الاسبوعي وتنظيم العمل الاضائي والعطل الاسبوعية والسنوية في القطاعين العام والخاص.
- ب. ايجاد نظام للتعويض عن البطالة بما في ذلك انشاء صندوق البطالة لتقديم دخل لمن ينقطعون عن العمل لاسباب هيكلية وادماج اجراء الحكومة والقطاعات العام والخاص والتعاوني فيه.
- ت. ايجاد نظام للتقاعد للأجراء ولأصحاب الاعمال الحرة في القطاعين الخاص والتعاوني مع تحديد سن التقاعد والكيفيات المتصلة.
- ث. تطوير التشريعات والاجراءات التنفيذية اللازمة لحماية حقوق الاجراء والمستهلكين في تنظيم انفسهم طوعياً وممارسة الاحتجاجات المطلوبة السلمية في سبيل ذلك.
- ج. تطوير التشريعات والاجراءات التطبيقية المتعلقة بالمقاييس والجودة والتصنيف السلي والخدمي وذلك لحماية سلامة المستهلكين من الغش ورداءة السلع والخدمات ومن جور الاسعار والاحتكار.



سابعاً: سياسات التنمية المستدامة

1. حماية البيئة

- أ. اعتماد تدابير عاجلة وشاملة لايجاد اماكن مخصصة لالقاء الملوثات الكيمائية بعيدا عن نقاط تلويف عناصر الوسط الجبوي) المياه، التربة، الغطاء النباتي (وفرض غرامات مالية على المخالفين
- ب. ايجاد تدابير عاجلة وصارمة لحماية نظافة الهواء من الغازات السامة والملوثة التي تصدر عن المصانع والمعامل ووسائل النقل والاستخدامات الاخرى المولدة للغبار، وسن عقوبات مالية على المخالفين.
- ت. تحقيق نتائج ملفتة في احترام حصص الاصدار من الغاز المسبب للاحتباس الحراري وذلك من اجل جذب استثمارات نظيفة.

2. ترشيد استخدام الموارد

- أ. ايجاد تدابير عاجلة وصارمة للحفاظ على مخزون المياه وترشيد استخدام المتاح منها :فرض رسوم على حفر واستغلال الابار التجارية، وفرض الري بالتقطير ومساءً، وفرض غرامات مالية تصاعدية على المخالفين.
- ب. ايجاد تدابير عاجلة وصارمة للحفاظ على الغطاء النباتي :احلال الغاز والكهرباء في الطبخ ومنع احتطاب الاشجار، والحد من زحف البناء على الرقعة النباتية، وفرض غرامات مالية على المخالفين.
- ت. التركيز في موارد الانتاج ومصادر الطاقة على كل ما هو تدفق مستدام بدلا عما هو مخزون قابل للنفاذ ومن ذلك التعليم والثقافة والتكنولوجيا في مجال الانتاج بدلا عن الارض والرأسمال المادي، والطاقة الشمسية والرياحية في مجال الطاقة بدلا عن الحطب والديزل والغاز... الخ.
- ث. التركيز على تطوير الموائئ لاستقطاب مزيد من الاستثمار والتبادل الخارجي الحامل للتكنولوجيا باعتبارها ايضا تدفقا يحل محل مخزون الموارد الاولية القابل للنفاذ، والتعجيل بجعل عدن منطقة تركيز اقتصادي حرة.

سياسات أخرى

ثامناً: التعليم العالي والبحث العلمي

1. جودة التعليم العالي وارتباطه بسوق العمل

تلتزم الحكومة بأداء دورها في تطبيق معايير الجودة من خلال الآتي:

- أ. إنشاء معايير ونماذج الاعتماد للجامعات اليمنية وكليات المجتمع الحكومية والخاصة وتكليف المجلس الوطني للاعتماد الأكاديمي بتطبيقها.
- ب. تدريب المختصين على فهم طرق تنفيذ المعايير المعتمدة واعداد كتيبات لتمكينهم وتمكين المؤسسات المعنية من تطبيق تلك المعايير بكفاءة وفاعلية.
- ت. اعتماد البطاقة الفنية لمؤسسات التعليم العالي بالشراكة بينها والحكومة وأرباب العمل لتوضح مهمة الرسالة المتميزة للمؤسسة، وما تقدمه من تعليم، ومجال تركيزه، والتوقعات المنتظرة من أدائها، وعملية توفير الموارد المرتبطة ببناء قدراتها، وبمقدار استقلالها الموضوعي والإجرائي، ومجالات سوق العمل التي تعد كل مؤسسة الخريجين من أجلها.
- ث. استحداث خدمة معلومات مهنية للربط بسوق العمل قادرة على تزويد الطلاب ومستشاري الإرشاد الوظيفي، ومؤسسات التعليم العالي بمعلومات عن اتجاهات العرض والطلب في سوق العمل والعوائد التي حققها الخريجون في مختلف الميادين.
- ج. ربط برامج الدراسات العليا والبحث العلمي بنقل المعرفة في المجالات ذات الأولوية بالنسبة إلى النمو الاقتصادي والاجتماعي وتشجيع الابتكار والقدرة التنافسية للابحاث اليمنية.
- ح. زيادة الانفاق اللازم لتوفير التجهيزات التي تتطلبها التخصصات العملية وبخاصة الطب، العلوم، الهندسة والزراعة، وتوفير شبكة الاتصالات السريعة والمختبرات والمكتبات والكوادر الفنية التي تتطلبها العملية التعليمية والبحثية.
- خ. إنشاء مركز تقنية المعلومات للتعليم العالي وتصميم شبكة المعلومات المركزية والشبكة الخاصة بكل جامعة شاملة خدمات البحث والتعليم عن بعد والتعليم الإلكتروني وتعليم المستخدمين للشبكة من الطلبة والمعلمين والإداريين، وتدريب الفنيين الذين سيديرون الشبكة في المركز والجامعات.
- د. زيادة عدد المدرسين لرفع نسبة أعضاء هيئة التدريس إلى الطلاب وتحسين أجور أولئك المدرسين.
- ذ. رفع نسبة الجامعيين ضمن قوة العمل إلى 5% خلال فترة زمنية معقولة كي يقارب مستواه في الدول العربية.

2. معايير قبول الطلاب

- أ. اعتماد سياسة قبول الطلاب في التعليم العالي على مبادئ العدالة والمساواة والشفافية المعروفة.
- ب. وضع سياسة ثابتة للقبول في الدراسات العليا لا يتم تغييرها أو تعديلها إلا من خلال مؤتمرا تشارك فيها الجامعات ووزارة التعليم العالي.
- ت. وضع ضوابط دقيقة للمواصفات العلمية والعقلية التي يجب توافرها في المتقدمين للدراسات العليا.
- ث. اعتماد سياسة رسوم مرنة للتسجيل في الدراسات العليا تركز على تحمل الجامعات جزء من الرسوم عن الملتحقين على نفقتهم الخاصة وذلك لأن الرسوم العالية قد تهدر الامكانيات العلمية الجيدة لمن لا يتمكن من دفعها.
- ج. تحديد فترة زمنية للتقدم والاختبار وإعلان النتائج، لا تتجاوز الشهر، والالتزام بتنفيذ التقويم الجامعي، من خلال التقيد الصارم ببدء الدراسة مع أول يوم في التقويم الجامعي.

3. جودة المناهج والوسائل التعليمية

- أ. التركيز على التخصصات العلمية والتطبيقية وثيقة الارتباط بحاجات سوق العمل واستيعاب التكنولوجيات الجديدة، وفي نفس الوقت الاهتمام بالتنوع والتجديد في التخصصات ذات المحتوى النظري.
- ب. ضمان جودة الوسائل من برامج وكتب وطرائق وتقنيات.
- ت. ضمان جودة مكان التعليم بما يضمنه من صفوف ومختبرات ومكتبات وورش وغيرها.
- ث. ضمان جودة الإدارة مع ما تعتمد عليه من قوانين وأنظمة وهياكل ومواد.
- ج. مراجعة المناهج وتطويرها كلما اقتضت الحاجة.
- ح. التركيز على جودة المنتج من الأنشطة البحثية والخدمات المجتمعية.

4. تطوير البحث العلمي في الجامعات

- أ. زيادة الإنفاق على البحث العلمي إلى مستوى مقارب لمستواه في الدول العربية والإستفادة من الإمكانيات الكبيرة للدول الشقيقة والصديقة والمنظمات والبرامج الدولية المتخصصة والإستفادة من المساعدات والقروض المقدمة من المؤسسات بهذا الشأن.
- ب. قيام المجلس الأعلى للبحث العلمي بعملية التنسيق والتكامل بين مؤسسات ومراكز البحث العلمي وبينها ونظيراتها العربية والدولية.
- ج. تقييم كل جامعة حكومية وخاصة وأعضاء هيئة التدريس فيها وقيادتها حسب معايير عدد وجودة الأنشطة البحثية فيها.

5. الحوافز المالية والموسسية لطلاب التعليم العالي وللباحثين

- أ. توجيهها لإنفاق بشكل أكبر للتعليم العالي، بحيث يذهب الدعم للمجموعات المستحقة، إلى جانب إعطاء منح للطلاب المتفوقين بحسب الحاجة للمساعدة.
- ب. عدم السماح للجامعات الحكومية بفرض رسوم تزيد عن تكاليف تشغيلها ولفترة محدودة.
- ت. إيجاد فرص لتمويل تكاليف الأبحاث التي يعدها طلاب الدراسات العليا بالخارج والداخل من أجل تمكين المبدعين والمخترعين من وضع امكانياتهم في خدمة المجتمع.
- ث. وضع هياكل اجور ومرتبوات مجزية ونظام تأمينات اجتماعية للخريجين في الدراسات العليا وللباحثين.
- ج. وضع قاعدة التشريعات والقوانين التي تحمي حقوق الملكية الفكرية للكوادر العلمية والباحثين بمختلف درجاتهم العلمية ومجالاتهم التخصصية.
- ح. تضاعف الحكومة وتنفيذ منظومة حوافز للحيلولة دون هجرة العقول الى الخارج.

6. سياسة التمويل الذاتي في الجامعات

- أ. الاهتمام باستقلالية الذمة المالية للجامعات لئلاها من أثار قوي في مسيرة التعليم العالي في اليمن.
- ب. زيادة التمويل الذاتي في مؤسسات التعليم العالي بفرض رسوم تسجيل معقولة على الطلاب الملتحقين بالجامعات الحكومية واستمرار نظام التعليم الموازي وذلك لمساعدتها في تقديم تعليم ذي جودة عالية.
- ت. تطوير اشكال اضافية لتقاسم التكاليف مع الطلاب، وتقديم المعونات للطلبة الفقراء الأكفاء.

تاسعاً : التعليم الفني والمهني

- أ. تطوير سياسة متكاملة في التعليم الفني والمهني بما في ذلك تحديث مناهج التدريس لكي تواكب سوق العمل والتقنيات الحديثة.
- ب. زيادة عدد المدارس الفنية والمهنية والمعاهد التقنية العليا مقارنة بالمدارس الثانوية العامة وزيادة عدد الخريجين الى ما يعادل 10 خريج مهني وفني لكل خريج جامعي وذلك ضمن فترة زمنية معقولة.
- ت. تطوير برامج وبدل جهود لدمج خريجي التعليم الفني والمهني في سوق العمل والاستغناء تدريجياً عن الخبرات الاجنبية.
- ث. تطوير برامج وبدل جهود وحملات توعية لجذب الفتيات الى الالتحاق بمؤسسات التعليم الفني والمهني ولتغيير النظرة الدونية لهذا النوع من التأهيل.
- ج. زيادة الانفاق على الطالب في التعليم التقني والمهني نظرا للكلفة المرتفعة لمتطلباته من الأجهزة

والمعدات والورش قياساً بأنواع التعليم الأخرى.

- ح. زيادة المرتبات والحوافز المادية التي يحصل عليها الفنيون والمهنيون العاملون في القطاع الحكومي حتي تتناسب مع طبيعة عملهم ومقدار الجهد المبذول منهم والمسؤولية المناطة بهم.
- خ. تطوير برامج شراكة بين وزارة التعليم الفني والتدريب المهني والوزارات الأخرى ومؤسسات القطاع العام والمختلط والخاص من اجل استقبال طلاب التعليم الفني والمهني في التدريب التطبيقي واتاحة سبل الرعاية لهم والاهتمام بهم.
- د. ايجاد آليات للترويج لمنتجات مؤسسات التعليم الفني والمهني في السوق المحلية.

عاشراً: السياسة البترولية الجديدة

1. الثروة المعدنية، استكشاف ونتاج وتسويق النفط والغاز

- أ. تقييم الوضع الحالي للقطاع النفطي بشكل عام مع إعادة النظر في الهيكل الحالي لوزارة النفط والمعادن وبما يتناسب مع طبيعة المرحلة القادمة والتطورات التي يشهدها هذا القطاع ويعزز من دور العمل المؤسسي ويفتح آفاق جديدة للاستثمار.
- ب. وضع رؤية إستراتيجية للبحث والتنقيب عن ثرواتنا النفطية والغازية في اليابسة وفي المياه المغمورة واستخدام التقنيات المتقدمة التي تمكن من زيادة الإنتاج.
- ت. دعم الجهود الحالية لاستكمال تعديل اتفاقية الغاز المسال وتطوير آلية جيل الاتفاقيات التي تشجع الشركات الاستكشافية كما هو معمول بدول الجوار، خاصة بعد تجربة التصدير في بلحاف وظهور اكتشافات غازية جديدة في مناطق مختلفة باليمن.
- ث. إخراج قانون البترول (النفط والغاز) والبدء بالعمل به بعد استيعاب كل أخطاء الاتفاقيات السابقة والاستفادة من تجارب الآخرين وخاصة دول الجوار لوضع خارطة طريق لكل القطاعات البترولية إذ إن الاكتفاء بالاتفاقات النفطية الحالية لا تكفي.
- ج. إنشاء شركتين وطنيتين للبترول والمعادن والحد من ازدواجية المهام والصلاحيات للإسهام في توحيد الكادر النفطي وتأهيله ومنحه الامتيازات للقيام بالمهام الفعلية في الاستكشاف والتعدين اسوة بالجوار مع العلم ان الكادر اليمني يمتلك قدرات ثمينة.
- ح. دعم وتبني الدولة للمشاريع الإستراتيجية في هذا القطاع ومنها مشروع الخزن الأستراتيجي للنفط في رأس عيسى، وتطوير آليات النقل والتخزين الحالية والمكلفة جدا وذلك من خلال الشراكة بين وزارة النفط والقطاع الخاص ومد شبكات الأنابيب لنقل النفط والغاز ومنتجاتهما.

2. الاستخدام الكفؤ للغاز الطبيعي

- أ. توسيع نطاق البحث والتنقيب عن الثروة الغازية لمواجهة الزيادة في الاستهلاك المحلي وتوسيع

استخدام الغاز لمختلف الأغراض.

- ب. التسريع في بناء شبكة البنية التحتية لإيصال الغاز الطبيعي للمستهلك والمناطق الصناعية، وإنتاج الدراسات الاقتصادية والبيئية للتوعية بمميزات الغاز الطبيعي كبديل لموارد طاقة أخرى في استخدام الصناعات والأفراد.
- ت. اتخاذ قرارات سياسية شجاع لاستخدام الغاز الطبيعي في صناعة البتروكيماويات (الأسمدة، المنظفات، المواد البلاستيكية وغيرها) باعتباره من الخامات الأساسية لهذه الصناعة، والعمل على استخدام الغاز الطبيعي في وسائل النقل الجماعي وفي محطات توليد الطاقة وتحلية المياه.
- ث. عمل إستراتيجيه وطنيه للاستثمار في هذا المجال مع تحديد الاحتياطي العام من الغاز، وإصدار نشرات وبيانات من الجهات الرسمية عن الكميات الغازية التي يمكن أن توفرها للاستثمار في السوق المحلية في مختلف الأنشطة الاقتصادية) تصنيع- للسيارات... الخ.
- ج. عقد مؤتمرات ترويجية للاستثمار في مجال الغاز الطبيعي المسال أو المضغوط) إنتاج وتسويق وخرن إستراتيجي (لمواجهة الاختناقات الطارئة.
- ح. إقامة مناطق صناعية في الجمهورية اليمنية وتهيئتها بخدمات البنية التحتية ومنها الغاز الطبيعي، وهنا يتطلب وجوب لعب الدولة دورا رئيسيا بتأمين إمدادات ثابتة وأكيدة على امتداد عمر المشروع وبحيث تبقى الأنظمة التشريعية والمالية مصادرة.

3. قطاع الصناعة التكريرية

- أ. العمل بشكل عاجل في إعداد إستراتيجية للصناعة التكريرية على المدى القصير والمتوسط والبعيد لوضع خارطة طريق لهذا القطاع لأهميته الاقتصادية الكبيرة، ولوضعه الحرج والمتقادم وعدم مواكبته للتحديث والتطوير.
- ب. دعم وتشجيع الدولة خطط المصافي الحكومية للتحديث والتوسعة لمواجهة تحديات السوق المحلية والعالمية.
- ت. نوصي الحكومة بوضع خطة إستراتيجية لاستقطاب وتشجيع الاستثمارات في هذا المجال من خلال آليات مثل الإعفاء من الضرائب، وتقديم المساعدة الفنية والدعم المالي للشركات الحكومية المختصة، وضمان القروض الموجهة لهذه المشاريع وإعادة النظر في نظم تسعير المنتجات النفطية وربطها بجودة الوقود، وتوفير خدمات البنية التحتية والمادة الخام، ووضع دليل للاستثمار في مجال المصافي والصناعة البتروكيميائية، ودعم وتشجيع تحسين مواصفات المنتجات البترولية لمواكبة العالم والتكنولوجيات الجديدة.
- ث. تفعيل برامج فحص وضبط محركات السيارات بالتوازي مع الجهود المبذولة لتحسين مواصفات الوقود والتطور في صناعة المحركات، وعقد دورات تدريبية حول الفحص النموذجي والصيانة الأنسب

لمحركات السيارات، وتفعيل التنسيق بين الأطراف ذات الصلة (الدولة-المصافي - مصنعي السيارات- مستهلكي الوقود وغيرها.)

- ج. تشجيع الأبحاث العلمية التي تهتم بالتكنولوجيات النفطية الحديثة، مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ومعالجة المشاكل في هذا القطاع الحيوي.
- ح. طلب دعم ومساعدة الهيئات والمنظمات الدولية والإنمائية التي تعنى في تحقيق تنمية شاملة ومستدامة وبخاصة تخصيص جزء من التعهدات الدولية الأخيرة لليمن لحيوية هذا القطاع وتأثيراته على الاقتصاد اليمني.

الحادي عشر: الصناعة التحويلية

تتضمن الإستراتيجية المقترحة لتنمية الصناعة التحويلية خلال العقدين القادمين العناصر والمكونات والتوجهات التالية :

- أ. إعادة الاعتبار لدور الدولة في التنمية الصناعية وادوار القطاع العام والمختلط والتعاوني واتاحة الفرصة لاشكال التنظيم والملكية الصناعية المبتكرة المحفزة للتطور الصناعي.
- ب. استكمال الاطار التشريعي للصناعة بما يفضي الى التحديد الواضح لمسؤولية ودور كل طرف من الاطراف السابقة.
- ت. ايجاد برامج مدروسة لتطوير قطاعات الزراعة والأسماك والتعدين من اجل تطوير تبادل المدخلات والمخرجات بينها وبين القطاع الصناعي.
- ث. توفير الاستراتيجيات التنموية وسياسات خفض المخاطر والتكاليف على الاستثمار والحكم الرشيد والتعليم العالي والفني والبحث العلمي والطاقة والتمويل التي تتضمنها الأجزاء الأخرى من هذا التقرير لافادة قطاع الصناعة التحويلية منها.
- ج. تطوير القدرات المؤسسية والتقنية للجهات الرسمية المعنية بأنظمة الأمن والسلامة ومواصفات والمقاييس والمعايير البيئية في الصناعة التحويلية.
- ح. إنشاء كيان مؤسسي تشاركي مركزي وله فروع محلية يعمل كل منها بصورة مستقلة عن الآخر ولكن ضمن الية تنسيقية ويتولى بناء قاعدة معلومات متكاملة عن الأنشطة الصناعية في نطاقه الجغرافي وبناء القدرات التنافسية والترويج للصناعة التحويلية وتقييم أداء فروعها وتنسيق أبحاث التطوير الصناعي وإجراء المراجعات المستمرة للسياسات ذات العلاقة.
- خ. تشجيع إقامة مراكز البحث والتطوير الصناعي في إطار الجامعات والشركات وتوفير الدعم الفني لها بما يمكنها من تقديم الخدمات الاستشارية والبحثية لشركات القطاع.
- د. اتباع المنهجية الثلاثية الأبعاد الشمول والمدى الزمني البعيد والتشارك (لإنجاز مهمة النهوض الصناعي، فهذه المنهجية تحقق الإحاطة والتكامل والافق الزمني الطويل الملائم لتحقيق التحولات

الاستراتيجية ومشاركة كافة الأطراف في تحقيقها.

الثاني عشر: توصيات سياسات اخرى

- أ. يوصي الفريق بان يتولى الحوار الوطني وضع الاساس لسياسة اسكان متكاملة يستفيد منها ذوو الحاجة من الاسر الفقيرة ومن موظفي الدولة المدنيين والعسكريين؛ وسياسة تحقق الاستغلال الامثل للثروة السمكية ولقطاع السياحة ذلك ان هذين القطاعين يستغلان نسبة ضئيلة جدا من امكانياتهما الحقيقية مما يعني اهدار لموارد اقتصادية المجتمع بامس الحاجة اليها.
- ب. ويوصي الفريق باستمرار التعاون بينه عن المؤتمر الاكاديمي وبين فريق التنمية في الحوار الوطني لوضع اللبنة الاساسية لهذه السياسات قبل اختتام اعمال مؤتمر الحوار الوطني.

1. تمويل التنمية

السياسة المالية والميزانية العامة

- أ. اصلاح السياسة المالية بما يضمن معالجة الاختلالات في الاقتصاد اليمني ومواكبة المتغيرات والمنهج الاقتصادي الجديد ومطالب ثورة 11 فبراير.
- ب. توجيه وتصميم السياسة المالية بما يحد من سوء توزيع الدخل، ويحقق العدالة الاجتماعية) اعادة النظر بالحد الأدنى المعفي من الدخل وربط الدخل بالمستوى العام للتضخم (والمحافظة على الطلب الكلي المحلي وتحفيز العرض بغية زيادة وتائر النمو الاقتصادي.
- ت. اعادة تعريف موارد الميزانية العامة وفقا لتوزيع الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية.
- ث. اعتماد ايرادات المالية العامة للدولة علي مساهمات المكلفين ضريبيا وتخفيف التبعية لقطاع النفط لان في التبعية له اهمال لباقي الاقتصاد بقطاعاته كثيفة العمل والتكنولوجيا المحلية.
- ج. اعتماد نظام ضرائب يخضع لمبادئ العدالة الجبائية المعروفة ورفع اسعار الضريبة على السلع الرفاهية ولحماية الصناعات المحلية الوليدة التي تستخدم ايدي عاملة كثيرة.
- ح. الحد من سياسة أذون الخزينة التي تشكل مصدر تهديد لوضع الموازنة العامة في المستقبل من خلال ارتفاع أعباء المديونية.
- خ. يجب أن تقتصر عمليات الخصخصة على المشروعات العامة غير الناجحة واصلاح تلك التي ترفد الموازنة العامة بالإيرادات.
- د. انجاز سجل مدني ورقم وطني اوحده يضمن معرفة المكلفين ضريبياً ومكافحة التهرب لضريبي.
- د. معالجة العجز في الموازنة العامة وبالاعتماد على زيادة الايرادات الضريبية ومعالجة التشوه في الهيكل الضريبي مما يتطلب رفع كفاءة الإدارة الضريبية ومكافحة التهرب والتهرب الضريبي

ومعالجة التشوه في التشريع الضريبي وفي اجراءات التحصيل للضرائب المختلفة وتشجيع الصادرات غيرالنفطية من اجل معالجة العجز في ميزان المدفوعات.

- ر. وضع ضوابط صارمة للحفاظ على المال العام وربط النفقات بالاختصاصات القانونية وبالمخرجات المحددة في خطط السياسات والبرامج الحكومية السنوية التي يوافق عليها البرلمان.
- ز. وضع ضوابط صارمة للانفاق التناسبي مع حاجات التنمية ومكافحة الفقر ولاعطاء الافضلية للانفاق الانتاجي والاجتماعي على حساب الانفاق الاستعراضي او العسكري والسياسي.
- ح. وضوح ودقة وشفافية الميزانية العامة والقروض والهبات، والغاء النفقاتغيرالموزعة والنفقاتا لأخرى والنفقاتا لإضافية، والتطبيق الصارم للمزايدات والمناقصات في عقود الحكومة مع الاطراف الاخرى.
- د. مكافحة الفساد والرشوة بشكل صارم وتفعيل دور هيئات الرقابة ومكافحة الفساد.
- هـ. استقلالية هيئة مكافحة الفساد والرقابة والمحاسبة عن السلطة التنفيذية التي تصرف المال العام.
- و. استقلالية وحرية الاعلام والمجتمع المدني لمايمثلانه من رقابة على ممارسات الحكومة تحد من الانحراف الى الفساد.

2. الموازنة الحديثة

- أ. اعتماد اساس الاستحقاق في التنظيم المحاسبي الحكومي واعداد النتائج بدلا من الاساس النقدي واستخدام الاساليب الكمية ومحاسبي الكلفة.
- ب. مراجعة الهيكل التنظيمي لوحدات الدولة.
- ت. توفير المحاسبين الجيدين والذين لهم القدرة على التحليل وخاصة المسؤولين عن اعداد وتنفيذ ورقابة الموازنة بالاضافة الى كوادر فنية مدربة على استيعاب المفاهيم الحديثة للموازنات.
- ث. لا بد ان تلعب الجامعات الدور الاساسي بتوفير المختصين من الخريجين وتطوير قابليات الموجودين حالياً في العمل الميداني.
- ج. تشكيل فريق مشترك بين الجهات المعنية المالية والتخطيطية والاقتصادية لوضع التصورات التي تحقق الاهداف الاساسية والتي تتطلب إعادة النظر في قانون اصول المحاسبات العامة وقانون الموازنة من حيث الاعداد والتنفيذ والرقابة.

3. استيعاب التمويل الخارجي للتنمية

- أ. ايجاد آلية استيعاب دائمة للقروض والمنح والمعونات
1. ايجاد آلية استيعاب دائمة يدمج فيها المجلس التنفيذي لاستيعاب تعهدات المانحين الجاري تشكيله في وزارة التخطيط واللجنة الاشرافية العليا على التمويلات الأجنبية ولجنة متابعة ومراجعة تنفيذ المشاريع التي يمولها البنك الدولي.

2. تكوين قاعدة بيانات للقروض والمساعدات والمنح من واقع سجلات البنك المركزي اليمني وسجلات وزارتي التخطيط والمالية لتكون مرجعاً في المراكز البحثية والجامعات والجهات ذات الاختصاص والمهتمين، ودمج مهام تنسيقها ضمن مهمة المجلس.

ب. ايجاد آلية لمكافحة الفساد في القروض والمنح والمعونات

1. تفعيل دور الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة والجهات الرقابية المختصة الأخرى.
2. استبدال لائحة تنظيم واستخدام القروض والمساعدات والمنح والمعونات بقانون يتم استصداره يكون أكثر استجابة للمستجدات والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية كم حدث في مصر - الأردن - تونس - والمغرب.
3. استكمال الإصلاحات المؤسسية ذات العلاقة وفي الاجال الزمنية المقبولة.
4. تشكيل لجنة فنية محاسبية لمراجعة بنود ومكونات وأهداف الحسابات المفتوحة الخاصة بالتمويل الخارجي ومنع مخالفة اتفاقيات المانحين وقانون تنظيم واستخدام القروض والمساعدات والمنح والمعونات.
5. اجراء مراجعة شاملة للمنح والمساعدات المكررة لنفس الأهداف واعتماد سياسات تمويلية قائمة على الجدوى الاقتصادية والاجتماعية و معيار النسب التمويلية المعتمدة لدول العوز المالي لدى صندوق النقد والبنك الدوليين وتجنيد بلادنا التمويلات التضخمية.

4. مشروع السوق المالية اليمنية

- أ. توفير الشروط العامة لعمل السوق المالية والمتمثلة بوضوح الفلسفة الاقتصادية للبلد وتوفير الاستقرار السياسي والاقتصادي والتشريعي وتنوع الأدوات المالية وانسيابية المعلومات وفعالية نظام الاتصالات.
- ب. ايجاد وتنفيذ سياسة اقتصادية ومالية واضحة ومتكاملتين وسياسة نقدية واضحة تتحكم بمعدلات الفائدة، ونسب الاحتياطيات، وأسعار الخصم بما يشجع الاستثمار في الأوراق المالية وجذب المدخرات وتحقيق اهداف السياستين الاقتصادية والمالية.
- ت. على الحكومة استكمال إنشاء هيئة الأوراق المالية اليمنية وترفدها بالمتخصصين والخبراء في الاستثمار وفي الأسواق المالية وتحديد مهامها في الآتي:
- ث. إعداد دراسة جدوى اقتصادية ومالية لإنشاء بورصة صنعاء للأوراق المالية والإشراف على إنشاء مؤسساتها واختيار فريق الإدارة المؤهل لتسيير أعمالها وبناء هيكل السوقين الاولي والثانوي.
- ج. الإشراف على إنشاء شركة مقاصة الأوراق المالية.
- ح. استصدار نظام شركات حديث وانجاز دراسات تقييم للشركات والمصارف والإشراف على تأهيل شركات

مساهمة لإدراجها في السوق ووضع الأنظمة والضوابط المتعلقة بإنشاء شركات وساطة أوراق مالية مهنية متخصصة ذات رأس مال مناسب وتوفير التدريب والتأهيل للوسطاء.

خ. وضع قواعد وقوانين الإفصاح والشفافية تلزم الشركات بنشر تقارير مالية مدققة لسنتين حالية ومقارنة وتبين نوع وتبويب المحاسبة المتبعة ونشر ميزانية وحساب أرباح وخسائر ربعيه وإيجاد آليات لمراقبة تنفيذ هذه القواعد.

د. إصدار معايير محاسبة وتدقيق تتفق والمعايير الدولية والزام الشركات المساهمة بتطبيق أنظمة محاسبة حديثة مؤتمتة ومراقبة بيوت المحاسبة.

ذ. فحص آليات عمل السوق في تجارب التطبيق الأولية والمساهمة في اختيار طريقة التداول المعتمدة ووضع مواصفات أنظمة التداول الإلكتروني للبورصة.

ر. تشجيع صناعة التحليل المالي والاستثماري والصحافة المالية وتطوير وبناء مؤشرات اقتصادية دورية تساعد المحللين في معرفة الأوضاع الحالية للشركات والتنبؤ بأوضاعها المستقبلية.

استخلاصات وتوصيات أخرى حول الهوية الاشكالية بين القوانين والسياسات وتطبيقها

لقد خلصت مداوالات الفريق الى خطورة الفجوة القائمة بين النصوص والممارسات واهمية

تركيز الاهتمام على مشكلة :لماذا لا تطبق السياسات والبرامج المقررة؟ ومن الواضح ان المشكلة ليست بدرجة اساسية في النصوص وانما تتعلق بأسباب تحكم الممارسات.

اسباب الهوية

5. فجوة في الارادة السياسية العليا

وتتمثل بانعدام الارادة والقدرة لدى القيادة السياسية لتنفيذ ما يقر ويعلن من قوانين وسياسات مما يخلق هوة بين النصوص والممارسات تتعمم من اعلى الهرم القراري الى اجزائه الأدنى. ويعبر الناس عادة عن هذه الحالة بـ«غياب الدولة». والأقرب الى الواقع في تفسيرها هو ضعف القيادة امام مراكز النفوذ التي تعطل دور الدولة بما في ذلك السياسات والبرامج.

6. فجوة تمويلية

وتتمثل بان المشاريع والبرامج التنموية المخططة والمعلنة لا تحصل في اكثر الاحوال على التمويل اللازم لتنفيذها. ويرجع الامر إما الى عدم العمل من خلال اولويات تتناسب والقدرة التمويلية او الى سوء توزيع موارد التمويل المتاحة.

7. المركزية والفساد

ويتزايد ضرر الهوية السياسية مع المركزية الشديدة التي تجعل القيادة تحتفظ بقرارات تتعلق

بالتنمية بينما ليست افضل من يختص بها، فقطاع الاعمال سيتخذ هذه القرارات بكفاءة اكبر لو تركت له عبرآليات مناسبة. وكذلك يزداد ضرر المركزية مع وجود الفساد القوي لانه يجبر اكثر القرارات لصالحه. وتتواصل سلسلة الاضرار بأن يدفع الفساد الى الاقصاء والعنف ضد المواطنين والذي ينعكس باستحالة الرقابة والمحاسبة وباعراض المواطنين عن تأييد الحكومة مما يبقيها ضعيفة، وينعكس بمخاطر وتكاليف اضافية على النشاط الاقتصادي تعطل عملية التنمية.

8. اغفال شروط اخرى في تخطيط السياسات

مع ضعف الحكومة يكون وضع السياسات والبرامج على الورق أسهل من تطبيقها على ارض الواقع، ومن تبعات ذلك: وضع الكثير من السياسات مع علم واضعيها باستبعاد تطبيقها لاسباب سياسية او فنية او لأنها تتطلب ميزانيات كبيرة يستبعد توفرها؛ وضع سياسات وبرامج مستورده لا تتناسب مع ظروف اليمن الاقتصادية والسياسية والاجتماعية مما يؤدي لصعوبة في تطبيقها؛ عدم تقييم السياسات بشكل دوري لضمان ترابطها العضوي واحترام تزمينها المنطقي مما يؤدي الى عرقلة بعضها البعض الآخر؛ وعدم استيفاء المشاركة الفعالة من قطاع الاعمال والنقابات في وضع وتنفيذ البرامج والسياسات. وتتضمن التوصيات الآتية خيارات لردم الهوة المذكورة. توصيات لردم الهوة

9. تحديد المسؤولية والمحاسبة

لقد قدمت فقرات الحكم الرشيد والمالية العامة اعلاه خيارات ينبغي ان يتضمنها الدستور وقوانينه التنفيذية لتحديد مسؤولية واختصاصات المقررين السياسيين) من رئيس دولة ورئيس وزراء ووزراء ورؤساء وحدات (بدقة من أجل تسهيل القياس ومن ثم تحديد الثواب والعقاب بشكل منصف؛ وتحديد آليات رقابة برلمانية وقضائية واعلامية وحقوقية وشعبية وآليات محاسبة ومعاقبة وذلك لانهاء الهوة المذكورة وقطع دابر الفساد.

10. اللامركزية وتفويض قطاع الاعمال قادراً اكبر من القرارات الاقتصادية

وبهذا الخصوص أيضاً قدمت فقرة سياسات الكفاءة الاقتصادية خيارات بلامركزة الكثير من القرارات الاقتصادية المتعلقة بدور منطقة عدن الاقتصادية واستقلالية البنك المركزي ودور الوزارات والمجالس المسئولة عن رسم السياسة الاقتصادية والاجتماعية والمستدامة. ويعول على تفويض هذه القرارات الى قطاع الاعمال تقليص الهوة بين النصوص والممارسات ورفع الكفاءة التمويلية وقطع دابر الفساد.

11. ضمان الكفاءة في المالية العامة وفي استيعاب الدعم الخارجي للتنمية

وبهذا الخصوص قدمت فقرة كفاءة المالية العامة خيارات من شأنها ترسيخ العمل من خلال الاولويات والاستخدام الكفؤ لموارد التمويل وقطع دابر الفساد وبما يردم فجوة التمويل.



ونوصي بالعودة الى تلك الخيارات والقرارات والعمل بها من اجل المعالجات المطلوبة للهوة المذكورة.

توصيات فيما يخص الشروط الاخرى

1. تحري ملائمة السياسات لمشاكل الواقع.
2. توفر شروط المعرفة والتخصص والنزاهة والحيادية الحزبية في مخططي ومنفذي السياسات والبرامج،
3. تطبيق البرامج والسياسات بحسب الترابط والتزمين الذين يخدمان تحقيق اهداف التكامل عرضياً وزمنياً،
4. احترام الشروط الضامنة لمشاركة قطاع الاعمال والنقابات في الرقابة على رسم السياسات وتنفيذها.

لجنة صياغة الرؤية النهائية للفريق الاقتصادي

1. أ.د. يحيى بن يحيى المتوكل
2. د. محمد القطيبي
3. د. محمد القاهري



الملحق: رئاسة ولجان المؤتمر

رئاسة المؤتمر:

| م | الاسم | الصفة |
|---|-------------------|---|
| 1 | أ.د. وهيبة فارح | رئيس اللجنة التحضيرية - رئيس المؤتمر |
| 2 | د. عادل غنيمه | نائب رئيس المؤتمر |
| 3 | د. سامية الأغبري | نائباً ثانياً للرئيس |
| 4 | د. أشرف الكبسي | رئيس اللجنة الفنية |
| 5 | أ.د. سعاد السبع | رئيس اللجنة العلمية |
| 6 | أ. أحمد العززي | رئيس اللجنة التنظيمية |
| 7 | أ. رضوان الهمداني | رئيس اللجنة الإعلامية |
| 8 | د. سميرة داعر | عضواً |
| 9 | د. منى المحاقري | عضواً |

الهيئة الاستشارية للمؤتمر

| م | الاسم |
|----|-------------------------|
| 1 | أ.د. عبد العزيز المقالح |
| 2 | د. حسين العمري |
| 3 | د. يحيى المتوكل |
| 4 | د. محمد مطهر |
| 5 | د. سارة العراسي |
| 6 | د. عزة غانم |
| 7 | د. أمين الغيش |
| 8 | د. اسكندر النيسي |
| 9 | د. عبد اللطيف حيدر |
| 10 | د. عبد العزيز الكميم |



المشاركون في فرق العمل

الفريق السياسي

| م | الاسم |
|----|-------------------------------|
| 1 | د.عبدالرب حيدر |
| 2 | د.أحمد أحمد الصباغ |
| 3 | د.أحمد صالح الصباري |
| 4 | د.أشرف الكبسي |
| 5 | د.أمين أحمد الغيش |
| 6 | د.إسكندر النيسي |
| 7 | د.بكيل الزنداني |
| 8 | د.عبدالجليل محمد كامل |
| 9 | د.محمد قايد قاسم |
| 10 | د.جمال يحيى الحيدري |
| 11 | د.حسين علي ناصر الوشلي |
| 12 | د.خالد حسين |
| 13 | د.سامح سيف سلام |
| 14 | د.ستان عبدالله الدعيس |
| 15 | د.عبد السلام الصباري |
| 16 | د.عبدالإله عقلان الوهباني |
| 17 | د.عبدالرحمن المختار |
| 18 | د.عبدالعزيم محمد الكميم |
| 19 | د.عبد الوهاب عبدالقدوس الوشلي |
| 20 | د.عبدالله علي عبدالله البجش |
| 21 | د.علي الرصاص |
| 22 | د.علي عرجاش |
| 23 | د.فؤاد حسن شرهان |
| 24 | د.فتحي السقاف |
| 25 | د.محمد احمد مشرح |
| 26 | د.محمد علي الحضرمي |
| 27 | د.محمد يحيى المأخذي |
| 28 | د.نبيل محمد العبيدي |
| 29 | د.يوسف الوايي |
| 30 | د.ياسر الجوري |
| 31 | د.آمال عبد الله جसार |



| م | الاسم |
|----|------------------------------|
| 32 | د. حمود محمد العزاني |
| 33 | د. أنور محمد الوادعي |
| 34 | د. إسماعيل إبراهيم الوزير |
| 35 | أ. مطهر أحمد الماضي |
| 36 | أ. محمد الشوكاني |
| 37 | أ. فهد صالح قاسم المعمرى |
| 38 | أ. ماجد حسين سراج |
| 39 | أ. عبد الكريم الأنسي |
| 40 | أ. عبد الله علي الرحبي |
| 41 | أ. عبد الرحمن الشريف |
| 42 | أ. علي محمد هارب حجوري |
| 43 | أ. جابر يحيى البواب |
| 44 | أ. جلال عبد القدوس الجلال |
| 45 | أ. عبد الجليل سيف النهاري |
| 46 | أ. صابرين الأرياني |
| 47 | أ. أحمد عبد الله الصوفي |
| 48 | أ. أسامه الخولاني |
| 49 | أ. وليد الجوبي |
| 50 | أ. حميد علي إسكندر |
| 51 | أ. خالد أحمد الرماح |
| 52 | أ. ساره حسن العموم |
| 53 | أ. أمين عبد الله الحكيمي |
| 54 | أ. ياسر النجار |
| 55 | أ. محمد مهدي الربمي |
| 56 | أ. دنيا محمد عبد الله الفقيه |



الفريق القانوني

| م | الاسم |
|----|-----------------------------|
| 1 | أ.د. علي بن علي المصري |
| 2 | د. محمد منصور الصايدي |
| 3 | د. علوي علي الشاريفي |
| 4 | د. نبيل محمد أبو هادي |
| 5 | د. عادل صالح ناصر طماح |
| 6 | د. مصطفى عبد الرقيب المنيفي |
| 7 | د. محمد عبد الملك المحبشي |
| 8 | زبير محمد علي محسن الصويفي |
| 9 | د. عبد الملك حسين الحيمي |
| 10 | د. يحيى حسن الصرابي |
| 11 | د. حميد اللهبي |
| 12 | أ. يحيى الماوري |
| 13 | د. أحمد عبد الوهاب الأكوع |
| 14 | د. حسين أحمد حسن الجاوري |
| 15 | د. ضيف الله علي الزمزمي |
| 16 | د. عبد الباسط محمد الضراسي |
| 17 | د. عبد الله سعيد الكائدة |
| 18 | د. طاهر المياسي |
| 19 | د. فؤاد المخلافي |
| 20 | د. سارة محمد العراسي |
| 21 | د. أحمد محمد راجح |
| 22 | د. علي أحمد الزبير |



الفريق الاجتماعي

| م | الاسم |
|----|--------------------------------|
| 1 | د. عفاف أحمد الرحيمي |
| 2 | د. فازع خالد المسلمي |
| 3 | د. أحمد حسان غالب |
| 4 | د. منير عبد الله سعيد المخلافي |
| 5 | د. سامية الأغبري |
| 6 | د. سعاد السبع |
| 7 | د. أحمد عزان النويهي |
| 8 | د. بدرية شمسان |
| 9 | أ. إنتصار الكبسي |
| 10 | د. حمود أحمد محمد الفقيه |
| 11 | د. صلاح الدين الجماعي |
| 12 | د. عبد الحكيم المخلافي |
| 13 | د. عدنان الشعبي |
| 14 | د. محمد لطف السقاف |
| 15 | د. محمد هادي محمد |
| 16 | د. محمود عبد الله عمر عجيلي |
| 17 | د. هاشم مطهر الحميري |
| 18 | د. إبتسام فيصل شمسان |
| 19 | د. أمين أحمد الزقار |
| 20 | د. نبيلة عبد الله عادل |
| 21 | أ. خيرية الرداعي |
| 22 | أ. صباح الاصبحي |
| 23 | أ. طارق سلطان الزريقي |
| 24 | أ. أحمد صالح علي المعاينة |
| 25 | أ. فرحان صالح ناجي الصباري |
| 26 | أ. ليثا محمد أحمد العبسي |
| 27 | أ. نهى المخلافي |
| 28 | أ. وليد عامر |



الفريق الاقتصادي

| م | الاسم |
|----|-----------------------------|
| 1 | أ.د. يحيى بن يحيى المتوكل |
| 2 | د. عبد العزيز الشواي |
| 3 | د. نبيل محمد العلفي |
| 4 | د. عبده صالح الشجري |
| 5 | د. محمد محمد القطيبي |
| 6 | د. محمد القاهري |
| 7 | د. بشرى عبد الكريم راوية |
| 8 | د. عبد الغني أحمد دومان |
| 9 | د. محمد الحسيني |
| 10 | د. عبد العزيز ناصر الكميم |
| 11 | د. عادل عبد القوي الشرعبي |
| 12 | د. عبد الواحد العفوري |
| 13 | د. عبده الصباري |
| 14 | د. طه القسيل |
| 15 | أ. إيمان شريان |
| 16 | أ. كمال عبد الله مالك |
| 17 | أ. حسين مدرجه العواضي |
| 18 | أ. عبده عبد الله عبد المغني |
| 19 | أ. جميل حسن مجلي |
| 20 | أ. عمر محمد غالب فارغ |
| 21 | د. مطهر السدمي |



لجان إعداد الرؤى العلمية

الفريق السياسي

| م | الاسم |
|----|----------------------------|
| 1 | د.عبدالرب حيدر |
| 2 | د. أحمد أحمد الصباغ |
| 3 | د. أحمد صالح الصباري |
| 4 | د. أمين أحمد الغيش |
| 5 | د. إسكندر النيسي |
| 6 | د. جمال يحيى الحيدري |
| 7 | د. حسين علي ناصر الوشلي |
| 8 | د. سامح سيف سلام |
| 9 | د. عبدالإله عقلان الوهباني |
| 10 | د. عبدالرحمن المختار |
| 11 | د. عبده علي عبدالله البحش |
| 12 | د. علي الرصاص |
| 13 | د. فتحي السقاف |
| 14 | د. فؤاد حسن شرهان |
| 15 | د. محمد علي الحضرمي |
| 16 | د. يوسف الوايي |
| 17 | د. آمال عبد الله جزار |
| 18 | أ. ماجد حسين سراج |
| 19 | أ. جابر يحيى البواب |
| 20 | أ. جلال عبدالقدوس الجلال |
| 21 | أ. أسامه الخولاني |
| 22 | أ. أحمد عبدالله الصويي |

الفريق القانوني

| م | الاسم |
|---|--------------------------|
| 1 | أ.د. علي بن علي المصري |
| 2 | د. محمد منصور الصايدي |
| 3 | د. محمد عبدالملك المحبشي |
| 4 | د. حميد اللهبي |



الفريق الاجتماعي

| م | الاسم |
|---|--------------------------------|
| 1 | د. عفاف أحمد الحيمي |
| 2 | د. أحمد حسان غالب |
| 3 | د. منير عبد الله سعيد المخلافي |
| 4 | د. سعاد السبع |
| 5 | د. سامية الأغبري |
| 6 | د. بدرية شمسان |
| 7 | د. إبتسام فيصل شمسان |
| 8 | د. أمين أحمد الزقار |
| 9 | أ. ليثا محمد أحمد العبسي |

الفريق الاقتصادي

| م | الاسم |
|---|---------------------------|
| 1 | أ.د. يحيى بن يحيى المتوكل |
| 2 | د. عبد العزيز الشوايفي |
| 3 | د. نبيل محمد العلفي |
| 4 | د. محمد القاهري |
| 5 | د. محمد محمد القطيبي |
| 6 | د. طه الفضيل |
| 7 | أ. عمر محمد غالب فارح |



- Adhere to free general and university education, promote private investments in education system, develop curriculum, and bring education institutions – both private and public- to official standards to ensure alignment with the planned objectives and goals.

Right of medication and insurance

- The State shall be obliged to provide integrated health care for citizens and to enact efficient legislations to regulate health systems and social insurance.
- Establish an efficient social security system that guarantees the minimum livelihood for the poor and jobless.
- Develop the necessary legislations to secure all forms of care to elderly people.

In the area of culture

- Create the proper physical structure for cultural development to stimulate creative, artistic and literary production at the local and central levels, revive oral and physical cultural heritage and maximize its role as an asset to promote tourism and thus prop up the national economy.

In the area of media

- Ensure independency of all the State media outlets and to establish the Media Board to coordinate and regulate role by these institutions translating the provisions of the Constitution and the Law.
- Ensure independency of this profession within the public, private or partisan media with basic rights related to training and qualification, ensure decent living conditions for media people and motivate them to work in accordance with the Media Code of Conduct.
- Criminalize imprisonment of journalist and media people for publication issues.



In the area of education:

- The Conference emphasizes the top priority to advance education and develop the educational system through clear and strong constitutional foundations being the key to effect change. It also called to provide guarantees for sustainable change at all the State political, economic, social and cultural dimensions towards positive change that stimulates better community awareness and progress.
- Establish an efficient and effective educational system compatible with human rights standards and objectively link education inputs and outputs at all cycles to make the intended progress, promote the national economy and meet the labor market demands.
- Establish a Higher Education Policy Council involving private and public educational institutions, civil society and national experts to:
 - 1) Coordinate education-related policies at all cycles and disciplines.
 - 2) Propose the executive actions and strategies to implement such policies.
 - 3) Develop curricula, inputs and work force as well as financial and physical resources.
 - 4) Propose and develop pro-poor initiatives to encourage them send their girls to school, provide incentives to outstanding boy and girl students and offer scholarships to the poor and students in remoter areas including girls to complete their university and higher study inside or outside Yemen.

The Right of Education

- Mandatory basic education with strict implementation of this law by the State.
- Create an efficient ECD system for young children including KG and pre-school and obligate public institutions to allocate such spaces for working women.



torts.

Furthermore, the conference asserts that the Constitution must include articles calling to:

- Finalize the transitional justice law so as to incorporate all the transitional justice intents, principals and mechanisms as well as the national reconciliation to eliminate all the consequences and repercussions of the post-unity conflicts.
- Consider the international covenants related to human rights, public liberties and equality as a key reference. In case of contradiction or overlapping, is it preferred to adopt the one guaranteeing more rights.
- Ban any actions or practices, by individuals and legal institutions or any media or cultural content that might undermine the principle of equality, discriminate between citizens, encourage fanaticism or incite hatred and contempt.
- Foster the human rights structure by establishing the National Human Rights Council with a board representing all the relevant State sectors tasked to draw and approve rights and liberties-related policies and to support CSOs operating in this area.
- The State shall guarantee the basic economic rights for citizens: food ,clothing and housing
- Adopt clear principles and mechanisms to empower women economically, politically, socially and culturally under fair representation, find out the legal guarantees to achieve that and to protect women against all forms of violations topped by physical abuse.
- Approve a constitutional provision banning child marriage, depriving children from going to school and push them to beg or exercise risky works.
- Provide efficient procedural and legislative mechanisms to achieve the religious and constitutional intents of equality among all segments in the society including Muhamasheen and to integrate them.



portfolio to run the fiscal, monetary and planning tools excluding the Treasury.

- 7) Apply good governance principles and standards to promote control and accountability, prohibit combining wealth and politics to reduce the political influence of money, strengthen transparency, integrity and anti-corruption, assurances that the State will secure basic needs of citizens (food, water, housing) as a means to achieve fair distribution of wealth, equal opportunities and protection of the poor.
- 8) The Central Bank of Yemen is fully independent from the government and is tasked to manage the State monetary policy and not to cash from the government accounts with the necessary legal amendments.

Three: The legal, social and rights-related guidelines

The conference affirms the Constitution should provide adequate and clear guarantees - which cannot be understood otherwise- to support public liberties and the citizens' basic rights: political, economic, social and cultural. It should also provide in this chapter the basic principles of the modern, democratic and civil State: freedom, equality and the rule of law to ensure full and equal citizenship, prohibit all forms of discrimination in rights and duties based on skin, color, religion or region. Legal rights should also be ensured including the right to have a fair trial under the principle "The defendant is presumed innocent until proven otherwise".

Meanwhile, the conference calls for rigorous criteria while selecting members of the new Constitution Drafting Committee, namely:

- Equal representation of the northern and southern provinces.
- The member should be expert in the constitutional, legal, linguistic, political and economic spheres as well as other realms of knowledge.
- The member should have 20- year minimum experience.
- The member record should be free of any professional or moral



- people.
- Full partnership between the three parties, the State and the private sector and civil society in managing economy according to favorable legislations to achieve such partnership efficiently with the required support to strengthen the civil society structural, human, physical, technical and logistic areas.
 - Identify the priority economic sector (Agriculture - industry - service - tourism), rehabilitate and develop same to drive the national economy and channels its various sectoral activities according to objective criteria and available resources.
 - Establish a Higher Council for Economic, Social and Environment policies made of local experts with fair representation of public authorities, private sector and civil society organizations to:
 - 1) Coordinate the State economic, social and environment policies.
 - 2) Propose plans and strategies as well as the necessary regulations to support and implement these policies, promote environmental awareness and stimulate positive initiatives towards rational and sustainable use of available resources.
 - 3) Formulation long-term visions, policies and strategies to revive investment and eliminate the long-standing problems, secure all political and legal guarantees and create the appropriate infrastructure for attractive investment environment contributing to the increase investment flows.
 - 4) Propose appropriate policies to enhance the State's efficiency in absorbing external financing including loans, grants and aids.
 - 5) Create an effective cash collection system for taxes, customs and other duties levied at the central and local levels and improve their bases, prohibit all forms of unlawful tax and customs collection duties and other forms unlawful levies, link this system to the sublime purposes and goals of the social security network and development goals, improve the service system and the State infrastructure.
 - 6) Make a structural change to establish an Economy and Finance



- Make an official apology to the people of Sa'ada and Harf Sufyan and other war-hit areas since those wars were historic mistake should not be repeated, reconstruct houses, mosques and institutions and roads with compensation to those affected.
- Return displaced people and immediately release the remaining detainees as a result of Sa'ada wars, disclose the fate of enforced disappearances dead or alive and compensate them with fair redress.
- Change the image of relationship between the State and other social forces (military - tribal) to prevent importation of any regional conflicts to avert Yemen from being a war spot by proxy.
- Provide constitutional and legal assurances that ensure national partnership and prevent power monopoly to avoid previous wars.

Second: Economic guidelines:

The economic system:

The conference supports establishing an economic system consistent with the nature of founding a new Yemen with the need for the Constitution to provide:

- Establish the social market as a basis of the new economic system and economic policies in a way to achieve balance between requirements to launch the vital role of market and the business sector in managing the economic affairs and employment and the government intervention needs seeking social justice and the minimum social protection for the various segments in the society, especially the poorest and low-income people. In addition, to promote strict environment protection standards and exploitation of natural resources in a sustainable manner.
- Adopt the local economy approach to have independent local budgets and economic and economic decisions by the regions.
- Natural resources in the mainland, the continental shelf and the exclusive economic zone in the territorial waters belong to the



system and structure of the State (simple or complex) and to outline the following:

- Recognizing grievances suffered in the south, condemn all acts, practices and violations that led to such injustices affected either public or private rights of individuals which cannot be lapsed.
- Eliminate all the causes that led to this issue with its overall dimensions: political, economic, social and cultural according to fair and holistic solution formula accommodating the 20 points, the 11 points as well as all the criteria that are supposed to be provided by the transitional justice law.
- Fully respect the will of the Yemeni citizens in the southern and eastern provinces demanding to rebuild the united Yemen in the period to come.

The Sa'ada issue:

Being important, the conference recognizes the priority to come to final decision for this issue with emphasis on the following:

- Establish a State of institutions capable to enforce its authority and impose the rule of law on all governorates of Yemen.
- Equal sharing of wealth and power.
- Stop feeding wars and conflicts erupting every now and then in (Sa'ada- Hajja - Imran- Jawf) as well as other areas, secure roads and prevent all sorts of brigandage and checkpoints.
- Stop all actions jeopardizing interests of individuals like closing customs entries and open them for farm exports, approve jobs allocated to the governorate and re-instate civilian and military employees forcibly stopped during the previous wars, pay their legal dues in full, treat all victims of Sa'ada wars as martyrs, treat and compensate the injured.
- Stop sectarian and regional incitement, eliminate the culture of glorifying civil wars under any reasons in the media, mosques, school curriculum, recognize religious and intellectual pluralism, respect and protect freedom of expression rights through peaceful means.



- power.
- Form a National Security Council, chaired by the President of the Republic and membership of the Prime Minister, speakers of the Parliament and Shura Council as well as respective ministers with the function to draw and approve defense and security policies and to oversee implementation of these policies.
 - Ban any political activity within the military and security institutions, except casting their votes during elections and referendums. Members of these institutions are prohibited to join any political party, movement or group to ensure professionalism and impartiality.
 - The civilian nature of the police institution, clarifying its role in maintaining security, stability and domestic peace under direct supervision by the regime, and to play its role according to strict standards to respect public liberties and human rights stipulated in the Constitution and local laws, international declarations, treaties and conventions relating to public liberties and human rights as well as political, economic and social rights.
 - The right of regions to establish local civilian police bodies under the political authority of the region.
 - Establish a national emergency agency with adequate human, physical, technical and logistic setup to be able to contain and cope with emergencies caused by natural or human factors.
 - Rebuilding and restructuring the armed forces in accordance with constitutional standards, requires an urgent priority, to take the necessary steps and actions to end the problems of forcibly laid-off and retired employees to immunize the military institution against the effects and negative repercussions of the past political crises.

The Southern issue:

The conference recognizes the priority to come to final decision for the Southern issue with its decisive impact on the future political



- on one yield-style (oil or tourism), or by relying on loans and foreign investment and hence become occupied by how to distribute such funds rather than becoming productive.
9. If bureaucratic bodies grew significantly at the expense of elected institutions which increases in the state budget deficit and accumulates debt.
 10. States with poor liberties and democratic record, in addition to:
 - Poor rule of law and lacking equality.
 - Weak State power to impose its sovereignty all over its territories. (For example, armed tribes share the state sovereignty).
 - Existing centrifugal forces and their interference in the business of State institutions and bodies.

Building the armed and security forces:

With regard to these two important national institutions, the conference affirms that the need for the Constitution to provide:

- The exclusive right of the State to recruit armed and security forces and to ban any other party in the country to form armed organizations.
- The exclusive right of the state to possess heavy and medium weapons confiscate heavy or medium weapons possessed by civil parties (individuals or groups) and to regulate carrying arms under to the law.
- Identify foundations to build armed forces of all forms with their affiliate facilities, notably national and professional principles and combat doctrine.
- Determine the primary task entrusted to the military like defending the homeland security and territorial integrity. It should also stipulates the administrative, financial, political affiliation of the military to the political power dependency is complete, and not given any extraordinary powers of a political nature, she graduated from the full supervision of political



norms, conventions and covenants ratified by the State.

4. Adjust existing laws that are inconsistent with the provisions of respective norms, conventions and covenants.

Good Governance:

Good governance process faces several obstacles that vary in nature and degree of negative impact in terms of culture and intended economic and political development. They can be summarized as follows:

1. If the governing bodies are unable to clearly decide on financial payables and between what is private and public. Instead, public resources are used to achieve personal interests of the ruling class.
2. If the State bodies are not considering the law as the fundamental basis in managing their affairs, and to the contrary, they arbitrarily apply the law to normal people excluding senior officials and influential figures.
3. If the state cannot reduce the large number of legal and procedural rules that hamper investment and production, whether internal or external, and thus push for non-productive rapid profitable development activities, which fuels up speculation at the expense of creating material wealth.
4. If the regime priorities are incompatible with development and lead to squandering available economic resources through misuse.
5. Narrow, closed and non-transparent information basis to help the decision and public policy making process.
6. If corruption is increased and widespread as a culture and mechanism in the country without strict deterrence in place.
7. If the regime enjoys no strong legitimacy and poor public trust which generates oppression, confiscation of rights and violation of human rights.
8. If the State reached the point when funding its economy relies



to further advance the local tasks including the establishment and rehabilitation of local police according to the security needs of each region, ensure efficiency, effectiveness and sustainability of the decentralization formula. At the end of this stage, a conference for the local authority shall be convened and authorized to approve the final formula related to the structure of the State in accordance with the multi-dimensional priorities: political, economic, social, cultural, and security as frames that enhance the modern and democratic Yemen civil state; the State of freedom, equality, rule of law and equal opportunities.

C- The electoral system:

The Conference highlights the need to strengthen the political system of the new State with efficient and effective electoral system that conforms to the country needs and achieves the sublime purposes and objectives of the new democratic system, in terms of:

- Equal representation of citizens within the legislative authority at the local and central levels in addition to all other State authorities.
- Fully express the voters' will.
- Reduce the margin of uncalculated votes.
- Fair representation of religious and social minorities in the parliament.

Rights and liberties:

1. The State shall adopt all human rights-related principles, standards and liberties consistent with the provisions of Islamic Sharia and embodied in the international norms, conventions and covenants.
2. These rights and liberties shall be considered an integral part of the new Constitution of the Republic of Yemen.
3. Laws shall not contain any provisions contrary to international



required by the following general guidelines:

8) Form of the political system

a- The political system:

Regarding the political system, the conference affirms the need to have constitutional provisions stating:

- Build strong foundations for a modern and democratic Yemeni civil state governed by the principles of freedom, equality and the rule of law.
- Adopt a republican pluralistic form of government based separating between the three authorities: the executive, the legislative and judiciary authorities with a presidential system whose decrees and constitutional powers are subject to full control by the parliament, accountable before the parliament, which has the right either to grant or withhold the vote of confidence from the presidential administration.
- The President of the state, among other constitutional functions, shall enjoy a higher reference and exclusive mandate as to maintain the Constitution, protect the national unity and to ensure safety of the State and its territorial integrity.
- Identify the presidential term, two non-renewable terms provided this article not to be amended whether due to political consensus or through Parliament approval or a referendum, to ensure stability of the political system and apply the principle of peaceful transfer of power.

b- Structure of the State:

With regard to the form of the State, the conference reasserts the need for the Constitution to provide the following:

- Adopt an initial draft concerning the structure of the State, namely: a decentralized multi-regional State.
- Transitional government for a specific period of time during which efforts should be made to find well-established administrative and financial system, build and rehabilitate human resources



executive authority, hold it accountable and uphold the no-confidence vote alongside its fundamental right in enacting legislations, while the Shura Council retains the power of legislations final approval if request by the executive authority to revise any of the laws passed by the House of Representatives. The Shura Council also retains the right to approve key nominations in the State authorities and institutions prior to issuance by the President.

- The administrative system:

The Conference stresses the need to have a constitutional provision to establish an efficient and effective administrative system applying good governance standards in terms of integrity, accountability, anti-corruption, equal opportunity, impartial public post, prohibiting combination between wealth and public office, subject public post to competency standard and under which all public staff in the state administrative apparatus enjoy the same financial benefits that meet their living needs and maintain their dignity, with fair automatic annual increment equals price hike of goods and services to protect staff income against inflationary effects.

The Academic Conference, meanwhile, believes that any formula to build the new Yemeni state and its structure should come free from any multi-dimensional effects inherited by wrong or utilitarian practices in the past both before and after the reunification of the country. Free from interests by political and social forces or dictated by foreign powers whatever their influences and local extensions are.

It also emphasizes that any formula-based political system and State structure should invoke scientific and objective standards that express the enshrined collective Yemeni identity, the fundamental rights and priorities of the Yemeni society and its cultural and regional diversity, especially the right to share their opinions over economic, social, cultural and security policies, both at the central and local levels in a bid to ensure sustainable and effective political system and also maintain the optimal balance between all forces within the society as



capitals.

- The right of individuals, groups of citizens or various civil associations to challenge unconstitutionality of laws passed by the parliament before the Supreme Constitutional Court.

6): Form of the electoral system.

The proportional representation in the closed national list and large-scale constituencies was adopted without representation threshold and the largest remainder method in distributing votes.

7): Form of the administrative system:

An agreement was reached to adopt a three-tier administrative decentralization and local government: unitary - regional - local (district).

The group has also agreed on the importance for the Constitution to embody everything mentioned above and to include a constitutional provision prohibiting modification, addition or omission of any constitutional text that may undermine the State political system, form of the electoral system, form of the government or threatens rights and liberties.

- The legislative authority:

With respect to the legislative authority, the Conference stressed the need to have constitutional provisions to include the following:

- Establish a two chambers legislative authority: the House of Representatives and Shura Council as upper house called while convening joint sessions (the National Council, or the Omma Council) Joint sessions shall be presided over by the Speaker of the Shura Council with the Speaker of the House of Representatives as deputy.
- Ensure equal representation of regions in the upper chamber (the Shura Council).
- The House of Representatives retains the right to oversee the



4) Form of the political system:

It was agreed to propose the presidential political system based on the complete separation of authorizes

5) Organization of authorities:

It was agreed on the two -chamber legislature.

Regarding the judiciary authority, it was agreed to adopt the following:

1. Stipulate the financial, administrative and juridical in dependence of the judiciary authority.
2. Adopt the dual justice system.
3. Oversee constitutionality of laws by establishing a supreme constitutional court.
4. Individuals and businesses shall be allowed to file unconstitutionality cases.

For the executive authority, it has been agreed to exercise its constitutionally enshrined powers, such as drawing the state public policy and law enforcement. However, it is banned from submitting bills to the legislative authority, nor dissolve the House of Representatives to maintain separation between authorities and balance.

- The judiciary authority:

The conference stresses the importance to promote the new Yemeni state, with a judiciary authority enjoying full independence and adopt professional standards and competence with respect to its work force like judges, prosecutors and state attorneys strengthened by competent and effective judicial inspection body.

- Establish a supreme constitutional court, as the final resort with regard to ensuring the constitutionality of laws, and deciding on issues relating to conflict of powers among the state authorities and institutions to be able to play its role away from any political or regional influences. Therefore, the constitution should state that the court official headquarter shall be in one of State regional



aggregate, they reflected creative efforts and outstanding giving displayed by professors and researchers.

First: Political guidelines:

State-building:

The Academic Conference political vision concerning the state structure and system builds on our awareness that this founding stage must take into account the country's need to build a political system and, thus, propose an appropriate formula for structure of the state that fully incorporates priorities and wraps up failures that accompanied the state-building process following May 22nd., 1990 and, at the same time, maintain national cohesion and unity of the national territory.

1): Identity of the state:

A Yemeni federal Arab Muslim independent and sovereign state, which cannot be assigned, or any part thereof.

- The state religion is Islam, Arabic is its official language and the Yemeni people is part of the Arab and Muslim nation while Islamic Sharia is the main source of all laws, power belongs to the people who can exercise it directly through referendums and general or local elections, or indirectly through the legislative, executive and judicial authorities or through elected local councils.

2) Form of the government:

Republican democratic and parliamentary regime and presidential political system that separates between authorities and ensure political pluralism and peaceful transfer of power.

3) Structure of the State:

All members of the political team as well as the Drafting Committee agreed to adopt a unitary State structure.



brought up by the four groups were discussed and approved.

The fourth stage 8-20 June:

Academic visions reached by the working groups were printed out and finally approved by the Conference. The stage concluded with the closing plenary session dated 15 August, which marks the end of the Academic Conference. It witnessed final discussion of outcomes reached by four working groups; draw the conference final general visions pertaining to all tabled issues to be approved as outcomes.

We would like to emphasize in this regard that the conference will keep updated will all developments, especially those related to the NDC and that another session would be convened to evaluate such outcomes. The Conference would like also to express appreciation and gratitude to well-known Yemeni thinker, poet and writer Prof. Abdul Aziz Al Maqaleh for honoring us with his valuable speech, which will form key part of the conference documents, and for sponsoring the conference closing session. Thanks go to Dr. Amat Al Razzaq Ali Humad, Minister of Social Affairs and Labor, for attending the opening ceremony of the concluding session, Eng. Hisham Sharaf Abdullah, Minister of Higher Education and Scientific Research, for attending the session and delivering a valuable short speech. We are also thankful to Shura Council Members, MPs, officials, academics and NDC delegates for honoring the Academic Conference.

General Guidelines - Final

Below are the final visions and guidelines concluded by the four working groups: political, economic, legal and social groups which underwent a serious and fruitful discussions over the past two days, which reflected consensus among the conference participants and their conviction enhanced with unwavering certainty that Yemen needs at this stage more mature proposals and contributions mature, an expression of national responsibility and national conscience away from any personal interests. We would like to emphasize that these conclusions cannot replace the well-informed and well-analyzed visions regarding the different issues handled by the conference. In



The Conference Proceedings

The idea to kick off the Academic Conference in Support of the NDC came out in April 3rd. few days after the comprehensive National Dialogue started. To this end, a preparatory committee was setup and a steering board headed by Prof. Wahiba Farea'a - Conference Chair-Chairman of QAU Board of Trustees. In addition, four working groups were formed: the Politics team, chaired by Dr. Abdulrab Haider, the Economic team, headed by Dr. Yahiya Al Mutawakil, the Legal team headed by Dr. Ali Al Masry and the Social team headed by Dr. Afaf Al Haimi. Each team comprised as well a number of professors, researchers and activists.

All the four groups considered all the issues being addressed by the NDC, so that outputs to incorporate the national priorities at this stage of democratization, state building and outlining the form of future political system.

The conference events and activities were carried out in four stages:

The first phase 3-15 April:

During this phase, which spanned over the period 3-15 April, all preparatory works were finalized, study and research plans and mechanisms developed and adopted while field visits by research teams conducted.

The second phase 15-16 May:

It witnessed the official inauguration of the Academic Conference in Support of the NDC and the conference had stopped at the results achieved by the field research teams.

The third stage 18-30 May:

In this phase, field activities were accomplished including field visits to a number of universities and research centers in the capital Sana'a and several governorates, to discuss and enrich the preliminary findings of studies and research concluded by the four working groups. It was concluded by the second plenary session during which visions



Hence, organizers of the national dialogue conference realized that the political background of the delegates alone is not enough when it comes to the exceptionally important franchises being addressed by the NDC and cannot offset the scientific expertise of universities. This comes at a time academia and researchers need to be integral part of the National Dialogue texture, to ensure more in-depth understanding of the NDC issues for further analysis and to come up with solid and complete formulation of general directions with constitutional nature. Such directions, on the other hand, will form the reference while drafting the new Yemeni constitution by the Commission to be appointed under a Presidential Decree and which will begin its work after concluding the NDC on September 18, 2013, in accordance with the Gulf Initiative Executive mechanism.

Given the importance of the topic and absent interaction, the Academic Conference played as a parallel conference, self-existent whose final views and outputs are independent and useful to the final NDC outcome or possibly crosscut with them. This is due to good intentions and sincere will displayed by the conference participants and organizers. Despite the limited funding sources and in view of the supreme national interests, these outputs are designed to embody of the principle of CSR dictated by the professional conscience and national responsibility shared by academics, researchers, experts and intellectuals taking part in the conference. These outputs clearly express academic performance standards and above all scientific integrity.

Acknowledgements

The academic conference is hereby pleased to express deep gratitude for the attention and interaction shown by some NDC male and female delegates throughout the conference workings. Thanks go also to all those high-profile figures and personalities in the conference for their attendance and participation including the final session academic and that their valued opinions will be highly considered.



functions. QAU and the conference supervising board were also interested in having a conference that is objective in approach, impartial from political affiliations and petty interests away from the political intrigues, which characterized the transitional period and invoked only by academic performance standards primarily scientific integrity which is regarded as the law of scientists and academia, the stock of universities, higher institutes and research centers and community trust on them, their outputs and insights made to address the different issues and problems.

In this respect, a number of Yemeni universities responded to the Academic Conference in Support the National Dialogue based on academic partnership and to keep in touch an issue ranked high on national priorities' agenda. Prominent professors and researchers in these universities, and activists from multiple institutions seriously engaged in the conference activities varying from field visits to workshops, seminars, expanded conferences attended by 180 academics, researchers and activists, who enriched with their contributions the four basic visions tabled to the conference, namely: the political vision, economic vision, the legal and social perspectives.

The participants have shown matchless perseverance when it comes to voluntary work expressing a sense of high patriotism towards their homeland and the critical franchises at this moment in history, which was reflected in the form of final visions covering the four conference areas and submitted to the comprehensive NDC.

A Parallel Conference

The Academic Conference vision revolves around the principle of broad national partnership, both scientific and professional, which esteems expertise and respects specialties, after witnessing the poor representation of academia and experts in the comprehensive National Dialogue due to dominating political consensus criteria, which affected other categories in the society, women and youth. This led to notable knowledge gap facing most NDC members while handling the core issues. Instead, foreign experts and academics were invited.



and most mature form of community participation, as stipulated by the NDC regulatory and reference document.

With this initiative, the University join efforts with previously adopted successful pilot initiatives. Just like this one, they all express the spirit of academic and scientific responsibility towards urgent national priorities, for example, the First Private Higher Education Conference in Yemen back in 2001.

Vision ... Mission ... Objectives

The Academic Conference in Support of the National Dialogue comes as part of a vision emphasizing the need for an extended national partnership, both scientific and professional, that values and respects specialties toward a modern civil state.

The Conference statement goes: To provide specialized scientific and professional insights combining efficiency and expertise standards, valuate mass public opinion and motivate same to contribute in shaping the contours of modern civil state through dialogue.

Objectives can be summarized as follows:-

- Provide supportive scientific insights to the comprehensive NDC.
- Take advantage of academic expertise, thinkers and scientists from the different research and academic institutions in Yemen.
- Harness potential scientific and research institutions to serve the community and national issues and priorities topped by stimulating the democratic drive, embodying social justice and equality values in the new Yemen.

Academic Partnership

Since the idea to hold the Academic Conference in Support of the NDC emerged in April this year, Queen Arwa University (QAU) has been keen to go about the event in close partnership with all public and private universities in order to mobilize the biggest number of academia, intellectuals, political activists and qualitative civil society



In the context of responsible academic interaction accompanying the comprehensive National Dialogue, being the most important franchise of the democratic transition in Yemen and given the significance of the comprehensive National Dialogue in terms of reconciliation and agreement as a fruit of the political reconciliation and the extraordinary importance of the NDC outcomes, which will form the only reference frame to formulate the social contract (Constitution), the NDC will provide an overall national vision on how the future political system, structure of the state and its institutions will be.

Based on the principle of social responsibility shouldered by universities, as an ethical framework under which university activities and qualitative interventions are organized and oriented to serve the community around, such mandate can be expanded to accommodate contributions that go beyond their traditional role i.e. supplying the community with highly qualified cadre, to include quality initiatives that often seeks to employ science potentials to provide insights and ideas, and perhaps, proven scientific solutions for the most complicated community issues.

Aware of its scientific and historical responsibility at this turning point in Yemen's contemporary history, on which Yemenis build great hopes to move towards a better future and civil democratic state; state of freedom, equality and the rule of law and institutions; Queen Arwa University has launched, through its Center for Studies Strategic an initiative to convene the Academic Conference in Support of the National Dialogue , over the past three months since the launching in May 15, 2013 until the closing session in August 15, 2013, with studious efforts by the Chairman of the Board of Trustees and as expressed by the University Rector Wahiba Farea'a in collaboration with a number of academia and universities. The organizers wanted from this conference, as its name indicates, to be a source of considerable and reliable support for the comprehensive National Dialogue, as the best



**The Academic Conference in Support of the Comprehensive
National Dialogue May – August 2013**

**Closing Session
Sana'a 14-15 August 2013**

**The Final Communiqués
(Vision)**

Drafting Committee:

1. Prof. Waheeba Fare'e
2. Dr. Abdulrab Haidar
3. Dr. Suad Al Saba'a
4. Dr. Adel Ghanima
5. Ahmed Hassan
6. Mr. Ahmed Al Azazi
7. Mr. Yasin Al Tamimi





Office for its readiness to have the final visions printed... We hope so...

To conclude, I want to deeply thank the NDC General Secretariat for taking part in the proceedings of this conference to NDC delegate for sharing their ideas and inputs. I want to seize this opportunity to echo the need to implement these outcomes as complementary part to the NDC. Huge voluntary efforts were made and deserve to be valued by the NDC by getting them materialized. In addition, the list of researchers can serve as sound research source to assist in achieving the intended goals at this critical time at all levels.

Finally, I would like once again to welcome all the participants in this national occasion and hope to meet again, if needed, for the sake of our homeland and nothing else!

Best Regards and May Peace be Upon You All



to overcome all the political, economic and social problems.

If intellect leaders are the best ones to express these desires, then, their practical participation in identify all routes of democratic life is essential in a country where politics dominate every life aspect with either power hopefuls to harness the State potentials on the basis on regional, partisan or categorical ends or spectators waiting for the worst to come without doing anything. Yemen can accommodate all Yemenis and that the crisis would not be bypassed without participation by all in shaping its future starting with admitting errors and determination not to repeat same.

Today's meeting is not the first one and will not be the last since these visions enhance common elements based on objective analyses realizing the need to pay attention to all community issues-related dimensions. Therefore, the scientific visions concluded did not ignore the social, health, education, revenge, media, Qat and the situation of woman, child and youth setup and calls to enhance the role of woman and youth being the driving forces for prosperity if properly trained and qualified to play such roles. On the other hand, outcomes did not stop only at the areas of the new Constitution, god governance, national reconciliation, transitional justice and alignment between the national regulations and international human rights conventions but far exceed them to address the economic approach, sustainable development, economic efficiency, financial policy, State budget, foreign funding, social justice policies and reforms to be adopted while managing the country's resources, new oil policies and economic provisions to be inserted in the new Constitution. Of course, the structure of the State, form of the political system, Southern and Sa'ada issues constitute the key pillars of all the findings.

Ladies and Gentlemen:

I'm trying to be short and not going to get into findings since that task is left to the conference but let me express my thanks for all the researchers who have shared their ideas with us who spared no effort to finalize this national project using their own priceless knowledge for free despite the numerous hardships they borne at least the power cut offs and conflict between this project and scheduled exams as well as annual research duties. We also highly appreciate the efforts exerted by the four team leaders, teachers and staff of QAU for their inputs to make this gathering a success and the Regulatory Committee for their tireless work to collect the scientific material. Thanks goes also to the Capital Secretariat represented by the Mayor Abdulkader Ali Hilal, for their warm hospitality to host the closing session of this extraordinary voluntary endeavor, Yemen Mobile Co. for readiness to print the conference research book and UNDP Yemen Country



in a democratic way to conclude more open outputs that encompass homeland as a whole and not narrow or individual ends. The team was occupied by the idea how to overcome the crisis beyond personal convictions or interests. Hence, the process involved four stages including the preparation stage in April followed by the formulation of ideas and visits to the research and scientific institutions up to the second stage during which the mission was launched. Meanwhile, the third stage covered consultations and plenary round workshops attended by experts from all the centers which received the working groups while the final stage revolved around seminars inside and outside QAU, formulation of draft final visions and the preparation for the final session to present the outcomes, discuss them during a general conference for approval.

Therefore, all written documented materials presented here are ideas and visions elicited from scientific papers, discussions and meetings and not just attitudes and reactions which confirms that the real guarantor to get them implemented is the national, moral and religious will and belief before any foreign guarantees to make the democratic transition process in the right course. We are keen to come out with the best possible visions in coordination and collaboration with all segments in the society and to be adopted and utilized being a complementary effort to serious and sincere national dialogue to institute a modern and prosperous nation.

Such scientific effort preceded by lengthy preparation and organization process during which lots of difficulties and hardships were faced to have more grounds which unite than divide use, reach that sense of teamwork to develop the logical frame for meaningful dialogue among us. This indicates the importance to link scientific and research effort with the political, social, economic and legal courses of life and the important role universities play in all areas to share building the nation. Universities should play enlightening role away from blind fanatic views. With their human capacities, they can play leadership roles to strike the right balance and bring all views together to avoid inter-community clash by levelling the playing ground for decent citizenship for all Yemenis, which can be attained through purposeful dialogue beyond violent means some communities slipped to.

Ladies and Gentlemen:

If the Yemeni peoples unique in its belief, ethics and its struggle down ages, such uniqueness poses a real guarantor for the NDC among others i.e. democracy and international guarantees to reach to the safe side thanks to the inherent nationalistic sense in the conscience of every citizen and the true desire



Welcoming and Introduction

By:

Prof.Dr. Waheeba Fare'e

**Director of the conference chairperson
of Queen Arwa University**

<https://qau.edu.ye/elibrary>

Very good morning to all of you and you are welcome to this distinguished national scientific event.... For myself and on behalf of the Academic Conference Coordinately Board and teaches in the different Yemeni universities and research centers warmly welcome you to this conference being organized by Queen Arwa University looking forward to a new Yemen.

I would like also to thank attendance and interaction by the participating elite during the proceedings of this unique conference, which reflects your awareness of this sensitive time the country is passing through and for realizing your self-motivated historic responsibility without support by anyone except the basic research infrastructure provided by QAU during the period from April 3rd. until now which yielded these visions concluded in relation to the urgent issues being tabled to this conference jointly with several national leaders for further discussion and approval through a meaningful dialogue utilizing this historical chance granted to Yemen and Yemenis to be part of towards Yemen of justice, equality and the rule of law.

This Conference represents an honest independent approach towards a new Yemen and an additional popular support for the national will stepped up to build the State, an exceptional impartial support to the Comprehensive National Dialogue to come out from the status quo as a sophisticated form of community participation which poses an integral part of NDC components which all accepted to address our accumulated problems turned to be a deep crisis. We should recognize that is not only political but incorporates social, economic and legal dimensions. When we made up minds to coordinate and organize these efforts under an academic frame, we stopped quite long at one question i.e. What Do We Want?

There came an honest answer as a result of collective effort, which sought to sensitize one single team embodying all elements across the geographical, social and political spectrum under a transparent mechanism to steer the working groups